حقوق الإنسان في القرآن الكريم ودورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني

إعداد

وليد رفيـــق محمد العياصرة

إشراف الأستاذ الدكتور

حسن أحمد الحياري

حقل التخصص –أصول تربية

١١ / ٥ / ٢٠٠٥

حقوق الإنسان في القرآن الكريم ودورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني

إعداد

وليد رفيق محمد العياصرة

بكالوريوس تربية إسلامية جامعة اليرموك ١٩٩٨

ماجستير أصول تربية جامعة اليرموك ٢٠٠٠

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه فلسفة في التربية تخصص أصول التربية في جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

وافق عليها

أ.د. حسن أحمد الحياري .... رئيسا

أستاذ أصول التربية، جامعة اليرموك

أ.د. محمد محمود الخوالدة .... عضوا

أستاذ أصول التربية، جامعة اليرموك

أ.د. شفيق حسان علاونة .... عضوا

أستاذ علم النفس التربوي، جامعة اليرموك

أ.د. يزيد عيسى السورطي .... عضوا

أستاذ أصول التربية، الجامعة الهاشمية

أ.د. فخري خليل أبو صفية .... عضوا

أستاذ الفقه والسياسة الشرعية، جامعة اليرموك

الإهداء

إلى والديّ .... اللذين أدباني وعلماني ((رب ارحمهما كما ربياني صغيرا)).

إلى زوجتي .... التي سهرت معي الليالي لإنجاز هذه الأطروحة.

إلى ابنتي بتول وفرح .... سر بسمتي وأمل حياتي

إلى إخواني وأخواتي وأزواجهن .... رب اجعلهم ممن تقول فيهم ((إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا))

إلى عمي وعمتي .... العزيزين

إلى رفاق عمري .... عبد الله، سامر، محمد ، رامي، محمد، عبد المجيد.

إلى كل الأهل والأحبة ....

إليهم جميعا أهدي أطروحتي

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آل بيته الطاهرين وصحبه الكرام المجاهدين، وبعد

فإنه لا يسعني وقد أكملت كتابة رسالتي هذه ، إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل وعظيم الامتنان لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور حسن الحياري الذي كان لجهوده الكبيرة ومساعدته المتواصلة أكبر الأثر في إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود. فجزاه الله عني كل خير.

كما ويسرني أن أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى الأساتذة الكرام الأستاذ الدكتور محمد خوالدة والأستاذ الدكتور شفيق علاونة والأستاذ الدكتور فخري أبو صفية والأستاذ الدكتور يزيد السورطي على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة مستفيدا من عطائهم المتميز وإرشاداتهم القيمة فجزاكم الله كل خير.

وأتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني وساهم في إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود.

المحتويات

فهرس الجداول

الجدول الصفحة

الملخص

العياصــــرة، ولــيـد رفـيـق محمـد. حقوق الإنسان في القرآن الكريم ودورها في التنشـئة الاجتماعـية فــي المجـتمع الأردنـــي. أطروحة دكتوراه بجامعة اليرموك. ٢٠٠٥ (المشرف: أ.د. حســــــن أحمـــــد الحيـــــاري)

هــدفت هــذه الدراسة إلى بيان بعض حقوق الإنسان كما وردت في القرآن الكريم، وبيان دورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

السؤال الأول: ما حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكريم؟

الســؤال الثانــي: ما حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال الثالث: ما حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال الرابع: ما حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال الخامس: ما حقوق الإنسان المسلم في المساواة كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال الســادس: ما حقوق الإنسان المسلم في العدل كما هي في القرآن الكريم؟

الســؤال الســابع: ما دور ممارسة حق حرية الاعتقاد، وحق حرية التعبير عن الرأي، وحق الشــورى، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحق المساواة وحق العدل في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني؟

وتمــت الإجابة عن الأسئلة الستة الأولى من خلال استقراء الآيات القرآنية الكريمة التي استخلصها الباحث. وللإجابة عن السؤال السابع قام الباحث ببناء استبانة مكونة من (٧٣) فقرة وزعت على نخبة من المفكرين والمهتمين والباحثين بمجال حقوق الإنسان والتنشئة الاجتماعية فــي المملكة الأردنية الهاشمية والبالغ عددهم (٥٨). وبعد توزيع الأداة، وجمع البيانات حسبت المتوسـطات الحســابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لكل فقرة من فقرات المجالات الستة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة ما يلي:

١. إن الله ســبحانه وتعالى خلق الإنسان حرا يختار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية، فلم يعط لأي فرد حق إكراه إنسان على معتقد ما.

٢. للإنسان المسلم الحق في التعبير عن رأيه بحرية، فيناقش وينتقد الخطأ ويصوبه بعيدا عن أي تقيــيد. ويمارســه في جميع مجالات الحياة وبشتى الوسائل شريطة أن لا يعارض رأيه القرآن الكريم.

٣. إن الشـــورى حق من الله سبحانه وتعالى للأفراد في المجتمع الإسلامي لاتخاذ القرارات في جميع الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حديث نبوي شريف.

٤. جعـــل الله سبحانه وتعالى للفرد المسلم حقَ ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجتمعه لوأد السلوكيات الخاطئة فيه.

٥. إن أبناء المجتمع المسلم أخوة متساوون في الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهم، ولا يفرق بينهم مهما اختلف نسبهم وعرقهم ولغتهم ومستواهم الاجتماعي.

٦. يجـــب أن يمارس حق العدل في مؤسسات المجتمع المختلفة، فيأخذ كل فرد حقوقه كما بينها الله سبحانه وتعالى وتطبق الأحكام الشرعية والقوانين على جميع الأفراد دون أي تمييز بينهم.

٧. إن ممارسة الإنسان لحقوقه في حرية الاعتقاد، وحرية التعبير عن الرأي، والشورى، والأمر بالمعـــروف والنهـــي عن المنكر، والمساواة، والعدل كما وردت في القرآن الكريم في المجتمع الأردنـــي تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية فهي تساهم في استتباب الأمن والسلام في المجتمع مما يهيئ الظروف المناسبة لبنائه وتقدمه واستثمار موارده المختلفة، وهي تكسب أفراد المجتمع قدرة في الدفاع عن حقوقهم، وتدفعهم للتعبير عن رفضهم للموضوعات المختلفة بالطرق السلمية بعـــيدا عن العنف ضمن حدود الحوار، وتحمي مؤسسات المجتمع المختلفة من الاستبداد بالرأي وتحد من التفرد بالسلطة، توظف المفاهيم والقيم الدينية في السلوك الاجتماعي، وتساهم في بناء نسق قيمي يعزز السلوك الحسن في المجتمع، تحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية كالعصـــبية والعنصرية والكراهية والحقد، وتثير في المجتمع روح الجد والعمل والإبداع، تزيد من شيوع القيم الفاضلة كالمحبة والمساواة في نفوس أبناء المجتمع، وتعزز الشعور لدى الأفراد بالرضا الوظيفي الذي يزيد من إخلاصهم في العمل.

وفي ضوء النتائج اقترحت الدراسة مجموعة من التوصيات كان أبرزها:

_ دعـــوة المؤسسات التربوية التركيز في مناهجها على حقوق الإنسان التي بينها القرآن الكريم وإبراز أهميتها وآليات ممارستها.

_ دعـــوة المؤسســـات التربوية إلى ممارسة هذه الحقوق وعلى كافة المستويات فيها لما لها من أدوار بارزة في تنمية هذه المؤسسات وتفعيلها.

_ إجـــراء دراسة تهدف إلى الكشف عن آليات ممارسة حقوق الإنسان التي بينها القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع المختلفة.

_ إجراء دراسات أخرى تهدف إلى الكشف عن حقوق الإنسان الأخرى في القرآن الكريم

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان، القرآن الكريم، التنشئة الاجتماعية، المجتمع الأردني.

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

خلفية الدراسة:

لازم منهاج المدرسة الإسلامية الإنسان منذ القدم، فعندما خالف آدم عليه السلام وزوجه أمر الحق سبحانه وتعالى بالابتعاد عن الشجرة والأكل منها، تقرر هبوطهما إلى الأرض، ووعدهما الحق سبحانه وتعالى بإرسال منهاج المدرسة الإسلامية لهما ولذريتهما من بعد.

قال تعالى: ((قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَـٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩))) (البقرة).

وقد تتابع نزول منهاج المدرسة الإسلامية على مر العصور البشرية عن طريق الأنبياء والرسل عليهم السلام، لهدايتهم إلى طريق الخير كلما انحرفوا عن جادة الطريق القويم.

قال تعالى: ((رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (١٦٥))) (النساء).

وبـيّن الحـق سبحانه وتعالى أن منهاج المدرسة الإسلامية اكتمل ببعثة النبي محمـد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم؛ لذلك جاءت رسالته صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم رسالة عالمية للناس كافة وشاملة لجوانب الحياة المختلفة.

قال تعالى: ((اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشوني اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)) (المائدة، ٣).

وقال تعالى: ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٨))) (الأعراف، ١٥٨).

فمـنهاج المدرسـة الإسـلامية ليس حكرا على فئة محددة من البشر، بل هو للبشـرية جمعاء. إن مما لا شك فيه أن منهاج المدرسة الإسلامية لم يترك أمرا من أمور الدنيا إلا وأتى بالنظم التي تحكمه وتبينه، فلا بد إذاً أن تكون هذه النظم صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان إلى أن يرث الحق سبحانه وتعالى الأرض ومن عليها.

قال تعالى ((قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٦))) (المائدة).

لقـــد احـــتوى مـــنهاج المدرســـة الإســـلامية على نظام متكامل من الحقوق والواجبات، يبين للإنسان كيفية العيش على وجه هذه الأرض مع أخيه الإنسان بنظام وأمن وسلام.

يتســـم نظام الحقوق والواجبات في منهاج المدرسة الإسلامية بخصائص تميزه عن كافة النظم الوضعية، فهو نظام متكامل من الحقوق والواجبات مصدره كتاب الله ســـبحانه وتعالـــى وســـنة نبيه محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، والمصدر الإلهـــي لنظام الحقوق والواجبات في منهاج المدرسة الإسلامية يؤكد صدقه وثباته المطلـــق؛ لأنـــه ينبثق من الرؤية الصادقة والحقيقية للكون والإنسان والحياة، فالذي خلـــق الإنســـان أعلم به وبما ينفعه وما يضره، وأعلم بالمنهاج الذي يسعده بتوازن دقيق بين عيشه في العالم الفيزيقي والعالم الميتافيزيقي.

تتجلى أهمية نظام الحقوق والواجبات في منهاج المدرسة الإسلامية في شمولية ممارســـته لجمـــيع نواحـــي الحياة، ولكافة الأفراد في المجتمع المسلم على اختلاف مـــواقعهم ومســـمياتهم، فبـــيّن حقوق الطفل المسلم وحقوق الزوج وحقوق الزوجة وحقـــوق الحـــاكم وحقوق المحكوم، وبيّن هذا النظام حقوق الإنسان غير المسلم في المجـــتمع الإســـلامي وخارجـــه. فـــنظام حقوق الإنسان جزء من منهاج المدرسة الإســـلامية بيّنـــته النصـــوص القـــرآنية الكريمة والسنة النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لكتاب الله سبحانه وتعالى.

فإشارة إلى حق الإنسان في الحياة والأمان قال تعالى: ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (٩٢) وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً (٩٣) [النساء])) وإشارة إلى حق الإنسان غير المسلم في حسن المعاملة والإجارة والأمن قال تعالى: ((وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ (٦) [التوبة])) وإشارة إلى حق الإنسان في سرية الحياة الخاصة به قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (١٢) [الحجرات])) وإشارة إلى حق الإنسان في حرية السفر والانتقال واللجوء قال تعالى: ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (١٥) [الملك])) وإشارة إلى حق الإنسان في

الـزواج وتكـوين أسرة قال تعالى: ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢١) (الروم))) وإشارة إلى حق الإنسان فـي اختـيار معـتقده بحرية قال تعالى: ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦))) (البقرة).

وإشـارة إلى حق المسلم في الشورى قال تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩))) (آل عمران). وإشـارة إلـى حق المسلم في الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١))) (التوبة). وإشارة إلى حقوق المسلمين في المساواة والعدل قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣))) (الحجرات) وقال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ

وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٩٠))) (النحل).

وإشـــارة إلـــى حق الإنسان في أملاكه وفي أمواله قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً (٢٩) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (٣٠) [النساء])).

وإشارة إلى حق الإنسان في الأمن الاجتماعي والحقوق الاقتصادية قال تعالى: ((لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) [البقرة آية])) وإشارة إلى حق المريض في أن ينال رعاية خاصة إثناء مرضه قال تعالى: ((...وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَى أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً (١٠٢) [النساء])) وإشـــارة إلى حق الإنسان في الأمومة والطفولة قال تعالى: ((وَقَضَى

رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً (٢٣) [الإسراء])) وقال تعالى: ((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لاَ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلاَدَكُمْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣) [البقرة])) وإشارة إلى حق الإنسان ضعيف العقل في الرعاية الخاصة قال تعالى: ((وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً (٥) [النساء])) وإشارة إلى حق اليتيم قال تعالى: ((وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً (٢) [النساء

إن نظـــام الحقـــوق والواجبات الذي جاءت به المدرسة الإسلامية ينسجم مع الغايـــة التـــي خلق الإنسان من أجلها- عبادة الله سبحانه وتعالى تشريعا- والوظيفة التي كُلف بها- عمارة الأرض- والتكريم الذي خص الله تعالى به الإنسان عن غيره

مــن المخلوقات- خلافة الله تعالى في الأرض- وينسجم مع حقيقة النفس الإنسانية وطبيعتها. فالحقوق التي منحها الحق سبحانه تعالى للإنسان في القرآن الكريم حقوق ربانــية، جــاءت مــراعية لطبيعة وصفات وحاجات الإنسان المختلفة، فهي حقوق صــالحه فــي كل زمان ومكان، ويحتاج إليها الإنسان في كل وقت وفي كل مكان. تتميــز هذه الحقوق القرآنية بأنها حقوق حقيقية تتعدى الأهواء والمصالح الشخصية والفــئوية، وتطبق على الناس جميعا لا تفرق بين أبيض وأسود وبين حاكم ومحكوم طــبقها النبــي صــلى الله علــيه وآله وصحبه وسلم، وكان من ثمارها أن تساوى المســلمون جمــيعا رغم اختلاف أنسابهم وأعراقهم وصفاتهم، وعم العدل والأمان وانتشــرت الطمأنينة والأخوة بين الناس، وأخذت المجتمعات الإسلامية تنمو بشكل متوازن لترتقي إلى مستوى الخيرية التي أرادها الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة.

لقد أخذت المجتمعات الإسلامية تنحرف عن منهاج المدرسة الإسلامية بتدرج مســتمر، ومع مرور الأزمان وتتابع الأحداث والفتن في المجتمعات الإسلامية غاب القــرآن الكريم عن واقع حياة المسلمين، مما جعل الإنسان المسلم يعيش اليوم حياة يرثى لها، فهو إنسان تكالبت عليه الأحداث والمصائب وتنازعته مصالح الفئة القليلة والقــوى الاستعمارية، فخرج إنسانا مسلوب الحقوق والكرامة، لا يقدر على التعبير عن رأيه وبيان حقوقه والخوض في أموره ومواقفه من الحياة التي يعيشها.

لقد كثر الحديث في أيامنا هذه عن حقوق الإنسان، واستغل أعداء الإسلام هذا الأمر لمهاجمة منهاج المدرسة الإسلامية، وركب عدد من أبناء المسلمين في ركبهم فأصبحوا يتكلمون بكلامهم وبنوا أدلتهم على بعض الأحداث والوقائعَ والأقوال التي تـوارثها المسلمون عبر تاريخهم الماضي. إن هناك بعض أحداث وقعت في تاريخ المسلمين وما زالت تقع تدل على عدد من الانتهاكات لحقوق الإنسان المسلم، ولكن لا بـد من التمييز هنا بين حقوق الإنسان المسلم التي أمر الحق سبحانه وتعالى بها وبيـنها فـي كتابه العزيز وبين بعض ممارسات المسلمين التي حدثت في عدد من الحقب التاريخية للمسلمين، فالإسلام دين حق وعدل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا مـن خلفه، ولكن استغل أعداء الإسلام الأحداث التاريخية لإظهار فكرة خاطئة بين الـناس وهـي: أن أعمـال المسـلمين وتاريخهم جزء من دين الله تعالى فأصبحت المخالفات البشرية تنسب إلى الإسلام.

إن ممـا لا شك فيه أن حقوق الإنسان في القرآن الكريم، حقوق تمكن الإنسان مـن القـيام بواجبات خلافة الحق سبحانه وتعالى في أرضه على خير وجه عرفته البشرية، ودلالة ذلك شهادة الحق سبحانه وتعالى لمحمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسـلم ولمـن معـه مـن المؤمنين بالخير، كانوا خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، لذلك جاءت هذه الدراسة للكشف عن حقوق الإنسان

العادلة والحقيقية من كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

مشكلة الدراسة:

إن موضوع حقوق الإنسان من أهم الموضوعات التي يجري الحديث عنها في أيامنا هذه، والمسلمون لا يمارسون حقوقهم التي منحها الحق سبحانه وتعالى لهم؛ لحرمانهم منها، ولعدم معرفتها لغيابها عن التطبيق في واقع حياتهم، وبذلك غاب دورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع المسلم، فجاءت هذه الدراسة لبيان بعض حقوق الإنسان كما وردت في القرآن الكريم ومن ثم بيان دورها في حال ممارستها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

أهمية الدراسة:

لقد أنزل الحق سبحانه وتعالى منهاج المدرسة الإسلامية على الأنبياء والرسل عليهم السلام على مر العصور والأزمان، وقد اكتمل هذا المنهاج برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم؛ لذلك امتازت رسالته صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بأنها للناس كافة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. قال تعالى: ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ(١٥٨))) (الأعراف،) .

إن منهاج المدرسة الإسلامية الذي ارتضاه الحق سبحانه وتعالى لعباده منهاج عظـــيم فيه آيات بينات وحقائق ومبادئ ونظم تكفل عيش الإنسان على مر العصور بســـعادة وسلام في الحياة الدنيا والآخرة. فهو منهاج حقق الخيرية لهذه الأمة؛ لأنه مـــنهاج بنـــي على حقائق ثابتة ومعرفة حقيقية للإنسان ومكانته في الكون، وراعى كـــرامة الإنسانية فأطلق الحرية للإنسان في التفكير والبحث والإبداع ليصل بالتالي إلـــى عظمـــة الحـــق سبحانه وتعالى وليقوم بوظيفته بعمارة الأرض ويحقق الفوز بالجنة.

قال تعالى: ((قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٦))) (المائدة).

قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠))) (آل عمران).

وعد الحق سبحانه وتعالى عباده المؤمنين بأن تبقى لهم القوة والغلبة والسيادة والعون والأمن والسعادة من الله سبحانه وتعالى ما ساروا على نهجه وامتثلوا أمره.

قال تعالى: ((وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ا

الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ

بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥))) (النور).

إن نظـــام حقــوق الإنسان الذي بينه القرآن الكريم، نظام شامل كامل يتصف بالمــرونة، ممـــا جعله صالحا لكل زمان ومكان. مارسه النبي صلى الله عليه وآله وصــحبه وســلم ومارســه الخلفـــاء الراشدين، فكان له دورا بارزا في تقدم الأمة الإسلامية ورقيها وشموخها عن باقي الأمم؛ فانتشر الأمن والسلام وكثرت الإبداعات في ميادين الحياة المختلفة.

لقـــد غـــاب نظام حقوق الإنسان عن واقع حياة المسلمين اليوم؛ لغياب اتباعهم للقرآن الكريم، فحرموا أنفسهم من خيره. مما أدى إلى ظهور مشكلات مختلفة فكرية وإداريـــة أدت إلى حدوث خلل كبير في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتـــربوية وغيـــرها فـــي المجتمعات الإسلامية، فضعفت واستعمرت وقسمت إلى دويلات كثيرة، مما زاد من حدة الظلم الذي وقع على الإنسان المسلم. واليوم يجهل الكثيـــر مـــن المسلمين الحقوق التي أعطاها الله سبحانه وتعالى لهم، واستغل أعداء الإســـلام ذلـــك لإحلال الحقوق الوضعية والتي يعارض الكثير منها منهاج المدرسة

الإســلامية، مــن هــنا تبرز أهمية الدراسة في بيان حقوق الإنسان كما وردت في القرآن الكريم وبيان دور هذه الحقوق في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

إن الإنسان هو الأساس في المملكة الأردنية الهاشمية وإن دراسة حقوقه (التي أعطاهــا الحــق سبحانه وتعالى له) تأصيل للكرامة الإنسانية والحرية والسلام في المجــتمع. والكشــف عــن حقوق الإنسان في القرآن الكريم وشيوعها في المجتمع الأردنـــي، يساهم في بناء مجتمع إنساني ذو إدارات حرة مستقلة بعيدة عن التعسف والظلــم والاضطهاد، ويحول دون الاضطرابات والفتن لا قدر الله في المجتمع. إن دراسة الحقوق التي بينها الله تعالى ضرورة ملحة مع تطور المجتمع وازدياد الحاجة إلى حقوق إضافية طرأت مع هذا التطور وضرورة حمايتها، وقد بين القرآن الكريم عددا من الضمانات التي تكفل تطبيق هذه الحقوق في المجتمع، وبين الأساليب التي تضمن إضافة الحقوق التي قد تطرأ مع هذا التطور. إن إشاعة ثقافة حقوق الإنسان التـــي بيـــنها القرآن الكريم تجعل هذه الحقوق واضحة في المجتمع بحيث لا يترك مجال للاستبداد. من هنا تبرز أهمية هذه الدراسة.

محددات الدراسة:

١. نظــرا لكثــرة حقــوق الإنسان في القرآن الكريم، ولعدم إمكانية دراسة حقوق الإنسان أينما وجدت في دراسة واحدة فقد اقتصرت الدراسة على بيان الحقوق الستة التالية:

- حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد.
- حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي.
- حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى.
- حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- حقوق الإنسان المسلم في المساواة.
- حقوق الإنسان المسلم في العدل.

٢. محــدد مكانــي: سوف تقتصر الدراسة على بيان دور هذه الحقوق في التنشئة الاجتماعية في المملكة الأردنية الهاشمية.

٣. محدد زماني: ستطبق هذه الدراسة في الفترة الزمنية ٢٠٠٤-٢٠٠٥م

٤. دور هذه الحقوق في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني: تتحدد دقة وصحة النتائج على استجابة أفراد العينة على الاستبانة.

هدف الدراسة وأسئلتها:

هـــدفت هـــذه الأطروحة إلى توضيح وبيان بعض حقوق الإنسان كما هي في القـــرآن الكريم وبيان دورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

السؤال الأول: ما حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكريم؟

الســـؤال الثاني: ما حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال الثالث: ما حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى كما وردت في القرآن الكريم؟

الســـؤال الرابع: ما حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما وردت في القرآن الكريم؟

الســـؤال الخـــامس: ما حقوق الإنسان المسلم في المساواة كما وردت في القرآن الكريم؟

الســـؤال الســـــادس: مـــا حقوق الإنسان المسلم في العدل كما وردت في القرآن الكريم؟

السؤال السابع: ما دور ممارسة حق حرية الاعتقاد وحق حرية التعبير عن الرأي وحق الشورى وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحق المساواة وحق العدل في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني ؟

تعريف المصطلحات:

حق حرية الاعتقاد: حق منحه الله سبحانه وتعالى للإنسان يجعله يختار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية تامة من غير إكراه أو إجبار.

حق حرية التعبير عن الرأي: حق منحه الله سبحانه وتعالى للإنسان المسلم ليعبر عن أفكاره بحرية فيناقش وينتقد الخطأ ويصوبه، في جوانب الحياة المختلفة وفق حدود وضوابط شرعية بحيث لا تتعارض مع النهج الإلهي.

حق الشورى: هو أسلوب إداري منحه الحق سبحانه وتعالى للمسلمين كافة لاتخاذ القرارات في جميع الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حديث نبوي شريف من قبل الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد بحثه.

حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: هو حق منحه الله سبحانه وتعالى للمسلمين لحماية مجتمعهم من المخالفات للدين الحنيف وترسيخ الخير فيه.

حق المساواة: مبدأ يجعل أبناء المجتمع أخوة لا يفرق بينهم لون أو عرق أو لغة، تطبق عليهم الأحكام والقوانين كما بين الله تعالى دون تمييز.

حق العدل: هو أن يأخذ كل مسلم الحقوق التي أعطاها الله سبحانه وتعالى له.

منهاج المدرسة الإسلامية: هو المنهاج والنور المبين الذي أرسله الله سبحانه وتعالى للبشرية لهدايتهم إلى سبيل الحق والرشاد، المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية المبينة له.

التنشئة الاجتماعية: آراء النخبة حول أثر ممارسة هذه الحقوق في المجتمع الأردني.

الفصل الثاني

الأدب النظري والدراسات السابقة

قام الباحث بعرض الأدب النظري والدراسات ذات العلاقة بحقوق الإنسان وذلك لانعدام الدراسات ذات الاتجاه المنهجي التطبيقي لحقوق الإنسان في القرآن الكريم ودورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع. وقد اشتمل هذا الفصل على قسمين رئيسيين:

القسم الأول: يتعلق بالأدب النظري وقد قسمه الباحث إلى قسمين هما:

أ. حقوق الإنسان: وقد عالجه الباحث من خلال واحد وعشرين بعدا.

ب. التنشئة الاجتماعية: وقد عالجها الباحث من خلال خمسة وعشرين بعدا.

القسم الثاني: اشتمل على دراسات حول حقوق الإنسان والتنشئة الاجتماعية.

القسم الأول: الأدب النظري

أ. حقوق الإنسان

البعد الأول: مفهوم حقوق الإنسان

يذكر الجراري (١٩٩٧، ص ٣١) أن موضوع حقوق الإنسان قديم جديد شغل به المفكرون على امتداد العصور، واهتمت به الإنسانية جمعاء في كل زمان ومكان، والسبب في ذلك أن الإنسان بطبيعته متطلع للحياة الحرة الكريمة.

فجمـــيع الناس على اختلاف فلسفاتهم اهتموا بهذا الموضوع لما له من اثر في توفيـــر الحـــياة الكريمة للإنسان، من هنا وجدت أفكار مختلفة حول حقوق الإنسان؛ لاخـــتلاف الفلسفات مما دفع بن زير إلى القول (١٩٩٣، ص ٣٧) بأنه لم يكن هناك تعـــريف محدد لمعنى الحق، فقد ثار خلاف حوله فتعددت الاتجاهات والآراء ويمكن القول: إن الحق هو استئثار شخص بشيء أو بقيمة استئثارا يحميه القانون.

ويذكـــر العمـــد (١٩٩٥ ، ص ٢٥) أن معنـــى الحقوق في المصطلح العلمي الوصـــفي هو مجموع القوانين القانونية الجارية على المواطنين في مجتمع سياسي، كما أن الحق في هذا المفهوم هو القدرة المالية أو المعنوية للإنسان بالنسبة للآخرين أو بالنســبة لأموالهم طبقا للقانون. أما مفهوم الحق في الإسلام فإن الحق من أسماء الله الحســنى وصــفاته العظمــى والحق لغويا له تعريفات متعددة يرجع أكثرها إلى الثـــبوت والوجوب لذلك أطلق في اللغة على أشياء كثيرة فقد يطلق لغويا على المال والملـــك الموجـــود الثابت، ومعنى حق الأمر وجب ووقع بلا شك، والحق استعمل اســـتعمالات لغـــوية عديـــدة تدور في معاني الثبوت والوجوب والأحكام والتصحيح واليقـــين والصـــدق. و يمكن أن نخلص إلى تعريف الحق بأنه اختصاص ثابت في الشـــرع يقتضي سلطة أو تكليفا لله على عباده أو لشخص على غيره على أساس أن جوهـــر كـــل حـــق هـــو الاختصـــاص. وذهـــب إلـــى هـــذا التعـــريف أيضا الطعيمات (٢٠٠١، ص ٢٦).

ويذكر طبلية (١٩٨٤ ، ص ٢٩) أن الحق في اللغة الفرنسية يعني: الصواب العدل، مستقيم، قويم. وفي اللغة الإنجليزية يعنى صواب، مستقيم، مصيب، قويم.

وذهب أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٣) إلى أن حقوق الإنسان هي الحقوق الواجبة له، وتلك المفترض أن تكون له كإنسان، وتلزم له في حياته لزوما معتادا ليعيش في مجتمع حر مستقل بعيدا عن الاستبداد والظلم والتدخل في شؤون الفرد الخاصة، إلا فيما كان وراء ذلك مصلحة عامة للمجتمع أو خاصة بذات الفرد، ومهما يكن فإن الحقوق تتطور حسب متطلبات الحياة وتطورها، وفي كل يوم يقر للإنسان حقوق جديدة. وذهب إلى هذا المعنى الزحيلي (٢٠٠٠ ، ص١٣) وكذلك فرحات، أ (١٩٩٨ ، ص ٢١). ويري الباحث أن الواجبات يترتب عليها حقوق، وهي متطورة في السياق الحضاري للمجتمعات الإنسانية فكلما زادت الواجبات زادت الحقوق مقابل ذلك، وهي مسألة متطورة العلاقة فيما بينها أي (الحقوق والواجبات)؛ لذلك يأتي التشريع ليحل المشكلات التي قد تحدث بسبب تطبيقات أحدهما على الآخر.

البعد الثاني: تقسيم الحقوق

لقد تعددت الآراء حول تقسيم الحقوق فقد قسم الشهرستاني (١٩٩٧، ص ٣٧) الحقوق إلى قسمين رئيسيين هما: الحقوق التكوينية (وجود الإنسان) والحقوق التشريعية. والحقوق التكوينية منها ذاتية ملازمة لوجود الإنسان مثل حق الحياة،

وحق الأكل والشرب، وحق السكن، وحق الممارسة الجنسية وحق التفكير والعقيدة وغيرها من الأمور المتعلقة بوجود الإنسان، وللتمتع بهذه الحقوق يقتضي منح الإنسان الحرية والسماح له بالاستفادة منها والعمل على ممارستها فالحرية من مستلزمات الحقوق الإنسانية. أما عن الحقوق التشريعية فهي الحقوق التي يجب أن تشرع وتوضع لمعرفة القيود والحدود.

وقد حصر الجراري (١٩٩٧، ص ٣٧) الحقوق في أنماط ثلاثة: حقوق الله: تقتضي توحيد الله وطاعته، حقوق العباد: وتتمثل في التعامل بالقسط والعدل وعدم الظلم، وتشمل هذه الحقوق الحرص والمحافظة على ما جعله الله منفعة عامة، حقوق النفس بالمحافظة عليها.

ويذكر نجم (١٩٨٨ ، ٣٥ - ٣٦) أن الحقوق تقسم إلى خمس مجموعات هي:

١. الحقوق الشخصية والجسدية: وتشمل حقوق الأمن من العبودية والسخرية والقتل.

٢. الحقوق القضائية والقانونية: وتضم ضمانات الحقوق والدفاع والحماية القانونية والقضائية في مواجهة كافة الجهات الإدارية والقضائية على اختلافها .

٣. حق الحرية الفكرية والسياسية: تتضمن حرية الرأي والفكر والدين والعقيدة.

٤. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية: مثل حقوق الملكية وحق اختيار العمل الحر.

٥. الحقوق التعليمية والثقافية: وتشمل حقوق التعليم بمختلف مستوياته ومراحله.

وقد ذهب إلى هذا الرأي الألفي (١٩٩٠، ص ١٤-٤٢)، وذهب إلى هذا الرأي كذلك المرزوقـــي ومحمد والجفناوي (١٩٩٧ ، ص ١٢٣) وأضافوا أن هناك أربع أركان رئيسية لحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية وهي: الحرية، الحق، العدل، الأخلاق.

ويشير مفتي والوكيل (١٩٩١، ص ٤٥) إلى أن الشريعة الإسلامية لم تميز بين أنواع الحقوق بوصفها حقوق للرجل أو للمرأة أو حقوق شخصية أو عقدية فالحقوق فـــي الشريعة هي أحكام شرعية مستنبطة من الكتاب والسنة. لذلك ليس هنالك فرق بـــين حـــق الإنسان في منع التصدي والعدوان والظلم وحقه في المحاسبة السياسية للحاكم حيث أن لكل منهما حكما شرعيا لذلك لا يوجد تقسيم للحقوق.

ويشير ابن زير (١٩٩٣، ص ٣٨) إلى أن الحقوق تقسم إلى قسمين: ١. حقوق سياسية وتشمل حق الترشيح والانتخاب وحق تولي الوظائف العامة. ٢. حقوق مدنية وتشمل كافة الحقوق التي يلزم تقريرها للأفراد حماية لحرياتهم وتكون للمواطنين أو للأجانب.

ويبين طبلية (١٩٨٤، ص ١١٠ – ١١٢) أن الحقوق تقسم إلى قسمين:

أ. ما يقسم بالنظر إلى صاحبه أو من يضاف إليه، وهو أربعة أقسام:

الأول: حـــق خالص لله تعالى: ويعرف بحق المجتمع أو بحق الحاكم، وتنحصر حقـــوق الله بطـــرق الاستقراء في ثماني أنواع هي: ١. العبادة المحضة التي لا يشوبها معنى لعقوبة ولا معنى المؤونة مثل الصلاة والزكاة والجهاد. ٢. العبادة

التـــي فيها معنى المؤونة ومثالها صدقة الفطر. ٣. المؤونة فيها معنى العبادة أو القــربة ومثالها العشر. ٤. المؤونة فيها معنى العقوبة وذلك هو الخراج. ٥. حق قائم بنفسه مثل خمس الغنائم والكنز. ٦. العقوبات الكاملة وهي الحدود.

٧. العقــوبات القاصـــرة مثل حرمان القاتل من الميراث. ٨. حقوق فيها معنى العبادة والعقوبة وهي الكفارات.

الثاني: حق خالص للعبد (حق الإنسان الخالص): وهي كثيرة لا يحصيها العدد منها جميع الحقوق المترتبة عن العقود.

الثالث: حق اجتمع فيه الحقان وحق الله غالب: مثل حد القذف.

الرابع: ما اجتمع فيه الحقان وحق العبد غالب: مثل القصاص.[1]

ب. الحــق بالنظــر إلـــى محلـــه: وهو أقسام: الأول: حقوق تتعلق بشؤون المال. الثانـــي: حقــوق تتعلق بشؤون الأسرة. الثالث: حقوق تتعلق بالعبادة. الرابع: حقوق تتعلق بالشؤون الاجتماعية العامة.

البعد الثالث: مصادر الحقوق

من أين يأخذ الإنسان حقوقه؟ لقد تعددت الإجابات فبين العمد (١٩٩٥، ص٣) أن مصادر الحقوق هي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس. وذهب إلـــى هـــذا الـــرأي أيضـــا دامـــاد (٢٠٠١، ص ٢٠) وأضاف الاجتهاد. وقد أشار

---

[1] يرى الباحث أن الحدود والقصاص ليست حقوق بل هي ضمانات أوجدها الله سبحانه وتعالى للحفاظ على حقوق الإنسان مثل حق الحياة وغيرها.

المرزوقـــي (١٩٩٧، ص ١٧) إلى أن القرآن الكريم والسنة النبوية مصادر أصلية وما عداها مصادر ثانوية مثل: الإجماع والاجتهاد والقياس والاستصحاب والمصالح المرســـلة وسد الذرائع والعرف وشرع من قبلنا وقول الصحابي. وذهب بحر العلوم (١٩٩٨، ص ٧٧) إلى أن مصادر الحقوق هي القرآن والسنة فقط.

ويذكر فرحات، أ (١٩٩٨، ص ٢٩) مصدرا مغايرا لما سبق فبين أن مصادر حقوق الإنسان هي الإنسانية، (الحاجات تنشئ حقوق الإنسان).

ويبـــين نجـــم (١٩٨٨، ص ٣٦) أن السلطة المخصصة بوضع نظام الحقوق والحريات إما المشرع الدستوري (البرلمان) أو المشرع اللائحي (الحكومة).

ويذكر الألفي (١٩٩٩، ص ٦) أن الله عز وجل هو مصدر الحقوق في شريعة الإســـلام. بيـــنما الدولــــة هي مصدرها في التشريعات الوضعية، يضاف إلى هذين المصدرين مصدر ثالث للحقوق هي منظمة الأمم المتحدة وتوابعها وما يصدر عنهما من مواثيق.

ويقول البوطي (١٩٩٨، ص ١٤٨) يحسب كثير من الناس أن حقوق الإنسان في الإسلام إنما تم رسمها وبيانها في المصادر الفقهية، بفضل اجتهادات الفقهاء فهي حصـــيلة اجتهاداتهم فما نقل إنما ثمرة آرائهم. غير أن الحقيقة ليست كذلك فالإذعان بما للإنسان من حقوق في هذه الحياة الدنيا جزء لا يتجزأ من العقائد الإسلامية التي تـــتكون منها بيئة إسلامية، ومعناها أنها يقين واعتقاد قبل أن تكون ممارسة فقهية أو

سلوكية أخلاقية. وذهب إلى هذا الرأي الطعيمات (٢٠٠١، ص ١٠٢). ويرى الباحث أن الإنسان المسلم يأخذ حقوقه من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. ونظرا لتغير الحياة المستمر وضرورة إيجاد حقوق أخرى لم يبينها القرآن (تركها الله سبحانه وتعالى للمسلمين بحسب حاجاتهم وظروفهم) أوجد الحق سبحانه وتعالى عملية الشورى والتي من خلالها يتخذ المسلمين القرارات التي يرونها مناسبة لهم، تكفل لكل مسلم حقوقه وتبين ما عليه من واجبات.

البعد الرابع: أسس حقوق الإنسان (المبادئ التي تقوم عليها حقوق الإنسان)

ذهب أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ٢٠٤) إلى أن هناك أسس تعد أسانيد قانونية لحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية هي:

١. تكريم الله تعالى للإنسان. وذهب إليه داماد (٢٠٠١، ٩٨ – ١٠١) وكذلك مفتي والوكيل (١٩٩١، ص ٢٥) وأضاف العقيدة التي تخول له حقوق شمولية عامة، وعمارة الأرض.

٢. ضمان صلاحية الإنسان والمجتمع للعيش في جماعة نظامية.

٣. الالتزامات التبادلية.

٤. مثلث القواعد الأساسية السلام، الحرية، العدل.

البعد الخامس: ضمانات حقوق الإنسان

لضمان ممارسة كل إنسان حقوقه، ولمنع التعدي عليها كان من الضروري إيجاد نظاما متكاملا يضمن ممارسة الإنسان لحقوقه ويمنع التعدي عليها وقد تباينت الآراء حول هذه الضمانات، فيذكر نجم (١٩٨٨، ص ٦٣ _٦٤) أن العصر الإسلامي شهد منذ أربعة عشر قرنا نظاما متكاملا ودقيقا وعادلا لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية لم يعرفه أي عصر آخر من العصور التي سبقته أو لحقت به حتى اليوم، فتميز ذلك العصر بوجود ثلاثة نظم قضائية متوازنة ومتكاملة وهي: نظام القضاء العادل، نظام ولاية المظالم الذي يهدف إلى تلقي شكاوي الناس من أي ظلم لحق بهم سواء من جانب الأفراد أو من جانب الحكام، نظام الحسبة: وهي مماثلة لوظيفة الضبط الإداري حسب المفهوم الحديث أي المحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة المعروفة بالأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة. وهذا النظام القضائي كان يكفل حماية حقوق الناس.

ويشير آل محمود (١٩٩٧، ص ٢٣٥) لم يكتف الإسلام بمنح الحقوق وتشريعها وإغراء الناس بها بالتدليل على فائدتها وأهميتها، بل نص على أن الاعتداء عليها يعتبر جريمة جنائية، وأوجد الحدود والقصاص لذلك. ذهب إلى هذا الرأي الخضر (١٩٩٧، ص ٢٣) وأضاف أن الحرب في الإسلام شرعت ضمانا

للـــدفاع عـــن النفس والعقيدة والحرية واستبعاد الفتنة واضطهاد المؤمنين وإكراههم على الخروج من دينهم.

ويبـــين الألفي (١٩٩٩، ص ١٠) أن الحقوق في الشريعة الإسلامية مصدرها الشـــارع الحكيم لهذا كفلتها الشريعة بالضمانة والحماية وحددتها بالحدود التي لا بد منها لضمان حقوق الآخرين ومن الضمانات التي وفرتها الشريعة:

١. تقـــوية الوازع الديني لدى الفرد والجماعة عند ممارسة الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر.
٢. إيجاد ولاية المظالم وولاية الحسبة والقضاء الشرعي.
٣. وضـــع الضـــوابط التـــي مـــن شأنها التوفيق بين المصالح المختلفة للأفراد والجماعات فكل حق يقابله واجب.
٤. وضـــع القرآن الكريم قواعد للمجتمع المسلم للوقوف مع الحق في حالة عجز صاحبه عن نيله، منها القتال لنصرة المستضعفين في الأرض.
٥. وجـــوب رعاية حق ولى الأمر في الطاعة إلا أن الشريعة قيدت سلطة ولي الأمر في تغيير الحكم الشرعي ... وهذه الضمانات تحول دون استبداد أولياء الأمور.

ويبــين الجــراري (١٩٩٨، ص ٤٢) أن من أهم ما يضمن الحقوق المحاسبة حــيث جعل كلا منها شاهدا على ما يراه الإنسان عبر ما يراه الله سبحانه وتعالى له ثم ما يراه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنون وبعد ذلك ما تراه النفس.

ويذكــر المفتي والوكيل (١٩٩١، ص ٨٦) لم تكتف الشريعة الإسلامية بتقرير قاعــدة الأمــر بالمعــروف والنهي عن المنكر والمحاسبة لضمان الحقوق السياسية للمســلمين بــل جاءت بوسائل عملية لضمان قيام الأمة والأفراد بمزاولتها وإقامتها حيث حددت جهات رئيسية تتولى القيام بها وهي الدولة والجماعات والأفراد.

يبــين النهــري (٢٠٠٢، ص ٤٤ – ٤٩) أن حقوق الإنسان في الإسلام تعد فروضــا وواجبات شرعية فليس لبشر أن يعطلها أو يعتدي عليها ولها حصانة ذاتية لا تســقط بــإرادة الفــرد تــنازلا عنها ولا بإرادة المجتمع، فهي ضرورات فطرية للإنســان. بصــفته إنسان فالإسلام يحترم قيمة الفرد في المجتمع الإنساني وهذه تعد أحد المظاهر الأساسية التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية.

ويذكــر نجم (١٩٨٨، ص ٤٩–٥٠) أن حماية الحقوق في الفقه الدستوري تتم من خلال المبادئ التالية:

١. مبدأ الرقابة على دستورية القوانين من خلال الرقابة البرلمانية والرقابة القضائية والرقابة الشعبية.

٢. مـــبدأ الفصــــل بــــين الســــلطات. ذهــــب إلـــى هــــذا الـــرأي الطعــيمات (٢٠٠١ ، ص ٣٣١) وأضاف الضمانات التالية: ١. مبدأ المشروعية مـــن الناحـــية التاريخية: أي إخضاع الحاكم لقواعد قانونية تسمو عليه. ٢. الحماية القضـــائية لحقوق الإنسان. ٣. الضمانات الدينية: الضمانات التي انفرد بها التشريع الإسلامي ولها أثر كبير في حماية حقوق الإنسان وترجع هذه الضمانات إلى أمرين الأول: إقـــرار مبدأ المسؤولية الفردية. والثاني: إقرار مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

يـــري الـــباحث أن ضــــمانات الحقوق في التشريع الإسلامي متعددة وجاءت مـــراعية لطبـــيعة الـــنفس الإنسانية، وهي العمل على تقوية الوازع الديني وترغيب المســـلم بالقيام بواجباته والتي تعد حقوقا لإخوانه لينال رضى الله تعالى، وضع نظام مـــتكامل مـــن العقوبات المختلفة لحماية الحقوق، أعطى لكل مسلم حق الدفاع عن حقوقه وأوجد نظاما متكاملا للقضاء.

البعد السادس: خصوصيات تميز منظور الإسلام للحقوق والحريات

يشـــير الجـــراري (١٩٩٧، ص ٣٥) إلى أن هناك خصوصيات تميز منظور الإسلام للحقوق وهي:

١. أن حقـــوق الإنســـان جـــزء من حقوق أخرى متعددة مردها إلى رؤية الإسلام للإنسان في نطاق علاقته مع الكون وما فيه.

٢. حقوق الإنسان ثابتة بحكم إنعام الله عليه وتكريمه له وليست ناتجة عن صراع أو مطالبة لنيلها.

٣. إن الحقوق مقترنة بالواجبات. ذهب إلى هذا الجانب آل محمود (١٩٩٧، ص ٢٤١).

ويذكر بحر العلوم (١٩٩٨، ص ٧٥_٧٨) أن الفرق في الحق بين التشريع الإلهي والوضعي نجده جليا بالآتي:

١. إن الله تعالى خلق الإنسان حرا ولم يجعله عبدا لأحد من البشر؛ لذلك منحه الحقوق قبل أن يمنحها أحد له من البشر أو الدول الراعية لمواثيق حقوق الإنسان العالمية بسبعة قرون. يرى الباحث أن هذا الكلام صحيح ولكن الذي يرعى الحقوق وتنفيذها هو الإنسان نفسه من خلال الحكم والرقابة.

٢. إن نظرة المشرع الإسلامي أو أي دين للحق يحدد حسب النظرة الإلهية باعتبار أن الخالق هو المقرر لعناصر مصلحة المخلوق. أما نظرة المفكر الغربي للحق فهي نابعة من اجتهاده الشخصي وحسب ميوله واجتهاده وأفكاره المحدودة ليطبقها على الآخرين.

يبين الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٨ – ٨١) أن الحرية في الإسلام تتميز بالخصائص التالية: ١. الحرية حق من حقوق الشعوب، كما أنها حق من حقوق الأفراد. ٢. الحرية أصل عام يمتد إلى كل مجالات الحياة الإنسانية. ٣. للحرية في

الإســلام حــدود معيــنة فهي ليست مطلقة بغير قيود وهي لا تتصادم مع حريات الآخرين ولا تؤدي بالضرر بمصلحة الأمة العليا أو بمصلحة المجتمع ذاته٤. الحرية قديمــة قدم الإنسان ودائمة وصالحة لكل زمان ومكان وقد سبقت الشريعة القوانين الوضعية في تقرير مبدأ الحرية. ٥. من حيث التحرر إن الأساس الذي فطرت عليه البشرية هو التعاون، والتعاون لا ينمو إلا في ظل الحرية. ٦. الحرية أحد أركان أو قواعد نظام الحكم الإسلامي التي هي الحرية والعدالة والمساواة والشورى والتكافل الاجتماعــي. ٧. أعلــن الإســلام مــنذ فجر دعوته وظهور رسالته أساس احترام الشخصــية الإنســانية والكــرامة الإنسانية وهي لا تكون إلا مع الحرية. ٨. تستمد الحــرية أصالتها من العقل. ٩. الحرية منظمة في الإسلام بحيث أنها مقيدة لا تمس مصــالح المجمــوعة. ١٠. الحرية متوازنة في الإسلام حيث يمنح الإسلام الحرية الفــردية فــي أجمل صورها كما يمنح المساواة الإنسانية في أدق معانيها ولكنه لا يتــركها فوضـــى، فوضع مبدأ التوازن.. أي التوازن بين متطلبات الفرد ومتطلبات المجــتمع حــيث لا يطغــى أحدهما على الآخر وأن المجتمع لا يدمج الفرد ويمحو إرادته ولكنه يجعل إرادته للخير الاجتماعي بقوة التدين والضمير.

ويبــين داماد (٢٠٠١ ، ص ١٨) أن نظام الحقوق في الإسلام نظام مصدره إلهــي مقدس وهو نظام غير قابل للتجزئة، حيث لا يمكن تقسيمه إلى فروع مستقلة. وقواعده تخاطب كل إنسان في كل زمان ومكان.

البعد السابع: حقوق المرأة

يذكـــر النهري (٢٠٠٢، ص ٥٢) أن الشريعة الإسلامية الغراء كرمت المرأة وأجلـــت مـــن قـــدرها وشأنها وجعلتها تقف على قدر المساواة مع الرجل في كافة الحقـــوق والواجـــبات. ذهـــب إلـــى هـــذا الرأي محمد (١٩٩٨، ص ٨٧) وكذلك خضر (١٩٩٧ ص ٦٥).

ويشـــير خفاجـــي (١٩٥١، ص ١١٦-١١٧) إلى أن الإسلام أعطى المرأة حقوقها وحررها من جور الرجل. والإسلام يقرر للمرأة الحقوق التالية: ١. حريتها الشخصية في حدود القانون ٢. يبيح لها أن تتعلم وتدرس وتثقف نفسها وتهذب خلقها ٣. يســـاويها بالـــرجل في الحقوق والواجبات العامة ٤. يعترف بشخصيتها المدنية فأبـــاح لهـــا حـــق التعامل وجعل لها نصيبها العادل من الحقوق المالية والواجبات ٥. يبـــيح لهـــا أن تساهم في الأعمال الاجتماعية والإنسانية العامة ٦. يقر لها حق الـــوعظ والإرشـــاد والفتـــيا والقضاء ٧. يعترف الإسلام للمرأة بحق الاشتراك في الشـــؤون العامـــة. ذهـــب إلـــى هـــذا الـــرأي محمد (١٩٩٨، ص ١٠٧). وكذلك رضـــا (١٩٨٠، ص ١٨) وأضـــاف حق المرأة المسلمة في: ١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ٢. حق فسخ عقد الزوجية ومخالعة الرجل ويكون بطلب المرأة إذا امتـــنع الـــرجل أو عجز عن النفقة عليها أو غاب غيبة منقطعة أو ظهرت لديه عيوب مرضية خطيرة العيوب المرضية. ٣. بر الوالدين وتفضيل الأمهات فيه على

الآباء. وذهب كذلك إلى هذا الألفي (١٩٩٩، ص ٥٥ - ٦٢) وأضاف ١. حق إدارة أملاكها. ٢. حقها في لبس الحجاب. ٣. حق اختيار الزوج، وحق الاشتراط في عقد الــزواج مــثل عدم التعدد. ٤. حق الشهادة. ٥. حق الإرث. وذهب إلى هذا أيضا وافي (١٩٩٠، ص ٢٢). و كذلك الطعيمات (٢٠٠١، ص ٣٠٩ - ٣١٠) وأضاف حق المرأة في الدعوة إلى الله تعالى، وحقها في إبداء الرأي.

البعد الثامن: مبررات الحد من حقوق الإنسان

يبـين كـتكت (١٩٩٠، ص ٢١) أن هناك مبررات للحد من حقوق الإنسان فيجوز أن يكون الأمن القومي مبررا لفرض الإجراءات التي تقيد حقوقا معينة وذلك مــن أجل حماية وحدة الأرض واستقلالها السياسي من القوة أو التهديد باستخدامها. ومــع ذلــك لا يجــوز أن يستخدم مبرر الأمن القومي كستار لفرض قيود تحكمية. والقيود الواردة على الحريات بسبب الأمن القومي يجب أن ينص عليها القانون وأن يكون التهديد وشيكا.

البعد التاسع: الحريات

يشــير الزحيلي (٢٠٠٠، ص ١٧) إلى أن الإسلام يعتبر الحرية بعناصرها مــنحة مــن الله تعالى وهبة أوجدها الخالق في الإنسان، وسبب الحرية هو خلق الله تعالى المستقل لعبده ووجوده المستقل والحفاظ على الحياة المقدسة.

ويذكـــر ابن زير (١٩٣، ص ١٨٢) أن الإسلام يقدس الحرية بكافة أشكالها ويعتبـــرها إحدى القيم الكبرى التي أكدتها النصوص القرآنية، ولا يقتصر الأمر عند هذا الحد بل نجده يربط بين الحرية والإيمان.

ويشـــير الخـــياط (١٩٨٦، ص ٦٦) إلـــى أن الإســـلام كفل الحرية لجميع المواطنين وجعل الحرية الأساس الذي تبنى عليه النظم الدستورية.

ويبين عجيلة (١٩٩٠، ص ١١) أن الحرية هي التصرف بما لا يضر بالغير ولا يتجاوز حدا من حدود الله تعالى. ذهب إلى هذا الرأي.

ويشـــير مدكور والخطيب (١٩٩٢، ص ١٠٩) إلى معنى الحرية فيقول: هي انعـــتاق الإنســـان من عبودية أخيه الإنسان، وانعتاق الشعوب من عبودية الشعوب الأخـــرى، أو هـــي أن يتصرف الإنسان دون أن يكون لأحد عليه تأثير في تصرفه اعـــتقادا أو قولا أو عملا أو تفكيرا، وهي متنوعة كحرية الذات والمأوى والاعتقاد والرأي والتعلم والتعليم والتملك والكسب.

ويذكـــر البوطي (١٩٩٨، ص ١٥٦) أن الحرية جذع تتفرع عنه حقوق شتى كحـــق حـــرية اختـــيار الملة والمذهب وكحق التعبير في الرأي وحق اختيار النهج السياســـي. وذهب إلى هذا الرأي خضر (١٩٩٧، ص ٢٥) وأضاف فروعا أخرى للحرية كحرية العمل.

يذكر الشيشاني (١٩٨٠، ص ٥) أن الحرية هي تلك الملكة الخاصة التي يتمتع بهـا كـل إنسان من حيث هو كائن موجود عاقل تصدر أفعاله تبعا لإرادته لا عن إرادة غـريبة عنه. والحرية نوعان: حرية خارجية وحرية داخلية. فالحرية الداخلية هـي: قـوة الاختـيار بـين أمرين متضادين، أو هي بعبارة أخرى حرية الإرادة والاختيار على مراتب ودرجات فهي عند البالغ أعلى منها عند الطفل وعند الصحيح أعلى منها عند المريض. والحرية الخارجية: هي ما يتعلق بالإنسان من حيث كونه فـي جماعـة كالحـرية المدنية والسياسية والفكرية والدينية والزراعية والصناعية والتجارية وحرية التعبير والتعاقد وغيرها وهي المعرفة بالحريات العامة والمقصود بهـا مجمـوعة مـن الحقوق المعترف بها للأفراد ، أفرادا وجماعات تجاه الدولة وسلطتها . ويقسم الشيشاني (١٩٨٠، ص ٢١) الحريات إلى أقسام وهي:

١. الحريات المتعلقة بمصالح الأفراد المادية وهذه الحريات هي : الحرية الشخصية وحرية المسكن وحرية التملك وحرية العمل .

٢. الحـريات المـتعلقة بالمصالح المعنوية لأفراد في النظم المعاصرة: وهي حرية العقيدة والعبادة وممارسة الشعائر وحرية الرأي والاجتماع والصحافة وحرية التعليم والـتعلم واتخـاذ أسـبابهما وحـرية التقاضـي ثم الحريات السياسية : الانتخابات والترشيح. ذهب إلى هذا الرأي الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٨).

ويذكر رمضان (١٩٩٢ ، ص ٦٤) أن الحرية في أوسع معانيها تعني: اختفاء القيود على النشاط الفردي أو الجماعي، وتعني القدرة على الحركة دون ضوابط ، كذلك فإن تمتع الفرد بالحرية يتناسب طرديا مع درجة الطاعة للقوانين. ولا يوجد حرية مطلقة بل لا بد لها أن تتكامل مع الحريات الأخرى. أي أن كل حرية تستلزم حريات أخرى. لهذا لابد للحرية أن ترتكز على معايير اجتماعية وقانونية. أما عن نظرة الإسلام للحرية فالحرية كقيمة من المسائل الجوهرية التي تدخل في نطاق حقوق الإنسان.

ويبين أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ٦٧ – ٦٨) إذا كان الإسلام يهدف إلى تحرير الإنسان ورفع الظلم عنه وإقرار الحرية كمبدأ وحق من حقوق الناس والأفراد فليس معنى هذا أن الحرية مطلقة بل هي مقيدة فهي لا تتعارض مع المبدأ العام. ذهب إلى هذا الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٤٠) وأضاف القيود التالية: ١. قيد داخلي ينبعث من صميم النفس ويقوم على السيطرة على النفس والخضوع لحكم العقل والضمير ويقيد حرية الإنسان في اتباع الأهواء والشهوات ومن أبرز مظاهر هذا القيد الحياء .٢. قيد خارجي عن النفس ينظمه القانون والباعث عليه هو ضعف القيود النفسية الداخلية وهو في الواقع حماية للحرية لا تقييد لها.

وللحرية أشكال متعددة هي:

١. حرية المعتقد

يذكر ابن زير (١٩٩٣، ص ١٩٧) أن هذا الحق يعد مظهرا من مظاهر الحرية الشخصية، فالإسلام يؤكد أن لأي إنسان الحق في أن يفكر أو يعتقد دون تدخل من أحد وبما يمليه عليه عقله من سلوك، مادام يلتزم بالحدود التي أقرتها الشريعة. فمن حق كل إنسان في الإسلام أن يرفض الأفكار الظالمة والهدامة للإسلام وأن يقاومها دون خوف من السلطة الحاكمة وهذا أفضل أنواع الجهاد. وحرية العقيدة قد بناها الإسلام على عناصر ثلاث: ١. التفكير الحر الذي يرفض التقليد والضغط ويدعو إلى التفكير والتعقل والاستدلال ٢. منع الإكراه على عقيدة معينة[1] ٣. حماية العمل على مقتضى العقيدة وأداء شعائرها.

ويذكر بحر العلوم (١٩٩٨، ص ٧٩-٨١) أن لعلماء الشريعة الإسلامية في حرية المعتقد رأيان مختلفان: الأول يذهب إلى عدم حرية الإنسان في اختيار المعتقد ولا بد له من الاعتقاد بالإسلام، وإذا كان هناك حرية للإنسان في اختيار معتقده فلماذا التهديد والوعيد لمن يحيد عن الإسلام. والرأي الثاني: يرى أن الإنسان حر في اختيار معتقده وليس لأحد أن يمنعه من ذلك على أساس أن المعتقد أمر شخصي لا يستتبع مسؤولية أحد غيره خاصة وأن قبول الدين قضية تتعلق بالقناعة الداخلية للشخص ولا تقع تحت طائلة الإكراه والله أعطاه الحرية في ذلك. ويضيف بحر

[1] إن الإسلام منح الإنسان ابتداء حرية اختيار عقيدته بحرية، ولكن إذا دخل الإسلام لا يحق له تركه وإذا فعل يعاقب بالقتل.

العلوم نرى حلا وسطا بين الرأيين هو أن للإنسان حرية المعتقد في الحياة الدنيا، أما في الآخرة فالثواب والعقاب خاص بالله سبحانه وتعالى ولكن الله لا يغفر لمن يشرك به.

ويذكر أبكر (١٩٩٨، ص ١٧٣) على الرغم من أن دعوة الإسلام جاءت إلى الناس كافة فإن القرآن الكريم قد ضمن الحرية الدينية في عدة آيات قرآنية.

ويشـــير الخياط (١٩٨٦، ص ٧٠) إلى أن الإسلام جعل أساس الاعتقاد النظر والتدبـــر، وطلب من الناس جميعا أن يحكموا العقل ويتركوا الهوى وترك كل إنسان على عقيدته لا يجبر على تركها، وتبعا لذلك أمر الإسلام بان يوضع النور الإسلامي بـــين أيـــدي الـــناس ولا يجبروا عليه، وترك للناس حرية البقاء على عقائدهم ولهم معابـــدهم وكنائســـهم وعـــباداتهم وطقوسهم ولهم أن يتبعوا أحكام دينهم وعباداتهم وأحوالهم الشخصية. إلا أن الإسلام مع ترك الناس أحرارا في عقائدهم منع التلاعب فـــي المعـــتقدات واتخاذ الأديان هزوا ولعبا ومنع استحداث أديان ومعتقدات جديدة تتناقض والأديان السماوية لا سيما الإسلام، ولهذا جعل عقوبة المرتدين عن الإسلام القـــتل ، ويمنع التلاعب بالأديان الأخرى كذلك حرصا على حرية الاعتقاد والأديان وحرصـــا علـــى ثبات المجتمع ومنعا له من الذبذبة والتقلب مما يؤدي بالمجتمع إلى الفوضى والضياع.

يذكـــر الشيشاني (١٩٨٠، ص ٧٥) أن حرية الاعتقاد تعني حرية الإنسان في اعتـــناق أي ديـــن أو أي مبدأ يميل في قرارة نفسه إلى الاعتقاد به وتصديق أسسه. والاعـــتقاد أمـــر معـــنوي يكتـــنف ذات الإنســـان وقلـــبه. وذهب إلى هذا الرأي أبـــو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٤٣)، وكذلك المفتي والوكيل (١٩٩١، ص ٩٢) وأضافا يلـــزم غيـــر المســـلم بالخضوع للأحكام الشرعية المنظمة للواقع الاجتماعي كالبيع والـــتجارة وأنظمـــة العقـــوبات كالحـــد والقصـــاص. وذهب إلى هذا الرأي أيضا عجـــيلة (١٩٩٠، ص ٦٦). وكذلك الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٢) وأضاف أن حرية العقيدة تقتضي أن يفصل بين الدين والدولة في العرف والعادات في بعض النظم .

ويبـــين الطعـــيمات (٢٠٠١، ص ١٦٣) أن هـــناك مبادئ تقوم عليها الحرية الدينية في الإسلام هي:

١. أن الحـــرية الدينية تثبت للإنسان ابتداء لا انتهاء: بمعنى أنها تثبت لمن لم يعتنق الإسلام أصلا أما من اعتنق الإسلام فلا يسمح له بالارتداد عنه إلى غيره.

٢. احترام الديانات السماوية الأخرى وقبول مبدأ التعايش السلمي معها.

٣. عـــدم اعـــتماد العنف والإكراه وسيلة لغرس العقيدة في النفوس والجهاد وسيلة مشروعة لحماية العقيدة وتأمين الحرية الدينية لمن ينشدها.

وتذكـــر هـــدايات (٢٠٠١، ص ٢٠٠-٢٠١) إن مـــن خصـــائص الشريعة الإســـلامية أنها تقرر عقوبة مزدوجة على مرتكب الجريمة عقوبة دنيوية وأخروية،

وهكذا الأمر لعقوبة المرتد ففي الآخرة يحبط عمله أما العقوبة الدنيوية فقد ذكر ابن رشـــد وابـــن تيمية اتفاق الأئمة على أن عقوبة المرتد المقررة شرعا هي القتل بل حكى ابن حزم إجماع الأمة عليه. وهنالك آراء تخالف ذلك فقال النخفي والثوري أن المرتد يستتاب أبدا حتى يرجع إلى الإسلام أو يمت ويبقى المرتد محبوسا طول مدة الاســتتابة. ومما يظهر لي من عقوبة المرتد أنها ليست للحيلولة دون خروج الناس عن الإسلام بقدر ما هي للحيلولة من دخولهم فيه من غير إقناع كامل.

ويبين الجسر (١٩٧١، ج١ ، ص ١٥٣) ما من شريعة استطاعت أن تجد لهذه المشــكلة (الإيمـــان والإلحاد) حلا صحيحا جذريا يتلاءم مع الحرية الشخصية ومع خيـــر المجـــتمع كشريعة الإسلام قال تعالى في سورة البقرة " لا إكراه في الدين " ويقـــول تعالى في سورة يونس " أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين " . ... أما الإلحاد المطلق بوجود الله فتختلف نظرة الإسلام إليه ويختلف حكمه بين إلحاد يبقى فـــي التفكيـــر العقلـــي والنقاش الجدلي الخافت الذي يراد منه البحث عن الحق عن طريق العقل، وبين إلحاد يتعمد صاحبه بسوء النية نشر الإلحاد والتبشير به بالخطابة والكتابة والنشر تبشيرا صارخا، فإذا اقتصر الأمر على كونه تفكيرا بريئا من سوء النية ونقاشا علميا محضا فإن حرية الإنسان عند هذا القدر لا تكون محدودة بأي قيد.

ويذكـــر الطباطبائي (١٩٨٠، ج٢، ص ٣٤٢) أن معنى قوله تعالى "لا إكراه فـــي الـــدين" هـــو نفي الدين الإجباري. بما أن الدين هو سلسلة اعتقادات والاعتقاد

والإيمان من الأمور القلبية التي لا يحكم فيها الإكراه والإجبار فإن الإكراه إنما يؤثر في الأعمال الظاهرة والأفعال والحركات البدنية المادية.

يـرى الـباحث أن حرية الاعتقاد تثبت للإنسان ابتداء، فيختار الإنسان معتقده بحـرية، ولكن إذا دخل الإسلام باختياره لا يحق له ترك الإسلام وإن فعل ذلك أقيم عليه حد الردة وهو القتل.

٢. حرية الرأي والتعبير:

يذكر بحر العلوم (١٩٩٨، ص ٨٢-٨٣) لم يمنع الإسلام الإنسان من التعبير عـن إعلان رأيه ما لم يمس جوهر العقيدة أو يدفع إلى الإضرار الشخصي أو العام بالآخرين.

ويذكـر الخـياط (١٩٨٦، ص ٧٢) أبـاح الإسلام للمسلمين أن يجتهدوا في استنباط الأحكام من النصوص، بما يكفل للمجتمع سعادته واستقراره ... وبهذا كفل الإسـلام للناس أن يقولوا ما يشاءون، ويبدوا آراءهم دون أن يمسوا مشاعر الناس وعقائـدهم، ودون أن يـؤذوا الآخرين بالقول أو الرأي أو يسيئوا إلى المجتمع. ولا يصـح أن تسـتخدم للاسـتخفاف بالشريعة أو نبذها أو لإثارة الشعب ضد الحكومة الإسـلامية أو للدعوة إلى الرذيلة أو للاستهانة بالأدب العام؛ لأن حرية الرأي تعني التعبيـر الحـر عن الآراء سواء أكان بالكتابة أو الخطابة أو النقد بقصد بناء الأمة وتوجـيهها، أو النصح للحاكم وإرشاده أو إبراز التقدم العلمي ونشر الأبحاث العلمية

أو إبــداء الأفكـــار العامة عن الحياة وعرض النظر العقلي. قال علماء المسلمين إن معــرفة الله تعالـــى واجبة بالعقل. ولا تعني حرية الرأي أن يعلن إلحاده وأن يهاجم العقيدة الإسلامية وأن يكتب ضد العقائد بحجة تحرير الفكر من الجمود أو الخرافات أو الطغيان.

ويذكـــر رمضان (١٩٩٢، ص ٦٤) حرية الرأي تعني الجهر بالحق وإسداء النصـــح فـــي كل ما يسمى الأخلاق والمصالح العامة. إن حرية الرأي في الإسلام مقـــيدة بقـــيود لحماية الفضيلة والأخلاق، فالإسلام يدعو للتحلي بالآداب والاحترام والحكمة فلا يكون المسلم شتاما ولا قاذفا ولا كاذبا، كما أن حرية الرأي في الإسلام مرتبطة بأن تكون الأفكار والأعمال متفقة مع ما جاء في العقيدة الإسلامية والتشريع الإسلامي.

ويذكـــر مفتي والوكيل (١٩٩١، ص ٧١) أن حرية الرأي السياسي في الفكر الغربـــي تعني: قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفكاره بحرية تامة بغض النظر عن الوسيلة التي يسلكها.

ويبين الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٣) أن حرية الرأي تعني أن يستطيع كل إنسان التعبير عن آرائه وأفكاره للناس سواء كان ذلك بشخصه أم برسائله أم بوسائل النشر المختلفة أم بواسطة الروايات التمثيلية أم الأفلام السينمائية ونحوها.

يبــين الشيشـــاني (١٩٨٠، ص ٢٣) أن حرية الذات تعني أن يكون الشخص قادرا على التصرف في شؤون نفسه والمحافظة على كرامته ووجوده غير معرض للإهانة في ذاته أو مشاعره والاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم الإنسانية.

ويشـــير عجـيلة (١٩٩٠، ص ١٩) إلـــى معنى حرية الرأي فيقول هي حق الإنسان في أن يفكر تفكيرا مستقلا في جميع ما يكتنفه، وأن يأخذ بما يهديه إليه رأيه وأن يعبـــر عن فكره بأي طريقة، ذلك التعبير الذي قد يقترن بالجدال أو المناقشة أو تــبادل الآراء، والتعبيـــر عن الرأي قد يتم عبر وسائل الإعلام كالصحافة والإذاعة والتلفــزيون أو من خلال المسرح والسينما، كما قد يكون بالبرق والبريد والنشر في الكــتب والمجلات، أو عن طريق ممارسة الشعائر الدينية أو بواسطة التعليم والتعلم ويندرج تحت حرية الرأي، الحرية العلمية أو حرية البحث العلمي. ينبثق عن حرية الــرأي ويتفــرع عنها حريات كثيرة كحرية العقيدة والعبادة وحرية التعليم والتعلم وحرية الصحافة ووسائل الإعلام ويتصل بها حرية الاجتماع وحق تأليف الجماعات والحرية الحزبية بوجه عام.

يذكــر الطعيمات (٢٠٠١، ص ١٨١ – ١٨٢) أن الإسلام أقر حرية الرأي وكفلها للناس كافة في أوسع نطاق وأعطاها أهمية كبرى؛ لأنها المرتكز الأساسي لكثير من الحقــوق؛ ولأنهـــا تجلي الحقائق وتظهرها في النهاية؛ ولأن الإسلام بحد ذاته دعوة

إنســانية عالمــية وبــدون حرية الرأي لا يمكن أن تتخذ الدعوة سبيلها إلى العقول. ويضــيف الطعــيمات (ص، ١٨٣) إلا أن هناك مجالات لحرية الرأي وهي: حرية الــرأي في الأمور الدينية وتتمثل في الاجتهاد المشروع، وحرية الرأي في الأمور الدنيوية وأبرز ما تكون في الأمور العامة والسياسية منها والاجتماعية كما تكون في غيــرها مــن الأمــور كالمســائل العلمــية. ذهــب إلــى هــذا الــرأي عجيلة (١٩٩٠، ص ٢١ – ٢٢).

ويضــيف الطعــيمات (٢٠٠١، ص ١٨٩) أن هناك قيودا على حرية الرأي لأنه قد يكون لحرية الرأي بعض الخطر على الأخلاق العامة وعلى كرامة الإنسان وســلامتهم أو قد تستغل لعمل سياسي أو عقائدي يهدف إلى التأثير على النظام العام والعقيدة في الدولة الإسلامية ، ومن هذه القيود والضوابط :

١. مراعاة المبادئ الإسلامية فلا يجوز للفرد الطعن بالإسلام أو برسوله ...

٢. مراعاة المعاني الأخلاقية في الإسلام فيحرم الكذب والبذاءة والفحش في التعبير عن الرأي.

٣. ممارسة هذه الحرية بأسلوب علمي قائم على الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

٤. عدم تهديد سلامة النظام العام في الدولة أو العبث بمقومات المجتمع.

٣. حرية الذات

يذكـــر الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧١) أن الحرية الشخصية هي التي تفيد تحرر الإنسان من الاستعباد أو الاسترقاق وتمتعه بحريته الجسمانية في التنقل داخل الدولة والخـــروج مـــنها أي تتضمن حق الحرية التي لا عبودية فيها وحق الأمن وحريته بمعنى عدم جواز القبض عليه أو حبسه أو معاقبته إلا بمقتضى القانون وفي الحدود التي يقررها هذا القانون.

٤. حرية التنقل

يعـــرف الشيشـــاني (١٩٨٠، ص ٢٤) حرية التنقل بأنها قدرة الشخص على التـــنقل داخل أقاليم بلاده بحرية، وكذلك حريته في أن يخرج من بلاده مسافرا تبعا لحاجته ومصلحته دون أية عوائق، والعودة إليها في الوقت الذي يريده دون تقييد أو مـــنع إلا وفقا للقانون. ذهب إلى هذا الرأي الطعيمات (٢٠٠١، ص ١٣٨) ويضيف تقيد حرية التنقل تحقيقا لمنفعة أو دفعا لمفسدة وذلك في عدة حالات منها:

١. أن يتـــرتب على السفر تفويت مصلحة عامة للجماعة وهذه المصلحة غالبة على المفســـدة المتـــرتبة على وضع القيد على حرية التنقل. ٢. المحافظة على المصلحة العامة كما لو ترتب على السفر انتقال وباء أو مرض يفتك بحياة الناس.٣. المحافظة علـــى الأخلاق والآداب. ٤. المحافظة على الأعراض مثل القيود على تنقل المرأة حماية لعرضها.

٤.حرية المسكن

يعرف الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٢) حرية المسكن بأنها عدم جواز اقتحامه من دون إذن صاحبه.

ويبـين الطعيمات (٢٠٠١، ص ١٢٧ _ ١٢٩) أن كفالة حق المسكن واجب أساسي على الدولة ومظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي. وللإنسان في مسكنه عدة حقـوق منها: ١. حريته في اختيار مكان سكنه واستعمال مسكنه بالشكل الذي يريده ضمن الضوابط الشرعية. ٢. حظر الاستيلاء على مسكنه دون مسوغ شرعي. ٣. وجوب الاستئذان منه عند دخول مسكنه. ٤. تحريم التجسس عليه في مسكنه.

٥. حرية التملك

يعـرف الشيشـاني (١٩٨٠، ص ٣٥) حـرية التملك بأنها قدرة الشخص قانونـيا علـى أن يصبح مالكا، وأن تصان هذه الملكية من الاعتداء عليها، وأن يستتبع ذلك ما يترتب عليه من حقه في التصرف في ملكه وفيما ينتج منه.

ويشـير الزحيلـي (٢٠٠٠، ص ٧١) إلـى معنى حرية التملك بأنها حق الإنسان بتملك ثمرة نشاطه الفردي وبحرية التصرف فيها وفي كل ما تنتجه.

ويبـين وافـي (١٩٩٠، ص ٥٢ – ٥٣ بتصـرف) أن حق الملكية يمنح صاحبها حقوقا كثيرة يرجع أهمها إلى أربعة حقوق رئيسية هي: ١. حق الدوام: وهـي بقـاء الملكية ما بقيت العين المملوكة. ٢. حرية النوع: ويعني أن يكون

للمالك الحق في أن يحوز من أنواع الممتلكات ما يشاء.٣. حرية المقدار: وتعني أن يكـون للمالك الحق في تملك أي مقدار. ٤. حرية التصرف: وتعني أن يكون للمالك الحق في أن يفعل في ملكه ما يشاء وفي أن يهمله فلا يفعل فيه شيئا. لقد قام الإسلام ببناء نظامه الاقتصادي على دعائم أربع:

١. الدعامـــة الأولـــى: تتمثل في إقراره للملكية الفردية وحمايته لها وحمايته للعمل الإنساني وثمرات الجهود.

٢. الدعامـــة الثانـــية: تتمـــثل فيما يدخله الإسلام على تصرف المالك من قيود وما يضـــعه علـــى كاهله من أعباء وواجبات، فالإسلام لا يدع المالك حرا يتصرف في ملكـــه فـــي حياته كما يشاء ولا يدعه حرا يتصرف فيما يؤول إليه ملكه بعد وفاته وذلـــك من أجل إقرار العدالة الاجتماعية وتحقيق التوازن الاقتصادي وتقليل الفروق بـــين الطبقات والأفراد وضمانه لحياة إنسانية كريمة لأفراد الطبقات الدنيا والطبقات الكادحة من الشعب.

٣. الدعامـــة الثالـــثة: وتتمثل في أن الإسلام لا يقيم العلاقات الاقتصادية بين الناس علـــى أسس نفعية مادية كما تفعل النظم الأخرى بل يقيمها على أسس إنسانية خلقية يـــتحقق بفضلها التكافل والتعاون والتحاب والتواد والتراحم والتواصي بالبر والخير والعدل والإحسان.

٤. الدعامـــة الرابعة: تتمثل في أن الإسلام لا ينظر إلى المعاملات الاقتصادية على أنهـــا مجـــرد معاملات بين الناس بعضهم مع بعض بل ينظر إليها كذلك على أنها معـــاملات بـــين العـــبد وربه، وبذلك يضم الإسلام في شؤون الاقتصاد إلى الوازع الدنيوي وازعا آخر أقوى كثيرا وأبلغ أثرا وهو الوازع الديني الأخروي.

ويشـــير أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٥١) إلى أن الإسلام أباح للإنسان حق التملك، ووضع نظاما لهذه الملكية وطرق انتقالها، كما بين للإنسان أن هذا المال زينة إلا أنه في نفس الوقت فتنة واشترط المستخلفين في هذا المال شروطا منها: إخـــراج الزكاة، والإنفاق في سبيل الله تعالى، واستثمارها وعدم كنزها. وقد قيد الله تعالـــى هذه الحقوق في استخدام المال بالقيود التالية: ١. أن يكون الحصول علـــيها عبـــر وســـائل مشروعة. ٢. ألا يكون مستخدما في المراباة أو ما على شاكلتها ٣. أن لا يأتي عن طريق الاحتكار والاستغلال لمصالح الناس.

٦. حرية العمل

يعـــرف الشيشاني (١٩٨٠، ص ٥٥) حرية العمل بأنها عدم الحيلولة بين الفرد والعمل الذي يريد أداءه أو ما يقوم على أدائه فعلا، كما تعني الحيلولة دون احتكار نوع معين من الأعمال بواسطة هيئات خاصة سواء أكان العمل يدويا أو زراعـــيا أو نشاطا تجاريا أو صناعيا. كما يترتب عليها عدم جواز إجبار إنسان

على أداء عمل معين لا يريد أداءه، وجواز إضرابه عنه وتقرير تمتعه بهذا الحق أنى دعت ضرورة لذلك.

ويذكـــر وافـــي (١٩٩٠، ص ١٩) أن الإسلام ساوى بين الناس في حق العمل، فأعطى كل فرد الحق في مزاولة أي عمل مشروع يروق له وتكون لديه الكفاية للقيام به وقد حث الإسلام على العمل أيا كان نوعه ما دام داخلا في نطاق الأعمال المشروعة وأمر به وأعلى من شأنه.

يذكـــر أبـــو ســـخيلة (١٩٨٥، ص ١٥٠) علـــى ولاة الأمر توفير العمل للمسلمين.

ويبـــين الزحيلي (٢٠٠٠، ص ٧٢) أن حرية العمل مقيدة بما يسمح للدولة الـــتدخل فـــي تنظـــيم القواعد الخاصة بالعمل، وتحديد شروط عقد العمل نفسه، وتحديد ساعات العمل، وتنظيم الشروط الصحية ووسائل العلاج وتعويض العمال ومنع تشغيل الصغار إلى سن معينة ومنع تشغيل النساء في بعض الأعمال الشاقة أو العمل ليلا.

البعد العاشر: حق المساواة بين المواطنين

يذكـــر مدكور والخطيب (١٩٩٢، ص ٩) أن المساواة تتمثل في الاعتقاد بأن الـــناس جميعا متساوون في طبيعتهم البشرية، وأن ليس هناك جماعة تفضل غيرها بحســـب عنصـــرها الإنساني وخلقها الأول، وأن التفاضل بين الناس إنما يقوم على

أمـــور أخرى خارجة عن طبيعتهم وعناصرهم وسلالاتهم وخلقهم الأول، فيقوم مثلا علـــى أسس تفاوتهم في الكفاية والعلم والأخلاق والأعمال. وقد حرص الإسلام على تقريـــر هـــذه المساواة في أكمل صورها وجعلها من العقائد الأساسية التي يجب أن يدين بها كل مسلم. ذهب إلى هذا الرأي ابن زير (١٩٩٣ ، ص ٢٠٤).

ويبين النهري (٢٠٠٢، ص ١٠) أن المساواة تعني ضرورة المعاملة المتماثلة للأشياء المتماثلة والمعاملة المختلفة للأشياء المختلفة فهي مساواة لا تنكر الاختلافات القائمة بين الأفراد في المواهب والقدرات.

ويذكـــر بحـــر العلوم (١٩٩٨، ص ٨٤-٨٥) أشار القرآن الكريم إلى وحدة الإنسان وأن لا تفاوت بين طبقات البشرية إلا بالتقوى، والمشرع الإسلامي لم يميز بين المسلمين على أساس من اللون أو العرق أو اللغة بل يرى كل المسلمين يتمتعون بالحقـــوق والواجبات وعلى مستوى واحد في الدولة كما لهم الواجبات والالتزامات نفســـها بـــدون تفـــريق وحســـب وضـــعياتهم الاقتصادية والصحية وغيرهما من الخصوصيات المؤثرة في كيفية درجة تعلق التكاليف الشرعية . ذهب إلى هذا الرأي رمضان (١٩٩٢، ص ٦٦)، وكذلك خضر (١٩٩٧، ص ١٧).

ويشير أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ٦١) أن المساواة من حيث كون الإنسان إنسانا له ما لغيره من الحقوق وعليه ما على غيره من الواجبات هذا الإنسان الذي لا يميزه

عــن غيــره كإنسان شيء يتميز عند الله بعدة مميزات بينه وبين أخيه الإنسان، فلقد فضل الله سبحانه وتعالى أهل التقوى عن غيرهم.

ويضـــيف النهري (٢٠٠٢، ص ٩) أن المساواة تعد مبدأ الأمان في المجتمع ومبدأ نبذ الحقد والضغائن بين أفراده ومبدأ السلام والعدل الاجتماعي في المجتمع.

ويبـــين هدايات (٢٠٠١، ص ٢٤ - ٣٠) حفاظا على صرح الوحدة الإنسانية وتحقـــيقها أقام الإسلام الدعائم الثابتة للعلاقات الإنسانية سواء أكانت بين الأفراد أو بـــين الجماعـــات وهذه الدعائم هي : التكريم ، الرحمة ، المساواة وهو متفرع على مبدأ العدالة ، المعاملة بالمثل.

يشير الصابوني (١٩٦٨، ح٣ ، ص ٣٦٧) أن الله تعالى أخبر الناس أنه خلقهم من نفس واحدة وجعل منها زوجها وجعلهم شعوبا، فجميع الناس في الشرف بالنسبة إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء، وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية.

البعد الحادي عشر: حق الشورى

يذكر بحر العلوم (١٩٩٨، ص ٨٨) أن الشورى شرعت كوسيلة لتحقيق العدل في ممثلي الأمة لتنفيذ مقاصد الشريعة، وأنها تعطي للأمة صلاحية ممارسة أمورهم عــن طريق الشورى ما لم يرد نص على خلاف ذلك والإنسان ملزم شرعا اتباع ما تنتهي إليه عملية الشورى. ذهب إلى هذا الرأي أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ٧٢).

ويشـــير محمـــود (٢٠٠١ ، ص ١٤٩) للشورى في الإسلام مكانة عالية فهي صــــفة أصـــيلة من صفات المؤمنين ولها في القرآن الكريم والسنة النبوية مكان بين آيات القرآن وكلمات السنة النبوية المطهرة.

وذهـــب المودودي (١٩٧٧، ص ٩٢ – ٩٥) إلى أن الشورى تعد من أفضل صفات المؤمنين وقد جاءت بصيغة الأمر. وعلى هذا فالشورى واحد من الدعامات الهامـــة التـــي يتأســـس عليها طراز الحياة الإسلامية وإدارة دفة أمور المجتمع، بلا شـــورى ليســـت طـــريقة جاهلية فحسب بل خلاف صريح لقاعدة وقانون قرره الله وشرعه. إن قاعدة (وأمرهم شورى بينهم) تتطلب بذاتها خمسة أمور:

١. أن يـــنال الـــناس الحرية الكاملة في التعبير عن آرائهم في أمور المجتمع.٢.أن يخـــتار للتشـــاور مع القائد أولئك الذين يختارهم الشعب. ٣.أن ينال الممثلين حرية الـــرأي كاملـــة تامة. ٤.التسليم بما يجمع عليه أهل الرأي أو أكثريتهم . ٥.مسؤولية تصـــريف أمـــور المجتمع لا بد أن تلقى على كاهل من يتم تعيينه واختياره برضى الناس وهذا الرضى لا بد وأن يكون حرا.

ويذكـــر الغزالي (٢٠٠٣، ص ٢١٧) أن الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمـــة ومـــن حق الأمة أن تختار حكامها بإرادتها الحرة، ولها الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إن حادوا عن الشريعة.

البعد الثاني عشر: العدل

يبــين مطهــري (١٩٩٠، ص ٦) أن هــدف جميع الأديان السماوية هو إقرار موازين العدل، يأمر الله سبحانه وتعالى بالعدل والإحسان باعتباره من أصول الدين الإســلامي ومبانــيه، إننا نعد أصول الدين خمسة التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد.

ويعرف رمضان (١٩٩٢، ص ٦٨) العدل بأنه إعطاء كل ذي حق حقه وهي توصــف بأنهــا مساواة، ولكن مبدأ العدالة يعني التطبيق الوحيد للحكم الواحد، فهي المساواة أمام القانون.

ويشــير أبــو سخيلة (١٩٨٥، ص ٥٥) إلى أن العدل يعد أحد مبادئ الإسلام الأساســية وتتعلق مصلحة الجماعة به؛ لأن إحقاق الحق وشمول العدل بين الجماعة يقــوي بنــيان المجــتمع ويقضي على المظالم، وفي هذا صلاح المجتمع، وصلاح المجــتمع فــيه صلاح حال الأفراد، وكذلك فهو يمنع العدوان ويقضي على الوسائل المــؤدية إلــى الجــريمة.والعــدل يحتل في الإسلام مكانة سامية، فتعددت مناحيه واتجاهاته، فهنالك العدل في الأحكام، والعدل في القضاء والشهادات، وهنالك العدل مــع الذات ومع الآخرين، وهنالك عدالة الأحكام وعدالة الولاة وأولي الأمر، والعدل في النفس والأسرة والمجتمع.

البعد الثالث عشر: حقوق الإنسان في الحرب

يبين بو طالب (١٩٩٨، ص ٣٥٨-٣٦٠) أن المسلمين مضطرون إلى خوض الحــروب التــي يعتبــرها الإســلام شذوذا منبوذا أو شرا يصبح لا بد منه، وعند الاضــطرار فــإن الإســلام ظل حريصا على أن لا تضيع في حَمأة الحرب كرامة الإنســان، وأن يسود فيها حفظ كرامة المقاتلين، وأن لا تكون حربا مدمرة للأرض والأنفــس. وحــرب الإسلام تتميز بأنها: ١. لا تعلن إلا عند الضرورة. ٢. وإنهاء الحــرب كلما سنحت الفرصة لذلك؛ حتى لا تهدر كرامة الإنسان وتهضم الحقوق. ٣.الحــرب رد للعدوان. ٤.لا يجوز أن يقاتل المسلمون إلا من قاتلهم ولا يجوز لهم البدء بالعدوان. ٥. لا يرد المسلمون على الاعتداء إلا بمثله بدون تجاوز. ٦. لا يبيح مجــرد المخالفة في الدين اعتبار المخالف عدوا بغيضا وإشهار الحرب عليه. ٧. لا يســتهدف القــتال الحصول على الغنائم ولا منافع مادية ولا الاستيلاء على أراضي الغيــر للاســتفادة من خيراتها. ٨. لا ينبغي للمسلم أن يباغت بالحرب المعاهد ومن بينه وبينهم ميثاق ويأخذه على غرة.

ويذكــر أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٩٩) أن حقوق الشعوب غير الإسلامية قبل الحــرب تجاه المسلمين كانت تتمثل في قواعد وضعها الإسلام وهي عرض الإنذار عليهم وتخييرهم بين: الدخول في الإسلام، أو التعاهد مع المسلمين ودفع الجزية، أو الحــرب. وهــناك حقــوق بعد الحرب مثل الحقوق المتعلقة بالفيء ووقف الأعمال

الحربية والقتل. أما الحقوق أثناء الحرب فقد بينها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بوصـــاياه وهي: لا تقتلوا وليدا، ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فأدعوهم إلى الإسلام.

البعد الرابع عشر: حق الحياة

يذكر خضر (١٩٩٧، ص ٢٣) أن الحياة منحة ربانية أعطيت لنا لنستمتع بها ونعمـــل على حفظها وصيانتها إلى أن يأتي الأجل المحدد والمصير المحدود، وليس لأحـــد مهمـــا كانت مكانته وسلطته أن يغصب الإنسان حق الحياة، ثم إن الإسلام لم يشـــرع حـــد القصاص في القتل إلا حفاظا على هذا الحق المقدس. وذهب إلى هذا الـــرأي عنجرينـــي (٢٠٠٢، ص ٣٦) وأضاف أن المسلم وغير المسلم محرم الدم. وكذلك الطعيمات (٢٠٠١، ص ١١٣) وأضاف (ص ، ١١٥) أن الشريعة الإسلامية جـــاءت بأحكـــام لكفالة حق الحياة وهي : ١. اعتبار إزهاق الروح بغير وجه حق جريمة ضد الإنسانية كلها. ٢. اعتبار حق الحياة حقا مشتركا يتمتع به جميع الناس. ٣. تحريم قتل الغير بغير وجه حق. ٤. حرمت على الإنسان قتل نفسه.

ويبـــين أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٣٤) أن الله سبحانه وتعالى حرم قتل النفس ودعـــا إلى الحفاظ على حياة الفرد، واعتبر المحافظة على حياة الإنسان الفرد بمثابة الحفاظ على أفراد الأمة جمعاء، وجعل عقابا صارما لكل من يقتل نفسا بغير حق ألا

وهـــو جهنم، وعلى الرغم من هذه الحماية إلا أن الله تعالى حد لها حدودا لا يجوز تجاوزها فإن اعتدى شخص على آخر فجزاؤه بمثل ما فعل فالقتل لا يقابله إلا القتل.

البعد الخامس عشر : حق الإعفاف

يذكـــر خضر (١٩٩٧، ص ٦١) إذا بلغ الشاب مبلغ الرجل وبلغت الفتاة مبلغ النســـاء فمن حقهما على المجتمع أن يؤسس لهما أسرة. وذهب إلى هذا الرأي أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٤١) وأضاف إنه لا يجوز لأي شخص مهما كانت صفته أو وظيفته أن يحول بين الإنسان وممارسة هذا الحق، وإلا يكون قد اعتدى على حقوق الإنسان اللصيقة به والمقررة له من رب العالمين.

البعد السادس عشر: حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يذكـــر الطباطبائـــي (١٩٨٠، ج٣، ص ٣٢٢) لا شـــك في أن العلم والعمل متعاكسان في التأثير، فالعلم أقوى داع إلى العمل، والعمل الواقع المشهود أقوى معلم يعلم الإنسان. وهذا الذي ذكر هو الذي يدعو المجتمع الصالح الذي عنده العلم النافع والعمل الصالح أن يتحفظوا على معرفتهم وثقافتهم، وأن يردوا المتخلف عن طريق الخيـــر المعـــروف عندهم إليه. وأن لا يدعوا المائل عن طريق الخير، والواقع في مهـــبط الشـــر المنكر عندهم أن يقع في مهلكهم الشر وينهوه عنه. وهذه هي الدعوة بالتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويذكر أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٠٣) أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قاعدة وقائية علاجية، حيث أنها تعمل فعلها في محاولة منع وقوع الشر وعلاجه؛ لأنها توقف من قام بمثل هذا الفعل عن ارتكاب غيره أو الاستمرار فيه، فهي جهاز رقابة مستمر لمنع وقوع الجريمة، وهي قاعدة أصلية ثابتة للمحافظة على بقاء المجتمع النقي نقيا، إنها تؤكد الواجب الذي يقع على عاتق الجماعة بمفهومها الواسع الذي يشمل معنى الشعب والأمة. وذهب إلى هذا الرأي مفتي والوكيل(١٩٩١، ص ٨٠ – ٨٥) وأضافا إن الحقوق السياسية للمسلم تتركز على ضرورة العمل الإيجابي لإصلاح المجتمع دون اللجوء إلى المعارضة الدائمة للنظام، لذلك جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيلة لدوام صلاح البلاد والعباد والنجاة من الهلاك، وقد جعل الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سببا لتميز الأمة. إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يختلف عن المعارضة في الفكر الغربي من عدة أوجه هي: ١. تنطلق المعارضة من قاعدة حفظ الحرية الفردية ومنع الاستبداد وتهدف في الغالب إلى إظهار خطأ الممارسات السياسية للحكومة والكشف عنها بهدف إضعافها أو إسقاطها. أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو وسيلة للتأكد من التزام الحاكم بالشرع لحراسة الدين من الضياع ومنع تفشي الظلم والفساد. ٢. يرفض الإسلام فكرة المعارضة الدائمة للنظام السياسي والأصل في الإسلام الطاعة للنظام السياسي ما دام على نهج الله تعالى، بل يشجع الإسلام

المحاسبة. ٣. إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كحق سياسي للمسلم يعتبر واجبا شرعيا وفرضا على المسلمين في الوقت ذاته.

ويبين الصابوني (١٩٦٨، ج١، ص ٣٠٦) أن المقصود من الآية "ولتكن منكم أمة ... " ولتكن منكم أمة منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمقصود أن تكن فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة. وقد خالف الرازي (١٩٩٥، ج ٨، ص ١٦٧) هذا الأمر فأشار إلى أن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يلزم كل أفراد الأمة بل يلزم القادرين عليه فقط كالعلماء، فهو مختص بالعلماء فقط، ويدل عليه أن هذا الأمر مشتمل على ثلاثة أشياء الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعلوم إن الدعوة إلى الخير مشروطة بالعلم فإن الجاهل ربما دعا إلى الباطل وأمر بالمنكر ونهى عن المعروف. وذهب الطباطبائي (١٩٨٠، ج٣، ص ٣٢٢) إلى هذا الرأي فيقول: الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمور لو وجبت لكانت بحسب طبعها واجبات كفائية، إذ لا معنى للدعوة والأمر والنهي المذكورات بعد حصول الغرض، فلو فرض أن الأمة بأجمعهم داعية إلى الخير، آمرة بالمعروف ناهية عن المنكر، معناه أن فيهم من يقوم بهذه الوظائف، فالأمر قائم بالبعض على أي حال والخطاب إن كان للبعض فهو ذاك وان كان للكل كان أيضا باعتبار البعض وبعبارة أخرى المسئول بها الكل

والمـــثاب بهـــا البعض. ويضيف قطب (١٩٩٤، ج١ ، ص ٤٤٤) لا بد من جماعة تدعـــو إلى الخير وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ولا بد من سلطة في الأرض تدعو إلى الخير وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، سلطة تتجمع وحداتها وترتبط بحبل الله وحبل الأخوة في الله سلطة تقوم لتحقق منهج الله في حياة البشر.

ويعلق أبو فارس (١٩٨٤، ص ٤٧) على القول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية فيقول: إن هذا القول يجعل الفرض في إنكار المنكر والأمر بالمعـــروف يقـــع على كاهل العلماء فقط دون سائر الناس، وهذا يؤدي إلى انعزال الناس عن العلماء، وبقاء العلماء يعملون وحدهم وبطاقاتهم المحدودة القليلة والتي لا تؤثـــر تأثيرا قويا في تغيير المنكر ومحوه وإزالته، بل يترتب على هذا أن يستشري الفساد بين العباد ويتعاظم حتى لا تبقى للمعروف وأهله قائمة.

يبـــين الحـــياري (١٩٩٣، ص ٢٨٣) إن شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أبرز سمات الأسلوب الإداري الإسلامي إذ أن الأفراد كافة على اختلاف مـــواقعهم الوظيفـــية مطالـــبون بممارســـة هذا الشعار لوأد الغش والخداع والكذب والاســـتغلال مـــنذ اللحظـــات الأولى سواء في المؤسسات التربوية أو المؤسسات الاقتصادية أو المؤسسات الاجتماعية.

يذكـــر مطهـــري (١٩٩٠، ص ٤٩) للأمـــر بالمعروف شروط كثيرة منها شرطان من الشروط الأولية يلزم توفرهما في جميع حالات الأمر بالمعروف والنهي

عــن المنكر وهذان الشرطان هما: ١. البصيرة في الدين: وتعني المعرفة الصحيحة والكافــية بأمــور الــدين والتمييــز بين الحلال والحرام والواجب وغير الواجب.

٢. البصيرة في العمل: عدم ترتب مفسدة أكبر.

يذكر القرشي (١٩٣٧، ص، ٧) إن نظام الحسبة من قواعد الأمور الدينية وقد كــان أئمــة الصدر الأول يباشرونه بأنفسهم لعموم صلاحه وجزيل ثوابه، وهو أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله وإصلاح بين الناس.

يــرى الــباحث أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب وحق في نفس الــوقت، فعلي كل مسلم واجب حماية مجتمعه من المفاسد ونشر الخير فيه، وكذلك للمســلم الحق في ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجتمعه دون أن يمنعه أي إنسان.

البعد السابع عشر: حقوق الطفل

يذكــر أبــو جــادو (٢٠٠٠، ص ٢٤٨) أن الإسلام حرر حقوقا للأبناء على آبــائهم؛ كــي تصبح رعاية الطفل حقيقة عملية وواقعا ملموسا وفيما يلي أبرز هذه الحقوق:

أ .العناية بالطفل جنينا قبل أن يولد. ذهب إلى هذا الرأي داود (٢٠٠٣، ص ٦٩).

١.حسن اختيار الأم. ٢.العناية بصحة الأم الحامل حفاظا على الجنين. ٣. حفظ حق الجنين في الميراث. ٤. مراعاة صحة الجنين.

ب.العــناية بالطفل بعد الولادة: ١. حفظ نسبه فمن حق كل طفل أن ينسب إلى أبيه. ذهــب إلى هذا الرأي سويلم (٢٠٠٣، ص ٣١). ٢. حسن اختيار الاسم. ٣. الحق في الرضاعة. ٤. الحق في الحضانة. ٥. حق النفقة. ٦. التربية والتعليم. ذهب إلى هذه الحقوق أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٨٤ – ١٨٦) وأضاف حقوقا أخرى هي:

١. أن يــؤذن فـــي أذنـــه بعــد ولادته. ٢. التصدق يوم أسبوعه. ٣. الختان للذكر والأنثـــى. ذهــب إلـــى هــذا الرأي داود (٢٠٠٣، ص ٧٣). ٤. اختيار الحاضنة المهذبة. ٥. تعليمه القرآن.

البعد الثامن عشر: حقوق الشعوب والجماعات الإنسانية في الشريعة الإسلامية

يذكــر أبــو سخيلة (١٩٨٥، ص ٤٠) أن مجمل حقوق الشعوب والجماعات الإنســانية فـــي الشـــريعة الإســـلامية يتمثل بالآتي: ١. الدفاع عن الكيان الإقليمي والسياســـي ضد أي معتد خارجي. ٢. الدفاع عن جيش الشعب أو الجماعة الموفدة في مهمة رسمية. ٣. محاربة المعتدي الذي يغتصب أرضه ويخرجه منها. ٤.الحق فـــي القيام بالأعمال القتالية على أسس المعاملة بالمثل. ٤. حق الشعوب في مقاومة انـــتهاك المعاهـــدات المشـــروعة. ٥. القضـــاء على الفتن وإشاعة الفساد. ٦. حق الشـــعوب في نصرة رعاياها المظلومة في دول أخرى ٧. قتال من يهدد باستعمال القوة.

البعد التاسع عشر: حق التكافل الاجتماعي

يذكــر قطــب رحمـــه الله (١٩٧٩، ص ٦٧) أن الإســلام يقر مبدأ التكافل الاجتماعـــي فـــي كــل صوره وأشكاله. فهناك التكافل بين الفرد وذاته وبين الفرد وأســرته وبــين الفــرد والجماعة وبين الأمة والأمم وبين الجيل والأجيال المتعاقبة أيضــا. والــتكافل الاجتماعي في كافة صوره يعني إعانة الفرد والأسرة والجماعة بمفهومها الواسع والجماعات حيال بعضها البعض.

ويبــين أبــو ســخيلة (١٩٨٥، ص ٨٢ - ٨٣) أن صور التكافل بين الأفراد والجماعــات يتمــثل فــي: واجب تكافلي على الفرد، وواجب تكافلي على المجتمع وسـنبين مــا يجــب على الفرد وما يجب على المجتمع. فما يجب على الفرد تجاه المجــتمع: ١. أن يســهم فــي تعاونه مع غيره في بناء المجتمع ٢. أن يحافظ على القانون والنظام ٣. أن يخرج الزكاة وينفق في سبيل الله حسب المستطاع والقدرة . ٤. تغييــر المنكــر ومحاربــة الظــالم ٥. الــوفاء بالعهود ٦. مساعدة المحتاجين ٧. الامتــناع عن البخل ٨. الشهادة بالحق ٩. القيام بالواجبات التي فرضها الإسلام تجــاه الآخرين. أما ما يجب على المجتمع تجاه الفرد: ١. أن يوفر للفرد دور العلم والرعاية ٢. أن يحافظ على حقوقه الأساسية في الحرية والعدل والمساواة والشورى إلى غير ذلك. ٣. أن يقدم له يد العون عند العجز ٤. أن يرعى أبناءه وأفراد أسرته

عند الوفاة ٥. أن يعمل على زيادة أواصر الوحدة بين الهيئات والجماعات داخل نطاق المجتمع الإسلامي الأكبر ٦. ألا يقيم أي تفرقة بين المسلم وأخيه المسلم.

البعد العشرون : حق التعليم

يذكر أبو سخيلة (١٩٨٥، ص ١٦٤) أن الله سبحانه وتعالى بين أن العلماء هم الذين يعلمون الحق ويستنكرون الباطل ويحثون على العلم والرسول صلى الله عليه وآله وسلم شجع على العلم ومتابعته.

ويبين الزحيلي (٢٠٠٠ ، ص ٧٣) أن حرية التعليم والتعلم هي قدرة الإنسان على تلقي العلم عمن يشاء وتلقين غيره معلوماته كيفما يشاء.

ويشير الغزالي (٢٠٠٣ ، ص ٢٢٤) إلى حق التربية الصالحة باعتبارها حق الأولاد على الآباء. والتعليم حق للجميع، وطلب العلم واجب على الجميع ذكورا وإناثا على السواء وعلى المجتمع أن يوفر لكل فرد فرصة متكافئة ليتعلم ويستنير، ولكل فرد أن يختار ما يلائم مواهبه وقدراته.

البعد الثاني والعشرين : حقوق الأقليات والقضاء على التمييز العنصري

يبين عنجريني (٢٠٠٢، ص ١٢٥) جاء في المادة الثانية من الاتفاقية الدولية المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية " تتعهد كل دولة طرف في الاتفاقية باحترام وتأمين الحقوق المقررة في هذه الاتفاقية لكافة الأفراد ضمن إقليمها والخاضعين لولايتها دون تمييز من أي نوع سواء كان ذلك بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو

اللغـــة أو الديانة أو الرأي السياسي " ويضيف (ص، ١٤٥) إن النصوص الشرعية أعطـــت الأقلـــيات حقوقهم الأساسية وقضت على التمييز العنصري من خلال: ١. المســـؤولية الفردية: إن الشريعة الإسلامية أكدت على المسؤولية الفردية التي تضع الـــناس جمـــيعا على مستوى المسؤولية الواحدة أمام الله سبحانه وتعالى. ٢. اعتبار الإنســـانية أســـرة كبيرة . ٣. الإسلام اعتبر الأنبياء جميعا أخوة. ٤. اعتبر البشر جميعا متساوين في الحقوق والواجبات وفي الكرامة الإنسانية.

البعد الحادي والعشرين: قراءة في أوراق التاريخ

يذكـــر الجـــراح (٢٠٠٠، ص٢) أن الحضارة اليونانية شرعت على الصعيد الاجتماعي نظام الرق العام، وكان بعض فلاسفة اليونان يقولون إن فريقا من الناس مخلوقـــون للعبودية؛ لأنهم يعملون على الآلات التي يتصرف فيها الأحرار ذو الفكر والمشـــيئة. وكانوا يقضون بحرمان العبيد من حق المواطنة وإجبارهم على الطاعة والخضـــوع لأســـيادهم. ولم يكن الحال عند الرومان بأفضل منه عند اليونان. وعند العـــرب وجد نظام الرق إلى جانب العديد من الأنظمة الاجتماعية التي تمتهن كرامة الإنسان وتسلبه حريته.

ويشـــير ظاهـــر (١٩٨٨، ص١٥) تعايش الناس مع الحرية وعرفوها منذ أمد بعـــيد، ولكن كانت ضمن مراتب ومقاييس تلائم طبقة أو فئة معينة من المجتمع دون غيـــرها. فالمجتمع اليوناني اعترف بحقوق الإنسان وظهرت الديمقراطية في المدن

اليونانـــية، وقد كان النظام السائد قائم على الحرية والمساواة، وتشير الإلياذة إلى أن أحقـــر الـــناس لـــم يكـــن ليقـــبل الإســـاءة من سيده دون أن يرد عليه. ويضيف صـــباريني (١٩٩٥، ص١٣) إلا أن هذه الحقوق كانت محدودة النطاق، حيث وجد الطبقات، وكان المجتمع اليوناني مكونا من ثلاث طبقات: طبقة الأشراف ولهم كافة الحقـــوق، وطـــبقة أصحاب المهن ولهم حق المواطنة، وطبقة الفلاحين وهم الطبقة الفقيرة المحرومة من كافة حقوقهم.

أمـــا في بلاد ما بين النهرين يذكر عباس (١٩٩٥، ص ١٩) أنه وجد بعض مظاهـــر حقوق الإنسان، حيث وجد من خلال التقنينات الأثرية أنه عقد مجلس أشبه بالبـــرلمان وكـــان ذلك في (سومر) في عام ٣٠٠٠ ق م، ووجد نقش يبين محاكمة ثلاث مجرمين قتلوا شخصا، وتشكلت لهم محاكمة وحكم عليهم بالإعدام، ولا ننسى (شـــريعة حمورابـــي) وما بها من تقنين. أما عن مصر القديمة (دولة الفراعنة) فقد تمـــثل بهـــا الطغـــيان حيث كانت السلطة مركزية وذات شمول سياسي واقتصادي وفكري وديني، حيث الفرعون له السلطة المطلقة والرعية عبيد للدولة.

ويذكـــر الجـــراح (٢٠٠٠، ص٢ – ٣) أن المســـيحية لم تتمكن بعد ظهورها وتسامحها من إلغاء الاسترقاق أو تخفيف شدته، علما أن القديس (بولس) في رسالته إلـــى مدينة (أفسس)، أوصى الأرقاء بقوله: أيها العبيد أطيعوا سادتكم. وعلى العكس مـــن المســـيحية فقـــد عمل الإسلام على تحرير الإنسان من جميع قيوده الاجتماعية

والسياسية والاقتصادية حيث ساوى بين الناس جميعا من ذكر وأنثى وعربي وأعجمي وأبيض وأسود، فلم تكن تلك الفروقات بين الناس تصلح مقياس للمفاضلة بينهم في الإسلام بل أصبحت القاعدة هي ((إن أكرمكم عند الله أتقاكم)).

ويبين نجم (١٩٨٨، ص٧٠) أن نشأة حقوق الإنسان ترجع إلى أواخر القرن الثامن عشر حين صدر إعلان حقوق الإنسان الأمريكي عقب الاستقلال في عام ١٧٧٦م. واعلان حقوق الإنسان الفرنسي في أعقاب الثورة الفرنسية التي نشبت ضد الطغيان الملكي في عام ١٧٨٩م. وقد أقرت الجمعية الوطنية الفرنسية إعلان حقوق الإنسان الفرنسي الذي اعتبر هذا الإعلان مقدمة لأول دستور فرنسي عقب الثورة عام ١٧٩١م. وفي المؤتمر العالمي الذي عقد لوضع ميثاق الأمم المتحدة في (سان فرنسيسكو) عام ١٩٤٥م حيث عرض اقتراح بصوغ إعلان بشأن حقوق الإنسان الأساسية ويتحدث الميثاق عن تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا بلا تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين (الأمم المتحدة، ١٩٩٦).

ويشير نجم (١٩٨٨، ص ٨١ – ١٠٢) إلى أن اهتمام الأمم المتحدة بتعزيز وحماية الاحترام العالمي لحقوق الإنسان ومراعاة حرياته الأساسية كما تؤكد الأمم المتحدة في تقاريرها هو تعبير عن الاهتمام المتزايد للمجتمع الدولي بكفالة تمتع جميع بني البشر في كل مكان بهذه الحقوق والحريات دون تمييز بسبب العرق أو

اللـــون أو الـــدين. هذا وقد انعكست نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على دســاتير العديــد مـــن الدول. هذا وقد تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مجموعة كبيرة من الحقوق والحريات الأساسية التي لا غنى للإنسان من أجل حريته وأمـــنه واستقراره وهذه الحقوق هي: ١. حق الحرية والأخوة والمساواة نص على ذلك المادة الأولى والثانية من الإعلان. ٢. حق الأمن من العبودية والقهر والتعذيب والفقـــرات من الثالثة إلى الخامسة تشير إلى ذلك. ٣. حقوق قانونية وقضائية وذلك مـــن المادة السادسة إلى المادة الحادية عشرة من الإعلان. ٤. حرية الحياة الخاصة للإنســـان ونصـــت المـــادة الثانـــية عشر من الإعلان على ذلك. ٥. حرية الانتقال والإقامة واللجوء ونصت المادة الثالثة عشرة والرابعة عشرة من الإعلام على ذلك. ٦. حق الانتماء للدولة كما في المادة الخامسة عشرة. ٧. حق الزواج وتكوين أسرة كما في المادة السادسة عشرة من الإعلان. ٨. حق الملكية الخاصة نصت على ذلك المادة السابعة عشرة. ٩. حرية الفكر والدين والعقيدة كما نصت على ذلك المواد من الثامـــنة عشـــرة إلى المادة الحادية والعشرين من الإعلان. ١٠. حق المشاركة في شـــؤون الحكـــم. ١١. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من المادة الثانية والعشرين حتـــى المـــادة الخامســـة والعشـــرين من الإعلان. ١٢. حقوق الأمومة والطفولة. ١٣. الحقـــوق التعليمـــية والثقافية كما في المادة السادسة والعشرين والمادة السابعة والعشرين على ذلك.

هذا وقد وضعت منظمة المؤتمر الإسلامي (١٩٨٠ص ، ٣-١٦) ميثاق حقوق الإنسان في الإسلام وقد قسم هذا الميثاق الحقوق إلى أحد عشر قسما هي:

١. الحقوق الأساسية وبينتها أربع مواد وتنص على:

أ. البشـــر فـــي كـــل أقطـــارهم أسرة واحدة .... متساوون في الكرامة الإنسانية وأكرمهم عند الله أتقاهم.

ب. لا تمييز بين الناس بسبب اختلاف العرق أو اللغة أو الدين. أما المادة الثانية فتنص على أن الإنسان يولد حر ولا عبودية لغير الله تعالى .

ت. حق الحياة مكفول بالشريعة لكل إنسان.

ث. يحرم اللجوء إلى أية وسيلة تفضي لإفناء النوع البشري كليا أو جزئيا.

ج. استمرار الحياة البشرية أحد أصول الإسلام لا يجوز تعطيله بمناهضة الزواج.

ح. لكـــل إنسان الحق أن يعيش آمنا على نفسه وأهله وسمعته الاجتماعية وماله متحررا من كل أنواع الخوف.

خ. التدين حق لكل إنسان ولا إكراه في الدين.

د. يتعين على المسلم الذي آمن بالله تعالى الثبوت على الإيمان.

٢. الحقوق السياسية بينتها المادة الخامسة والسادسة والتي تنص على:

أ. حرية الرأي والتعبير عنه بالوسائل المشروعة مصونة ولكل إنسان.

ب. لكل إنسان الحق في الدعوة بالحكمة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ت. لكل إنسان الحق في المشاركة في اختيار حكومته ومراقبتها ومحاسبتها.

ث. لكل إنسان الحق في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة لبلاده.

ج. لكل إنسان أن يتقلد الوظائف العامة وفق الضوابط المشروعة.

٣. حقوق الأسرة وتضمنتها المادة السابعة والثامنة والتاسعة وقد نصت هذه المواد على:

أ. الزواج واجب على الرجل والمرأة، يرغب الإسلام في ممارسته ولا يحول دون التمتع به أي قيد منشؤه العرق أو اللون أو الجنسية.

ب. على الدولة إزالة العوائق أمام الزواج.

ت. المرأة شقيقة الرجل ومساوية له في الإنسانية ولها من الحقوق مثل ما لها من الواجبات.

ث. الرجل قيم على الأسرة ومسؤول عنها وللمرأة شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة.

ج. لكل طفل منذ ولادته حق على والديه ومجتمعه ودولته في الحضانة والتربية والرعاية.

ح. على المجتمع حماية الأمومة.

٤. حـــق الانتماء والجنسية وبينتها المادة العاشرة والمادة الحادية عشرة وتنص على:

أ. حق الإنسان الانتماء لأبيه وقومه.

ب. حق الإنسان في التمتع بجنسية بلده.

٥. حقوق التعليم والتربية وبينتها المادة الثانية عشرة والمادة الثالثة عشرة وتنص على:

أ. طلب العلم فريضة على كل إنسان.

ب. التعلـيم واجـب علـى المجتمع والدولة وعليهما تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه. على المؤسسات التربوية المختلفة تربية الإنسان دينيا ودنيويا تربية كاملة ومتوازنة.

٦. حقــوق العمل والضمان الاجتماعي وقد بينته المادة الرابعة عشرة والخامسة عشرة وتنص على:

أ. العمــل حــق تكفله الدولة والمجتمع لكل إنسان وللإنسان حق اختيار العمل المشروع.

ب. على العامل إتقان العمل.

ت. إذا اختلف العمال وأرباب العمل فمن حقهم على الدولة والقضاء التدخل دون تمييز.

ث. حق الضمان الاجتماعي لكل إنسان.

٧. حق الكسب والانتفاع والملكية الأدبية بينتها المادة السادسة عشرة والمادة السابعة عشرة وتنص على:

أ. لكل إنسان الحق في الكسب المشروع.

ب. لكل إنسان الحق في الانتفاع من ثمرات الإنتاج.

٨. حق التقاضي بينته المادة الثامنة عشرة إلى المادة الحادية عشرة وتنص على:

أ. حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع.

ب. الناس سواسية أمام الشرع.

ت. الأصل في الإنسان البراءة.

ث. مسؤولية الإنسان عن أفعاله في أساسها شخصية.

ج. لا يجوز بغير موجب شرعي القبض على الإنسان.

ح. لكل إنسان حقه في الاستقلال بحياته ... ولا يجوز التجسس عليه.

٩. حق التنقل واللجوء بينتها المادة الثانية والعشرون وتنص على:

أ. لكل إنسان حرية التنقل واختيار محل إقامته.

ب.للمضـــطهد حق اللجوء إلى دولة أخرى وعلى الدولة أن تجيره حتى يبلغ مأمنه.

١٠. حقوق وواجبات أثناء الحرب تنص عليها المادة الثالثة عشرة وتنص على : في حال الحرب لا يجوز قتل الأطفال والنساء والشيوخ والمنقطعين للعبادة.

١١. حــرمة الميت جاء في المادة الرابعة والعشرين حرمة الموت واجبة شرعا وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمان الميت ودفنه وتنفيذ وصاياه وفقا لأحكام دينه ومنع التشهير فيه.

يذكر عنجريني (٢٠٠٢، ص ١٥ – ٢١) أن حقوق الإنسان قد سارت بصورة متقطعة فمرت تاريخيا بمراحل أربع هي:

١. الانتقال من المرحلة العرفية إلى المرحلة القانونية: لقد كانت الأعراف والقوانين هي التي تحدد الحقوق والواجبات وتتغير مع تغير الأعراف والتقاليد تدريجيا، ومع تطــور البشــرية ظهــرت الحاجة إلى تدوين الحقوق وإعلانها على الناس ووجدت سلطة لحمايتها صار اسمها قانونا، وأقدم قانون عرفته البشرية هو قانون (حمورابي) في القرن العشرين قبل الميلاد.

٢. المــرحلة الدستورية: نشأت معظم الدساتير الغربية تحت تأثير النهضة الفكرية وقــد ذكرت عدد من الدساتير صراحة أو دلالة كثيرا من حقوق الإنسان الأساسية.

فقـــد قامت عدد من الثورات طالبت بالمساواة وبحقوق المرأة وفي هذه الفترة ظهر الدستور الأمريكي عام ١٧٨٧م وفي عام ١٧٩١م صدر إعلان حقوق الإنسان .

٢. المواثـــيق الدولـــية لحقوق الإنسان: في عام ١٩٤٨م أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة أول وثيقة دولية لحقوق الإنسان وتألف هذا الإعلان بديباجة من ثلاثين مادة. وقـــد دخلـــت هـــذه اللـــوائح حيز التنفيذ عام ١٩٧٦م. لقد دعا الإسلام إلى الحرية والمساواة والأخوة قبل أن يكتشفها الأمريكيون والفرنسيون بألف ومئتي عام أولا.

ب . التنشــئة الاجتماعية: وقد قام الباحث بمعالجة هذا الموضوع من خلال الأبعاد التالية:

البعد الأول: مقدمة

يذكر أبو جادو (٢٠٠٠، ص١١) دأبت المجتمعات البشرية منذ خلق الإنسان علــى اســتخدام تقنيات تتفاوت في بساطتها ودرجة تعقيدها؛ لتربية أبنائها وتنشئتهم اجتماعــيا بحيث يصبحون على وعي بمتغيرات الحياة والنماذج السلوكية التي تجعل الفــرد فيها قادرا على تعلم القيم والنظام ونماذج سلوك البيئة الاجتماعية التي يكون عضــوا فيها وإكسابه الأدوار والاتجاهات المتوقعة من أفراد المجتمع، وعلى الرغم مــن أن الطفل يولد وهو مزود بأنماط سلوكية وراثية وبيولوجية مع استعداده لتقبل التكــيف مــع بيئته المحيطة، إلا أنه بحاجة إلى من يرشده ويوجهه ويأخذ بيده كي يتعرف على الحاجات اللازمة ليستطيع العيش مع جماعته، وهنا تأتي وظيفة التنشئة الاجتماعية بمساعدة الفرد على الإحساس بالمميزات الاجتماعية والتعلم ليصبح كائنا اجتماعيا في مستوى أفراد مجتمعه، وهذا لا يكون إلا في مجتمع حر تسود فيه ثقافة حقوق الإنسان . ذهب إلى هذا الرأي الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ١٨).

ويضــيف موسى (١٩٩٨، ص ١٧) تعد التنشئة الاجتماعية عملية قديمة قدم المجــتمعات الإنسانية ذاتها، مارستها الأسرة والقبيلة والشعوب منذ نشأتها الأولى؛ لتنشئ أطفالها على ما نشأت هي عليه ولتحافظ بذلك على استمرار عاداتها وتقاليدها

وخصائصـــها الاجتماعية المختلفة، وقد تتضح بعض جوانب هذه الممارسات عندما نذكـــر مـــا كانت تقوم به (إسبرطة) من أساليب في التنشئة لتربي أطفالها ليصبحوا مقاتلـــين. لكن التنشئة الاجتماعية في دراستها العلمية عملية حديثة إذ يرجع الاهتمام العلمـــي الحقيقـــي بهـــا إلى أواخر الثلاثينيات وأوائل الأربعينيات وذلك عندما نشر (بـــارك) بحثه عن التنشئة الاجتماعية سنة ١٩٣٩ باعتبار أنه إطار مرجعي لدراسة المجـــتمع. ومن أهم العلوم التي أسهمت في نشأة هذا المفهوم علم النفس والاجتماع وعلم الأنثروبولوجيا.

ولحقـــوق الإنســـان دور في تربية الإنسان تربية اجتماعية تدفعه للتفاعل مع مجـــتمعه، وتنشئة في مجتمع تغيب فيه حقوق الإنسان تظهر فيه تفاعلات اجتماعية ســـلبية متوترة فيذكر النيال (٢٠٠٢، ص ٢٧) ينبغي أن نلقي الضوء على التنشئة الاجتماعـــية باعتبارها العملية المستمرة التي لا تقتصر على مرحلة الطفولة، وإنما تشمل مراحل النمو المختلفة التي يمر بها الفرد حيث يكتسب الطفل من خلالها القيم الاجتماعية والمعايير ويمنح القدرة على التفاعل والتكيف مع مجتمعه. ذهب إلى هذا الرأي شريف (٢٠٠٢، ص ٩).

البعد الثاني: موضوع التنشئة الاجتماعية ووظائفها

تظهـــر العلاقـــة بين حقوق الإنسان والتنشئة الاجتماعية من خلال موضوع التنشئة الاجتماعية الجوهري كما يبين أبو جادو (٢٠٠٠، ص ١١) هو الإنسان الذي يعيش

فـــي جماعـــة ويتفاعل مع مجتمعه ضمن إطار ثقافي يؤمن به ويتمسك بمحتواه من أجـــل المحافظة على تراثه المتراكم عبر الحقب التاريخية. وكلما سادت ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع كلما زاد تمسك الفرد فيه وزادت درجات التفاعل الإيجابي بين الفـــرد ومجـــتمعه. فكلما ارتقى الإنسان وتقدمت وسائل الحضارة لديه احتاج لتربية أكثـــر وأكثر واحتاج إلى واسطة تنقلها إلى الأفراد بشكل منظم ولا يتم ذلك إلا من خلال التنشئة الاجتماعية.

ويشـــير موســـى (١٩٩٨ ، ص ١٢) إلـــى أن أســـس التنشئة الاجتماعية الإسلامية كما جاءت في الآيات الكريمة تتناول الفرد الذي هو أساس التغيير وأداته والـــذي تعتبـــر تـــربيته وتغييـــره المقدمـــة المنطقـــية لتغييـــر المجتمع. ويضيف موســـــى (ص ١٩) أن أبـــــرز الوظائـــــف الأساســـــية لعملـــــية التنشـــــئة الاجتماعـــية هـــي: ١. تشكيل السلوك الإنساني للفرد ٢. تشكيل السلوك الاجتماعي للفرد ٣. إكساب الفرد ثقافة المجتمع.

البعد الثالث: مفهوم التنشئة الاجتماعية

يعـــرف أبـــو جـــادو (٢٠٠٠، ص ١١) التنشئة الاجتماعية فيقول: هي آلية تســـتخدم فـــي تنمـــية سلوك الفرد العقلي في مدى أكثر تحديدا، وهو المدى المعتاد والمقـــبول، طبقا لمعيار الجماعة التي ينشأ فيها وهي عملية لا تنتهي بانتهاء الطفولة بل تستمر ما دامت الحياة.

ويذكـــر حوامدة (١٩٩٤، ص١ -٢) أن مصطلح التنشئة الاجتماعية مشتقة من الفعل نشأ، وقد استخدمه القرآن الكريم في مواضع مختلفة للدلالة على الخلق والبدء للإنسان وغيره، وفي معنى نشأ نشوءا ونشأة ربا وشب، والنشء هم أحداث الناس، والتنشئة في ضوء هذا المعنى تشير إلى مجموعة أعمال التكوين، والنماء، والحركة والتغيير، والإحداث، والإيجاد للشيء، واستخدم مفهوم التنشئة الاجتماعية في العلوم الاجتماعـــية للدلالـــة على العملية التي يكتسب بواسطتها الفرد المعرفة والمهارات والإمكانـــات التـــي تجعله بصورة عامة عضوا قادرا على ممارسة دور مناسب في مجتمعه. ويرى الباحث أن الإنسان لن يتمكن من ممارسة دورا مناسبا له في مجتمع لا تسود فيه الحرية والعدل والمساواة؛ لأن غيابها يعني أن الإنسان يساق إلى أدوار اجتماعـــية دون أن يكون له أي رغبه فيها، وبالتالي سينعكس ذلك سلبا عليه وعلى مجتمعه.

ويبـــين موســـى (١٩٩٨، ص ١٠٣) بأنـــه إذا أردنا أن نتناول مفهوم التنشئة الاجتماعية الإسلامية سنجد أنه لا يوجد مفهوم محدد لهذه التنشئة كما هو في العلوم الأخـــرى. والتنشـــئة الاجتماعية في الإسلام يقصد بها عملية التعليم المستمرة التي يكتسب بها الفرد قيم الإسلام المستمدة من مبادئ وتعاليم المنهج الإسلامي من القرآن الكريم والأحاديث النبوية وكذلك بعض علماء التربية المسلمين.

ويضـــيف رمضـــان (١٩٩٢، ص١٣-١٤) أن عملية التنشئة الاجتماعية من مـــنظور التربية الإسلامية هي إحدى العمليات التي تحدث في المجتمع ويشترك فيها مؤسسات كثيرة: مثل الأسرة والمدرسة وجماعة الرفاق والعمل ودور العبادة، وهي عملـــية تعلـــم غيـــر مقصودة عن طريق التقليد، وأيضا هي عملية تربية تقوم على التفاعل بهدف تشكيل السلوك الإنساني وإدخال ثقافة المجتمع في بناء الشخصية.

البعد الرابع: علاقة مفهوم التنشئة الاجتماعية بمفهوم التربية

يبـــين شريف (٢٠٠٢، ص ٩) أن عملية التنشئة الاجتماعية للأبناء تعد عملية تـــربوية اجتماعـــية بوصـــفها إحدى العمليات التي يتم من خلالها استمرار المجتمع وتطـــوره، ولأنهـــا عملية تعديل أو تغيير في سلوك الفرد نتيجة التعرض لخبرات وممارســـات معيـــنة لـــذلك فهي تعتبر عملية تعلم. إن هناك علاقة بينهما حيث تعد عملـــية التنشـــئة الاجتماعية جزءا من عملية التربية، فالتربية تتضمن عملية التنشئة الاجتماعـــية والـــتدريب الفكـــري والأخلاقي وتطوير القوى العقلية والأخلاقية فهي بالتالي أشمل من عملية التنشئة الاجتماعية.

البعد الخامس: أهمية التنشئة الاجتماعية

يذكـــر موسى (١٩٩٨، ص ١١) أن التنشئة الاجتماعية الإسلامية تلعب دورا كبيـــرا في تغيير النفس الإنسانية في جوانب متعددة تشمل النواحي العقلية والجسمية

والــروحية والأخلاقية والاجتماعية. وكذلك تلعب دورا في تكوين الشخصية السوية الصالحة والتي هي أساس الأسرة المسلمة السليمة وينعكس ذلك على تقدم المجتمع.

ويبــين شــريف (٢٠٠٢، ص ٩ - ١٠) الــنقاط التــي تبرز أهمية التنشئة الاجتماعــية على النحو التالي: ١. تلعب دورا أساسيا في تشكيل شخصية الفرد في المســتقبل وفــي تكــوين الاتجاهات الاجتماعية لديه وفي إرساء دعائم شخصيته.

٢. تمــثل التنشــئة الاجتماعــية أبرز جوانب التراث الثقافي للمجتمع لأنها تتضمن الأفكار والعادات التي تثبت صلاحيتها لتشكيل أفراد المجتمع وفق التقاليد السائدة فيه

٣. تعلــم الفرد كيف يسلك السلوك المناسب نحو الآخرين وتحقيق ذاته وفهم غيره.

٤. تعلم الفرد ضوابط السلوك والكف عن الأعمال التي لا يتقبلها المجتمع.

٥. وســيلة أساسية لتطوير شخصية الفرد وإعداده لمواجهة التغيير الاجتماعي الذي يمر به المجتمع الإنساني المحيط به.

البعد السادس: أهداف التنشئة الاجتماعية

يبــين موسى (١٩٩٨، ص ١١٨-١١٩) أهداف التنشئة الاجتماعية الإسلامية فــي الجــوانب التالــية: ١. نمــو الفرد من كل جوانبه الجسدية والعاطفية والعقلية والاجتماعية والمعرفية والمهارة والسلوك والخبرة. ٢. تحقيق الذات. ٣. التكيف مع المؤثرات الداخلية والخارجية وإخضاعها لحاجته ومتطلباته. ٤. إعداد الفرد لمهنة. ٥. إيجاد المواطن الصالح. ٦. تحول الإنسان إلى مخلوق اجتماعي يستطيع مواجهة

الحياة ومشاكلها حتى يكون نافعا في المجتمع ويعمل على تطويره وتقدمه. ٦.الحفاظ علـــى الفطـــرة وتنميتها. ٧. تطوير سلوك الفرد. ٨. إعداد الفرد لمواجهة متطلبات الحـــياة. ٩. بناء المجتمع الإسلامي الصالح. ١٠. إعداد المسلم لحمل رسالة الإسلام ونشرها في العالم. ١١. غرس القيم الإيمانية في نفوس النشء.

ويضيف رمضان (١٩٩٢، ص١٤) أهدافا أخرى للتنشئة الاجتماعية هي:

١. تلقين الفرد النظم السياسية. ٢. تلقين الفرد مستويات الطموح المطلوبة. ٣. تعليم الفـــرد الأدوار الاجتماعـــية ٤.غرس قيم ومعايير وأهداف الجماعة الاجتماعية التي ينتمي إليها الفرد .

ويضـــيف شـــريف (٢٠٠٢، ص ١١-١٣) إلـــيها: ١. تكوين جماعات ذات أهداف واضحة تؤمن بقيم معينة. ٢. تهذيب الغرائز الطبيعية لدى الطفل. ٣. تعديل وصـــقل الـــذكاء الفطري. ٤.تشرب القيم الاجتماعية الإيجابية. ٥. الإعداد العلمي للطفل لكي يكون مرتفع الكفاءة العلمية والعملية من خلال مراحل متتالية. ٦. توحيد الطفـــل مـــع مجتمعه. ٧. وسيلة لاستمرار المجتمع. ذهب إلى هذا الرأي الشربيني وصـــادق (١٩٩٦ ، ص ٥٧) وأضـــاف هدفا آخر وهو إعلاء رابطة الحب بين الطفل والأم.

ويضيف أبو جادو (٢٠٠٠، ص ١٨) أهدافا أخرى للتنشئة الاجتماعية هي:

١. التدريـــبات الأساســـية لضـــبط الســـلوك وأساليب إشباع الحاجات وفقا للتحديد الاجتماعـــي. ٢.اكتساب المعرفة والقيم والاتجاهات والرموز وكافة أنماط السلوك. يـــري الـــباحث أن أهداف التنشئة الاجتماعية هذه التي ذكرها أبو جادو تؤكد على الـــدور الإيجابي لحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيقها، فالمسلم عند ممارســـته لهـــذا الحق فإنه يربي نفسه أولا على ضبط سلوكه قبل أن يمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

البعد السابع: أساليب ووسائط التنشئة الاجتماعية

يبـــين رمضـــان (١٩٩٢، ص٣٣) أن مؤسســـات التنشـــئة الاجتماعية هي: الأسرة، المدرسة، جماعة الرفاق، وسائل الإعلام، الأحزاب السياسية. ذهب إلى هذا الرأي موسى (١٩٩٨، ص ١٨٥) وأضاف إليها المسجد. وكذلك أبو جادو (٢٠٠٠، ص ٢١٥) فقـــد أضاف رياض الأطفال، والمؤسسات الدينية. وذهب كذلك إلى هذا الرأي الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ١٣٥) وأضاف النوادي، والساحات الشعبية والجمعيات. وكذلك ذهب إلى هذا الرأي النيال (٢٠٠٢، ص ٢٧).

يشـــير موســـى (١٩٩٨، ص ١١١) إلـــى أن أهم أساليب التنشئة الاجتماعية الإســـلامية تأتي على النحو التالي: ١. التنشئة الاجتماعية الإسلامية بالقرآن الكريم. ٢. بالأحاديـــث النبوية . ٣. بالقدوة الحسنة. ٤. بالحوار والمناقشة الدينية. ٥. عن

طـــريق العبادات مثل الصلاة والصوم وربط الفرد بالمسجد. ٦. عن طريق الثواب والعقاب .

ويضـــيف الحوامدة (١٩٩٤، ص ٥٠- ٧٢) أساليب أخرى للتنشئة الاجتماعية فـــي الإسلام هي: ١. الرحمة ٢.الضبط ٣. التلقين ٤ . الثواب والعقاب ٥ .التربية بالقصـــة ٦. أسلوب التربية بالحدث ٧. التربية بالوصايا والوسائل. وذهب إلى هذا الرأي ابو جادو (٢٠٠٠، ص ٢٦٢-٢٦٥) وأضاف الإقناع الفكري، والملاحظة، والممارسة والتدريب العلمي.

يقســم شـــريف (٢٠٠٢، ص ١٥) وسائط ومؤسسات التنشئة الاجتماعية إلى قسمين: أ. المؤسسات ذات التفاعل الإيجابي الكامل: وهي مجموعة المؤسسات ذات التفاعل المزدوج أي تأثير وتأثر، حيث يتم التفاعل معها عن طريق علاقات متبادلة بين طرفي التفاعل في صورة الحوار والمناقشة مثل المؤسسات والجماعات التالية: الأســـرة، دور الحضـــانة وريـــاض الأطفـــال، المدرسة، جماعة الرفاق، النادي، الـــرحلات، المعســـكرات، وأخيرا دور العبادة. ب. المؤسسات ذات التفاعل السلبي الجزئـــي: وهـــي مجمـــوعة المؤسسات ذات التفاعل المفرد، أي يكون التفاعل فيها موجها من أحد الطرفين دون اشتراك الطرف الآخر ومن أمثلتها: الكتب والمكتبات الراديو، السينما، الصحف، المجلات، المسرح والتلفزيون.

البعد الثامن: متطلبات التنشئة الاجتماعية للطفل العربي

يبين شريف (٢٠٠٢، ص ٣٦ – ٤٤ ، بتصرف) بعض متطلبات التنشئة الاجتماعية للطفل العربي وهي: ١. المتطلبات المادية والبدنية: حيث يعد الجانب البدني والجسمي أحد الجوانب الهامة من جوانب التنشئة الأساسية للطفل، فهو يتمثل في تلبية حاجاته ورعايته من ناحية التغذية والإخراج والنوم والوقاية من الأمراض. ٢. المتطلبات العقلية والنفسية اللازمة للتنشئة الاجتماعية في مرحلة الطفولة: يعد الاهتمام بالجانب العقلي من الركائز الهامة في تشكيل الشخصية الإنسانية وبصفة خاصة الأطفال؛ حيث يسهل تشكيل شخصياتهم في هذه المرحلة وتوجيه سلوكهم وتنمية مواهبهم، ومن أهم متطلبات التنشئة الاجتماعية في الجوانب العقلية والنفسية للطفل العربي: أ. التطبيع الاجتماعي والبناء الأخلاقي للشخصية. ب. ضرورة الإحساس بالأمن: يعتبر إحساس الطفل بالأمن من مقومات حياة الطفل النفسية الحالية والمستقبلية وهذا لا يأتي إلا إذا عاش الطفل في أسرة مترابطة متحابة. ج. ضرورة الشعور بالحرية: ويقصد بها تهيئة الطفل للاعتماد على نفسه وإتاحة الفرصة أمامه للاختيار داخل إطار من الانضباط. د. ضرورة الشعور بالانتماء: يحتاج الطفل لأن ينتمي إلى أسرة أو مجموعة رفاق أو وطن أو مؤسسة تعليمية لأنه بحاجة لأن يشعر بأنه فرد من مجموعة.

٣. تنمية الجوانب الوجدانية: الطفل بحاجة في السنوات الأولى من حياته إلى إشباع حاجاته النفسية لكي ينمو نموا نفسيا سويا فهو يحتاج أن يحب ويحب.

ويضـــيف الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص٤٥) لا تستطيع التنشئة الاجتماعية تحقـــيق هـــدفها دون لغـــة، فالكلمات رموز أو علامات تشير إلى أشياء في مواقف معيـــنة، وتحمـــل معاني الأشياء في تلك المواقف، وعن طريق هذه الرموز يستطيع الفـــرد أن يستجيب للأشياء حتى في حالة عدم وجودها في المجال الحسي المباشر. وعـــن طـــريق اللغة يتمكن الفرد من تحديد سلوكه سلفا بالنسبة للمواقف المستقبلية وهـــذا هو أساس عملية التفكير، فاللغة تهيئ الفرد للقيام بدوره الاجتماعي خير قيام بفهمـــه بدايـــة للمعاييـــر المشتركة التي يبنى عليها التفاعل والتأثير والتأثر وفهمه للأدوار الاجتماعية.

البعد التاسع: العوامل التي تؤثر في عملية التنشئة الاجتماعية للطفل العربي

يبـــين شـــريف (٢٠٠٢، ص ٤٧) أن هنالك عوامل تؤثر على عملية التنشئة الاجتماعية للطفل العربي هي: ١. الثقافة الاجتماعية السائدة ٢. نوع العلاقة الأسرية ٣. حجـــم الأسرة ٤. النظر إلى نوعية الطفل (ذكر أم أنثى) ٥. المستوى التعليمي. ٦. الثقافة ٧. متابعة الوالدين ٧. الوضع الاقتصادي ٨. وسائل الإعلام.

البعد العاشر: العولمة والتنشئة الاجتماعية للطفل العربي

يذكر شريف (٢٠٠٢، ص ٨٣ -٩٣، بتصرف) أن هنالك بعض الظواهر التربوية في العالم مرتبطة بالعولمة هي: ١. تغير مفاهيم وتعريف المعرفة ٢. الاهتمام بربط التعليم بسوق العمل ٣. تطور مفهوم المعرفة والمهارة ٤. التوجهات الجديدة في المهن والوظائف. وهذا بدوره دعا إلى الاهتمام بالتعليم لأنه يمثل حجر الزاوية في أي تقدم لأي أمة، وأساس متين لتنشئة اجتماعية سوية للطفل العربي حتى يتعامل بعقل مفتوح مع التغيرات العالمية من حوله ويكسب مهارات المعرفة والتكنولوجيا في سن مبكرة. والعولمة تتطلب وعيا وفكرا عاليين للتعامل معها وفهم أبعادها والعمل في إطار من النضج المعرفي والديني حتى تتكامل النظرة إليها في محاولة تقييمها وتصحيح مسارها.

البعد الحادي عشر: شروط التنشئة الاجتماعية

يشير أبو جادو (٢٠٠٠، ص ١٩) إلى شروط التنشئة الاجتماعية وهي:

١ . ينطوي الشرط الأول على أن الطفل حديث الولادة يدخل مجتمعا موجودا بالفعل له قواعده ومعاييره وقيمه واتجاهاته، وبه بناءات اجتماعية عديدة منتظمة ومع ذلك تتعرض للتغيير باستمرار، ولا يكون الطفل الوليد غير المهيأ اجتماعيا على علم بهذه العمليات أو البناءات أو التغيرات، وتكون وظيفة أنماط التفكير والشعور بالعمل

فـــي مثل هذا المجتمع تحديد الوسائل والطرق التي يجب أن يمر فيها الوليد الجديد ومن المعروف أن هذه الوسائل والطرق هي التي تشكل عملية التنشئة الاجتماعية.

٢. أما الشرط الثاني للتنشئة الاجتماعية الملائمة فهو الميراث البيولوجي الذي يسمح لعمليات التعليم بالحدوث، ذلك أن العقل والجهاز العصبي والجهاز الهضمي والقلب وغيــرها من أجزاء جسم الإنسان تعتبر متطلبات أساسية وضرورية لعملية التنشئة الاجتماعــية، وبالرغم من أهمية هذه المتطلبات إلا أنها غير كافية لأن هناك عوامل معيـــنة كالطـــول الشديد أو القصر الشديد ومجموعة كبيرة من الشروط الجسمية قد تعيق أو تؤثر في عمليات التفاعل والتنشئة الاجتماعية.

٣. أما الشرط الثالث للتنشئة الاجتماعية الملائمة فيتمثل فيما يسمى الطبيعة الإنسانية وهـــي هـــنا تشير إلى عوامل معينة وعالمية بين بني البشر أي أنها تميز البشر عن غيـــرهم من المخلوقات الأخرى، ويرى مدخل التفاعل الرمزي أن الطبيعة الإنسانية تتضـــمن القدرة على القيام بدور الآخرين وكذلك القدرة على الشعور مثلهم والقدرة عمـــوما علـــى التعامل بالرموز وهذا يعني إعطاء المعنى للأفكار المجردة ومعرفة الكلمات والأصوات والإيماءات، وبصفة عامة نستطيع القول بأن هذه الأشياء طبيعية وينفرد بها البشر دون غيرهم من المخلوقات.

البعد الثاني عشر: أشكال التنشئة الاجتماعية

يبين أبو جادو (٢٠٠٠ ، ص ٢٠) أن التنشئة الاجتماعية تأخذ شكلين رئيسين:

١. التنشئة الاجتماعية المقصودة: ويتم هذا النمط في كل من الأسرة والمدرسة

٢. التنشئة الاجتماعية غير مقصودة: ويتم هذا النمط من خلال المسجد ووسائل الإعلام والإذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح وغيرها من المؤسسات التي تسهم في عملية التنشئة .

البعد الثالث عشر: عناصر عملية التنشئة الاجتماعية

يشـــير أبـــو جـــادو (٢٠٠٠، ص ٢١) إلى عناصر عميلة التنشئة الاجتماعية وهـــي: أ. عناصـــر عملـــية التنشئة الاجتماعية لدى الفرد: ١. الجوع الاجتماعي، الدوافع الاجتماعية ، الحاجات النفسية الأخرى التي تدفع إلى الانتماء إلى الجماعة. ٢. الميـــراث والإمكانيات الحيوية التي تسمح بالتنشئة الاجتماعية والتي يعتمد عليها الـــتعلم الاجتماعـــي. ٣. قابلـــية الفرد للتعلم. ٤. القدرة على التعاطف مع الآخرين وتكوين علاقات عاطفية معهم .

ب. عناصر عملية التنشئة الاجتماعية لدى المجتمع: ١.الضغوط الاجتماعية المختلفة التـــي تـــوجهها الجماعة لأفرادها حتى يعدلوا فرديتهم واتجاهاتهم الخاصة في سبيل الانتظام مع معايير الجماعة. ٢. المعايير الاجتماعية التي تبلورها الجماعة كموازين للسلوك الاجتماعي . ٣. الأدوار الاجتماعية التي تتطلب الجماعة من كل فرد القيام بهـــا. ٤. المؤسســـات الاجتماعـــية مـــثل الأســـرة والمدرسة ... . ٥. القطاعات

الاجتماعــية الثقافــية الاقتصــادية أو الطبقة الاجتماعية أو المستويات الاجتماعية الاقتصادية أو الجماعات والثقافات الفرعية.

ويذكــر موســى (١٩٩٨، ص ١٠٥) بعض سمات التنشئة الاجتماعية على الــنحو التالــي: ١. التنشئة الاجتماعية في الإسلام تتميز بالشمول حيث أنها تتناول جــوانب الشخصية من الناحية الجسمية والعقلية والروحية والأخلاقية. ٢. تقوم على المــرونة وعلــى حــرية الاختيار من المتعلمين (الاستقلالية). ٣. عملية مستمرة تســتثير المسلم لأنها تتصل بوجوده كمسلم. ٤. تقوم على مبدأ التطور وهو مستمد من طبيعة الإسلام. ٥. تقف على الاستعدادات والميول والفروق الفردية. ٦. التنشئة الاجتماعــية الإســلامية مسؤولية جماعية واجتماعية. ٧. أهدافها واضحة ومحددة وخاصــة لا تتأثــر بالــزمان والمكــان. ٨. لا تفصل الجانب التعبدي عن الجانب الاجتماعــي . ٩. ترتكــز على الجانب الأخلاقي والفطري. ١٠. تربي الفرد على الــتوازن بــين مطالــبه الفردية والمطالب الاجتماعية تعمل على تنمية الضمير أو الرقيب على النفس حتى لا تخرج عن جادة الطريق.

البعد الرابع عشر: نظريات التنشئة الاجتماعية

يذكــر رمضــان (١٩٩٢، ص ١٦-١٩) أنــنا نجد نظريات متعددة للتنشئة الاجتماعية ويركز كل منها على جزء في عملية التنشئة ومن هذه النظريات:

١. نظــرية باجيه: والتي ركزت على العوامل البيولوجية في شرحها لتكيف الطفل وكيفــية نموه، فالسلوك لدى الطفل يتوازن مع نموه البيولوجي. ويضيف (أبو جادو، ص ٤٤-٤٥) أن جــذور التنشــئة الاجتماعية – كما يراها فرويد – عند الإنسان تكمــن في ما يسميه (الأنا الأعلى) الذي يتطور عند الطفل نتيجة تقمصه لدور والده الذي هو من نفس الجنس ، وتمثل غرائز الجنس والعدوان عند الطفل ذاته الدنيا التي يســميها فرويد "ألهو" في حين تمثل قوانين المجتمع وأنظمته بعد أن يأخذ بها الطفل ويتقــبلها ذاتــه العليا التي يسميها فرويد (الأنا الأعلى) والتي يشكل الضمير جزءا أساســيا منها ويحاول الوالدان عادة وغيرهم من المتنفذين من المجتمع أن يقفوا في طــريق غرائز الطفل في محاولة لتطبيعه على قبول قوانين المجتمع ومساعدته في تحقــيق التقــبل الاجتماعــي مــن مجــتمع الراشــدين. ويضــيف الشــربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٣٠) في هذه النظرية إلى أن عملية التنشئة الاجتماعية قائمة على التفاعل، يكسب فيها الطفل معايير السلوك.

٢. النظــرية السلوكية: وتعتمد هذه النظرية على المثير والاستجابة وقد ركزت هذه النظــرية علــى مجمــوعة مصطلحات مثل العادة والدافعية والتقليد كما تعتبر هذه المصــطلحات مفــتاح الــتعلم. ويضيف الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٣١) أن أصــحاب هــذه النظرية يهتمون بالدوافع والجزاءات كشروط لحدوث التعلم فالطفل

يحصـــل على انتباه والديه عندما يقوم بأفعال أو تصرفات أو أعمال يفضلها الوالدان أو أحدهما ومع تكرار إتيان الطفل هذه التصرفات تصبح جزءا منه فيما بعد.

٣. النظـرية الاجتماعـية لبيرســونز: وتــذهب إلى أن التنشئة الاجتماعية عملية ضرورية للحفاظ على حياة المجتمع، فالأطفال يربون على أداء وظائفهم في المجتمع بــنفس الطــريقة التي يؤدي بها آباؤهم نفس الوظائف ولهذا فإن التنشئة الاجتماعية تظهر على أنها مهمة ضرورية لبقاء النظام الاجتماعي. ويضيف الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٣١) أن الفــرد يجب أن يعرف الأدوار الاجتماعية للآخرين ولنفسه حتى يعرف كيف يسلك وماذا يتوقع من غيره.

ويشير موسى (١٩٩٨، ص ٤٠-٤٣) إلى عدد من النظريات هي:

أولا : النظــرية البنائية الوظيفية : تبلورت في ميدان ودراسة الأنساق الاجتماعية عند تالكوت بارسونز ، ويدور المحور الرئيسي للمدخل البنائي الوظيفي حول تفسير وتحلــيل كــل جــزء (بناء) في المجتمع ، وإبراز الطريقة التي تترابط عن طريقها الإجــراءات بعضـــها مع بعض . ولهذا يكون عمل التحليل الوظيفي هو تفسير هذه الأجزاء والعلاقة بينها فضلا عن العلاقة بين الأجزاء.

ثانــيا : نظــرية التفاعل الرمزي: بدأ استخدام التفاعل الرمزي كمصطلح يشير إلى مدخل معين لدراسة حياة الجماعة الإنسانية والسلوك الشخصي وقد عرض (جورج مــيد) نظــريته والتي تتلخص في النقاط التالية: ١. الأباء والأمهات والأصدقاء من

نفــس العمر هم المجتمع الذي يكون الشخصية. ٢. لا يتحقق للطفل _ كونه مخلوق فــرد حتــى يســتطيع_ فهــم وإدراك الآخــرين إلا من خلال التفاعل مع المجتمع وبــالأخص والديــه. ٣. اللغــة من العوامل التي يمكن من خلالها خلق الشخصية الاجتماعية وهي أول وسيلة للتفاعل الاجتماعي. ٤. مع نمو الطفل تبدأ فكرة الخطأ والصــواب فــي الوضوح ويبدأ في استخدامها كما يفعل الآخرون ويبدأ في فهم ما يــتطلب منه المجتمع من أدوار. ٥. يمكن للفرد أن يتقبل ما يمليه عليه المجتمع ما دام لديــه شخصــية نشــطة قابلــة للتوجه ويتشكل الإنسان حسب مجتمعه ودرجة استقلاليته التي تتحكم في اتجاهاته . ٦. معظم تأثيرات التنشئة الاجتماعية تحدث في الطفــولة حــيث تتأثر الشخصية بخبرات الطفولة وخاصة الخبرات التي تحدث من خــلال الأســرة . والنظرية الثالثة نظرية التحليل النفسي: من أهم روادها (فرويد) الذي يرى أن السنوات الخمس الأولى حاسمة وأساسية في التكوين النهائي للشخصية الإنسانية وعملية نمو الشخص عملية نمو نفسي بيولوجي.

البعد الخامس عشر: التفاعل الاجتماعي

يذكــر أبو جادو (٢٠٠٠، ص ٨٦) أن التفاعل الاجتماعي هو عمليات متبادلة بين طرفين اجتماعيين في موقف أو وسط اجتماعي معين بحيث يكون سلوك أحدهما مثيــرا لســلوك الطرف الآخر ويجري هذا عبر وسط معين ويتم خلال ذلك تبادل رســائل معيــنة ترتبط بغاية أو هدف محدد وتتخذ عمليات التفاعل أشكالا ومظاهر

مخـــتلفة تؤدي إلى علاقة اجتماعية معينة. ويضيف (ص ٨٨) ترجع أهمية التفاعل الاجتماعـــي في أنها أساس لعملية التنشئة الاجتماعية. ويتم التفاعل الاجتماعي عبر وســائط مخـــتلفة متــنوعة يمكن تصنيفها في اتجاهين رئيسين هما وسائل التفاعل اللفظـــية (اللغة) ووسائل التفاعل غير اللفظية مثل التعبير عن المشاعر عن طريق وسائل الاتصال.

البعد السادس عشر: التنشئة الاجتماعية والثقافة

يبـــين غيث (١٩٨٨، ص ٢٧) أن موضوع التنشئة الاجتماعية والثقافة يعتبر من الموضوعات ذات الأهمية القصوى في عملية الاجتماع الإنساني، فكلاهما يحمل بـــين طـــياته فكـــرة التدخل الإنساني لإحداث تأثير أو إضافة شيء لجوانب الحياة الطبيعية والاجتماعية، وعملية التنشئة الاجتماعية والثقافة متلازمتان تؤثر كل منهما في الأخرى فالفرد يكتسب ثقافة مجتمعه من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، والفرد يســـهم فـــي تطوير ثقافته. والتنشئة الاجتماعية علاقة تفاعلية يتعلم الفرد بواسطتها المتطلـــبات الاجتماعية والثقافية التي تجعل منه عضوا فاعلا في المجتمع، وتتضمن هذه العلاقات من الناحية النفسية العادات والسمات والأفكار والاتجاهات والقيم ومن وجهـــة نظـــر السيكولوجية فان التنشئة الاجتماعية تعني أن الفرد يتماثل مع الأشياء المســـموح بهـــا في الثقافة والتوقعات الثقافية التي يعبر عنها في ألفاظ مثل الطرائق الشعبية والتقاليد والطرق الأخرى الخاصة بالحياة الاجتماعية.

البعد السابع عشر: التنشئة السياسية

يذكــر رمضان (١٩٩٢، ص٢٢) أن التنشئة السياسية تعتبر جزءا من عملية كبرى هي عملية التنشئة الاجتماعية، وهي تشير إلى الطريقة التي ينقل بها المجتمع التوجــيهات والمعــرفة والاتجاهــات والمعايير والقيم السياسية من جيل إلى جيل. وهــناك ثلاثة أهداف لعملية التنشئة السياسية وهي: ١.أنها نوع من التعليم السياسي عن طريق الدافعية والتوحيد وضغط الجماعة.٢.نقل القيم السياسية عبر الأجيال من خلال التعليم السياسي.٣.لها دور في استمرار واستقرار النظم السياسية الموجودة في المجتمع.

البعد الثامن عشر : التنشئة الاجتماعية والقيم

يبــين رمضــان (١٩٩٢، ص ٦٠ – ٦١) أن وظائف القيم الاجتماعية على النحو التالي: ١. القيم رموز أو صور المجتمع في عقول الأفراد فهي توجه السلوك بطــريقة مخــتلفة حــيث توجهنا إلى أخذ مواقع معينة من القضايا الاجتماعية. ٢. تســاعدنا في اختيار وتفضيل أيديولوجية سياسية عن أخرى. ٣. تساعدنا في تقديم الحكــم على أفعالنا وأفعال الآخرين. ٤. هي المدعمة للأنظمة الاجتماعية وهي التي تحافظ على البناء الاجتماعي وذلك من خلال ما تحث عليه من تماسك وانتظام داخل الإطــار الاجتماعــي. ٥. القيم تستمر من خلال التاريخ ومن ثم تعمل وتحافظ على هوية المجتمع.

البعد التاسع عشر: خصائص التنشئة الاجتماعية

يشير موسى (١٩٩٨، ص ٢٤) إلى خصائص عملية التنشئة الاجتماعية على النحو التالي : ١. أنها عملية اجتماعية قائمة على التفاعل المتبادل بينها وبين مكونات البناء الاجتماعي. ٢. أنها عملية نسبية تختلف باختلاف الزمان والمكان ، كذلك تختلف باختلاف الطبقات الاجتماعية داخل المجتمع الواحد وما تعكسه كل طبقة من ثقافة فرعية، كما أنها تختلف من بناء لآخر ومن تكوين اجتماعي واقتصادي لآخر. ٣. أنها عملية مستمرة. ٤. أنها عملية إنسانية واجتماعية حيث يكتسب الفرد من خلالها طبيعته الإنسانية التي لا تولد معه ولكنها تنمو من خلال المواقف عندما يشارك الآخرين تجارب الحياة في المجتمع. ٥. أنها عملية إستدماج لقيم وثقافة المجتمع، وتهدف إلى إكساب الفرد الأدوار الاجتماعية التي تمكنه من التوافق في المجتمع.

ويشير أبو جادو (٢٠٠٠، ص ٢٢) إلى أبرز سمات عملية التنشئة الاجتماعية على النحو التالي: ١. يرتبط سلوك الفرد تدريجيا بالمعاني التي تتكون عنده عن المواقف التي يتفاعل فيها. ٢. تتحدد هذه المعاني بالخبرات السابقة التي مر بها الفرد وعلاقة تلك الخبرات بالمواقف الراهنة. ٣. يولد الطفل في جماعة تكون قد حددت معاني معظم المواقف العامة التي تواجهه وكونت لنفسها كذلك

معاييـــر الســـلوك فيها. ٤. يتأثر الطفل بهذه المعاني منذ ولادته وتنمو شخصيته في مراحلها الأولى طبقا لهذا المعنى .

البعد العشرون: مراحل وأطوار التنشئة الاجتماعية

يبـــين موسى (١٩٩٨، ص ١٣٧-١٤٤، بتصرف) مراحل التنشئة الاجتماعية فـــي الإســـلام. فـــيقول تعددت وجهات النظر واختلفت حول تحديد مراحل التنشئة الاجتماعـــية ، فـــنجد أنها عند فرويد أربع مراحل، يمر بها الطفل منذ الطفولة حتى الرشـــد وهي: المرحلة الفمية، فالمرحلة الشرجية، فالمرحلة الأوديبية وأخيرا مرحلة الرشد. بينما نجد نجيب إسكندر وزملاءه يذهبون إلى أن التنشئة الاجتماعية تمر في خمـــس مـــراحل: *الأولـــى* تبدأ والوليد في بطن أمه، *والثانية* وهي مرحلة الميلاد، *والثالـــثة* وهي مرحلة الرضاعة ، *والرابعة* وهي مرحلة الطفولة المبكرة، *والخامسة* وهـــي مرحلة الطفولة المتأخرة. ويضيف يوجد أقوال كثيرة حول هذا الجانب ولكن نجـــد أن الإسلام سبق الجميع في تناول هذا الموضوع ، فمراحل التنشئة الاجتماعية في ضوء الإسلام هي: ١. الاحتفال بالمولود. ٢. العقيقة يوم السابع من ولادته. ٣. التســـمية: أن ينتقـــي من الأسماء أحسنها. ٤. إذا بلغ الطفل ست سنين أدب وهذب وأرســـل إلى المدرسة للتعليم وربي تربية كاملة جسمية وعقلية وروحية واجتماعية وعملـــية بحيث يعد للحياة العملية التي تنتظره. ٤. وفي سن السابعة يتم تعليم الأبناء الصـــلاة وأحكامهـــا. ٥. إذا بلـــغ ستة عشر سنة شجعه أبوه على القرآن والصلاة،

وصـــاحبه في ذهابه وإيابه، ونصحه أبوه على انفراد، ويشجع على الزواج المبكر، ويشجع على العمل وكسب معيشته.

ويذكـــر أبو جادو (٢٠٠٠ ، ص ٢٠-٢١) أن (بارسونز) قسم التنشئة الاجتماعية إلـــى الأطـــوار الأربعـــة التالية: ١. الطور الأول : ويتم داخل الأسرة حتى دخول المدرسة وفي هذه المرحلة لا يمارس على الطفل أي ضغوط اجتماعية . ٢. الطور الثانـــي : ويـــتم خلال مراحل المدرسة وهو مجال خصب للتنشئة الاجتماعية . ٣. الطـــور الـــثالث : يـــبدأ الطفل هنا بالخروج من دور التعلم إلى العمل . ٤. الطور الرابع : هنا يبدأ الفرد بتكوين أسرة جديدة.

ويعـــرض الشـــربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٤٦-٤٨) مراحل التنشئة وهي:

١. المـــرحلة الذاتية: يتعلم الطفل فيها أن يتكيف لمطالب جسمه وحاجاته البيولوجية والظـــروف البيئية المحيطة ويقبل المعاني التي حددها الكبار. ٢. المرحلة المطلقة: ويكتسب الطفل فيها القدرة على الانتقال من مكان إلى آخر مستقلا نسبيا عن الكبار ونمـــوه الحركـــي يمكنه من التعامل مع الأشياء بفعالية أكبر وحرية أكثر بعيدا عن مـــراقبة الكـــبار. ٣. المرحلة المشتركة للتعامل بين الطفل وبين غيره من الأفراد: يكتســـب بها الطفل اتجاهات الكبار نحو المواقف الهامة في حياته وفيها ينتقل الطفل مـــن فهمـــه وتوقعه الثابت لسلوك الأفراد إلى معرفة اتجاهات الأفراد السلوكية في المواقف المختلفة .

البعد الواحد والعشرون: المتغيرات التي تكمن خلف العمليات التي تحدث اثناء التنشئة الاجتماعية:

يشير الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٣٦-٤٢) إلى المتغيرات التي تكمن خلف العمليات التي تحدث أثناء التنشئة الاجتماعية وهي: ١. المطاوعة: إن هناك ظروفا يطيع فيها الأطفال غيرهم، بخصوص اقتراحاتهم أو أوامرهم. ٢. العدوانية: من المعروف أن شكلا من أشكال الإحباط يسبق السلوك العدواني وإن كان الإحباط لا يؤدي دائما إلى العدوان، لأن سلوكا أخر قد يتصارع معها أو يتعارض مع التعبير عن العدوان. ٣. التقليد والتعلم البديل: تعتبر عادة التقليد لدى الأطفال بمثابة محطات على الطريق إلى الإمكانات الواسعة للتعلم البديل، عن طريق الملاحظة. إن الطلاب يتعلمون من الملاحظة أكثر مما يتعلمون من المواقف التي رتبت خصيصا لنقل معلومات وتعليمات شفهية لهم. ٤.الحساسية من المشاهدين والمستمعين: يطلق عليه أحيانا على ذلك قلق التواجد أمام الآخرين. ٥. دافع الإنجاز: الدافع إلى الإنجاز يظهر بصورة أكثر تكرارا في الأسر التي تشجع الأطفال على الاستقلال في سن مبكر.

البعد الثاني والعشرون: نتائج التنشئة الاجتماعية

يذكر الشربيني وصادق (١٩٩٦، ص ٦٠-٦٢) أن لعملية التنشئة الاجتماعية نتائج على الأطفال ومنها: ١. التعلم الاجتماعي للطفل ٢. تكوين الأنا والأنا الأعلى

عند الطفل ٣. التحكم في العدوان عند الطفل ٤. تعلم الأطفال للأدوار الاجتماعية ٥. تعلـــم الطفل ضبط السلوك ٦. تعلم الطفل التعلق بالأفراد والتقرب منهم ٧. التوافق الاجتماعـــي للطفل يتغير سلوك الطفل ليتسق ويقترب من سياق الجماعة التي يعيش معهـــا ٨. نقـــل ثقافة الأجيال ٩. السمو بحاجات الطفل : تصل التنشئة الاجتماعية بالطفـــل إلى عدم غلبة بعض الحاجات البيولوجية مثل الطعام على اتباع أو الإتيان بسلوك حميد ١٠. تعليم الطفل عدم الاتكالية.

الخلاصة:

من خلال عرض الأدب النظري السابق تبين للباحث ما يلي:

١. حقوق الإنسان هي الأساس في الحياة الحرة الكريمة.

٢. تعددت الأفكار حول حقوق الإنسان وتعريفها؛ لتعدد الفلسفات واختلافها.

٣. الحقوق متطورة حسب متطلبات الحياة.

٤. تقــوم حقــوق الإنســـان على مبادئ يرجع معظمها إلى فكرة، ضمان صلاحية الإنسان والمجتمع للعيش في جماعة.

٥. تتميز الحقوق في الإسلام بأنها حقوق ثابتة وهي مقترنة بواجبات.

٦. الإسلام أعطى الإنسان حرية الاعتقاد ابتداء، وإن اعتنق إنسان الإسلام ثم تركه يقام عليه حد الردة وهو القتل.

٧. الأمــــر بالمعـــروف والنهي عن المنكر قاعدة وقائية علاجية، وهي وسيلة لدوام الصلاح في المجتمع. وقد اختلفت النظرة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهناك مـــن اعتبــره حقـــا من حقوق المسلم، ومنهم من اعتبرها ضمانا للحقوق، وآخرون اعتبروها واجبا من الواجبات التي أمر الله سبحانه وتعالى بها المسلمين.

٨. المســـاواة توجب أن يكون للإنسان ما لغيره من الحقوق وعليه ما على غيره من الواجبات، هذا في الدنيا أما في الآخرة فالتمايز بينهم بتقوى الله سبحانه وتعالى.

٩. أغفل الكتّاب بيان دور حقوق الإنسان في التنشئة الاجتماعية.

١٠. مفهوم التنشئة الاجتماعية في الإسلام يقصد به إكساب الفرد قيم الإسلام.

١١. هدف التنشئة الاجتماعية هو تغيير النفس الإنسانية من جوانب متعددة جسمية، عقلية، روحية أخلاقية، اجتماعية.

١٢.تعـــددت نظريات التنشئة الاجتماعية بتعدد جوانب الشخصية الإنسانية فمنها ما كـــان ذو أســـس بيولوجية (التوازن والنمو البيولوجي)، ومنها ما ركز على دوافع وجزاءات الأحداث (التعلم من خلال التعرفات)، ومنهم من ركز على المحافظة على حياة المجتمع، والقسم الأخير ركز على الاتساق الاجتماعي (تحليل الأدوار الوظيفية للمجتمع لإكسابها للطفل).

١٣. كـــرَّمَ الإسلام المرأة وأعطاها حقوقها معتبرا التعدي عليها تعديا على حد من حدود الله تعالى.

١٤.التنشئة الاجتماعية عملية تعلم اجتماعي يكتسب فيها الفرد أدواره الاجتماعية.

القسم الثاني: الدراسات السابقة

في دراسة قام بها بلتو والأشيقر (١٩٩٥) حول الأخلاقيات البيولوجية وحقوق الإنســـان توصلا فيها إلى إيجاد أهم حقوق الإنسان ذات العلاقة التي يمكن تصورها من الجانب الأخلاقي البيولوجي على النحو التالي:

١. الحــق في الحياة ٢. الحق في تقرير المصير ٣. الحق في المساواة ٤. الحق فــي الصحة والرعاية الطبية الكافية ٥. الحق في مستوى معيشة لائقة ٦. الحق في المعــرفة والاكتشـــاف والبحث العلمي ٧. الحق في التكاثر ٨. حق البشر في بناء الــثقافة الاجتماعية والفلسفة الخاصة بهم. ٩.الحق بالبيئة السليمة والمنافسة البيئية.

١٠. الحق في التميز والإبداع.

وفـــي دراســـة أجـــراها الدهشان (١٩٩٥) هدفت إلى بيان حقوق الإنسان في القرآن الكريم والسنة النبوية وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. الحرية حق طبيعي مقدس ومظهر فطري ينعكس عن الفطرة السليمة التي منحها الله تعالـــى للإنســـان. ٢. الحـــرية في الإسلام هي الحرية التي لها حدود لا الحرية المطلقة التي تتخذ طابعا فوضويا غير موجه ولا مسدد وتمليه الغرائز والأهواء.

٣. إن حق الحرية المقبول هو الذي ينسجم مع روح التوازن بين الحريات والصالح العـــام بل يمليه هدى القرآن والسنة ومنطق العقل الصريح. ٤. لا يجوز أن تسلب الحريات الأساسية للإنسان أو تصادر.

وفـــي دراســـة أجــراها الدريني (١٩٩٦) تهدف إلى بيان حقوق الإنسان في الإسلام وقد خلصت إلى النتائج التالية:

١. مصـــادر أحكـــام التشريع الإسلامي وقواعده العامة هي مصادر حقوق الإنسان وحـــرياته ولـــيس ذات الإنسان. ٢. الإنسان بمقتضى التشريع الإسلامي هو إنسان التكلـــيف والمســـؤولية قـــبل أن يكون صاحب حق وحرية. ٣. مبدأ المسؤولية في الإســـلام أساسه العدل القائم على المساواة فيها. ٤. حقوق الإنسان في الإسلام ذات مفهـــوم إنســـاني واجتماعي واقتصادي وسياسي وهي تعكس أبعاد الحياة الإنسانية كاملـــة دون انـــتقاص لأي منها. ٥. تعاليم الإسلام الكبرى تنهض بحقوق الإنسان وحـــرياته العامـــة، وبتنظـــيم العلاقات الدولية بما يكفل قيام نظام عالمي جديد على الوجه الأمثل ، فخطابات الإسلام موجهه إلى الناس كافه. ٦. معالم سياسية الإسلام في الإصلاح العالمي تقوم على العدل والمساواة والتكريم للإنسان، ولا يقوم اختلاف الدين على نقض هذا. ٧. الإسلام أصل السلم العالمي فهو يحترم المعاهدات الدولية ويقدسها.

وفي دراسة أجراها كريمي (١٩٩٦) هدفت إلى تبيان بعض الجوانب الأساسية التـــي مـــن الممكـــن إبرازها في الكليات والمعاهد العليا العربية، ومن ثم تشخيص الوضـــع الـــراهن لـــتدريس حقوق الإنسان في الجامعات العربية وخصوصا كليات

الحقـوق مـع إبـراز نواقص هذا التدريس ووضع تصور لما يجب أن يكون عليه تدريس حقوق الإنسان وكانت النتائج على النحو التالي:

١. يظهر أن السمة المميزة لبرامج التدريس في الجامعات العربية عموما هو تغييب حقوق الإنسان بمفهومها الدولي الشامل.

٢. يجب أن تدرس حقوق الإنسان في الجامعات العربية من خلال:

أ .التخصصات الأخرى مثل تدريسها في القانون الدستوري أو في مادة القانون الدولي العام.

ب. إفراد مواد خاصة لتدريس حقوق الإنسان.

٣. يمكن تصور مجموعة من المواد التي تهتم بحقوق الإنسان على الشكل التالي:

- القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- القانون الدولي الإنساني.
- قانون المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وفـي دراسة أجراها السيد (١٩٩٧) هدفت إلى بيان أهمية التربية في حقوق الإنسان وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

إن دور التربية في حقوق الإنسان بالغ الأهمية؛ لان التربية تعمل على توعية الإنسـان بحقـه وعـيا كاملا، ويدفعه هذا الوعي لحمايتها والدفاع عنها وذلك لان

الوعي الصحيح بحقوق الإنسان هو الكفيل بالتأثير على العقليات والسلوك والممارسة السليمة.

وفي دراسة قام بها فرحات، ب (١٩٩٨) حول الإسلام وحرية العقيدة خلصت إلى النتائج التالية: ١. حرية الفكر أعم وأشمل من حرية العقيدة الدينية ٢. إن جميع الآيـــات القــرآنية التي تعرضت لمسألة حرية الدين والاعتقاد قد انحازت إلى صف الحرية الإنسانية على طول الخط في صياغات محكمة لا تحتمل لبسا أو تأويلا. ٣. القـــرآن الكـــريم يقر حرية الدين ويقر بالتعددية الدينية وفي ضوء ذلك يقر القرآن حرية المناقشة الدينية لأن الاعتقاد يحقق بالإقناع العقلي لا بالقهر والتهديد. ٤. حرية الفكـــر فهي بصريح النصوص القرآنية ليست مجرد رخصة للمسلم بل واجب عليه مأمور به والآيات القرآنية الدالة على ذلك تفوق الحصر. ٥. بين الفقهاء استنادا إلى أحاديث آحاد أن المرتد يستتاب وإن لم يعد عن الردة يقتل وتصادر أمواله إلى بيت مـــال المسلمين ويوجد عدد من الملاحظات على هذا القول وهي: أ. أن هذا النظام بأكمله لحكم المرتد وعقوبته الدنيوية نتاج النشاط الاجتهادي للفقهاء في القرن الأول للهجـــرة. ب. أنـــه لا يستند إلى نصوص القرآن بل إلى أحاديث آحاد منسوبة إلى الرســـول صـــلى الله عليه وآله وسلم. ج. أن من الفقهاء الأقدمين والمعاصرين من يرى أنه لا حجة لأحاديث الآحاد إن خالفت نصا في القرآن. د. أن اعتبارات التاريخ والسياسة تلقي بظلالها على بعض الأدلة التي استند إليها الفقهاء للتشريع في الردة

فقـــتال أبو بكر للمرتدين كان بسبب منعهم الزكاة للدولة مما كان من شأنه أن يهدد الدولـــة بالانهيار ولم تكن الحرب حربا عقائدية. من هنا يكمن اعتبار هذه الأحاديث التـــي تبين أحكام الردة من الأحكام المتعلقة بإدارة الدولة الإسلامية الأولى من أجل ربط الولاء للدولة الدينية. هـــ.إن النظام الإسلامي للردة قد جادت به قرائح الفقهاء ولم يكن نتاج الجهد العقلي لعلماء الكلام حيث يرجعون إلى النص فقط .

يخالف الباحث ما ذهب إليه فرحات حول عقوبة المرتد في الإسلام، فقد بينت عـــدد من الآيات الكريمة أن من يرتد عن دينه الإسلامي يحبط عمله وهو خالد في نار جهنم يوم القيامة قال تعالى: ((يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ(٢١٧))) [البقرة]

وقـــد ورد عدد من الأحاديث النبوية الشريفة التي تبين عقوبة المرتد في الحياة الدنيا، وهي القتل قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من بدل دينه فاقتلوه)) (التـــرمذي، كتاب الحدود، ١٣٧٨) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يحـــل دم امـــرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل زنى بعد إحصانه فعليه الرجم أو قتل

عمـــدا فعلـــيه القـــود أو ارتد بعد إسلامه فعليه القتل)) (النسائي، كتاب تحريم الدم، ٣٩٨٩).

فـــي دراســـة أجراها العياصرة (٢٠٠٠) هدفت إلى بيان مفهوم الشورى في الإســـلام وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية: ١. الشورى أسلوب إداري لاتخاذ القـــرارات فـــي أمور المسلمين التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حديث نبوي شريف . وهذا الأسلوب حق من الله سبحانه وتعالى أعطاه للمسلمين لتداول أمورهم ولا يجـــوز اعتـــباره في أي حال من الأحوال منحة من الحاكم المسلم للرعية. ٢. الحاكم المسلم ملزم بتنفيذ القرار الذي يصدر عن أسلوب الشورى .٣. الشورى جزء من الأسلوب الإداري الإسلامي والقرارات التي تصدر بموجبه لا يجوز أن تخالف التعليمات الإسلامية ومع ذلك فإن القرارات التي تصدر عنه لا تعد جزءا من الدين الإســـلامي الحنـــيف. ٤. إن ممارسة الشورى هي أمر واجب على كافة المستويات الإدارية في المجتمع المسلم، والشورى تكون لكافة الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد بحثه أو من يختارونه ممثلا عنهم عن طريق الانتخاب.٥. إن ممارسة الشورى هي أمر واجب على المسؤولين الإداريين في كافة المستويات الإدارية في جميع الأمور التـــي يحـــتاج عرضـــها على مجالات مؤسساتهم لاتخاذ القرارات المناسبة (وزير التربية، رئيس الجامعة، عميد الكلية، رئيس قسم في جامعة، مدير مدرسة).

وفي دراسة قام بها التل ومحمد (٢٠٠٠) حول مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند المعتزلة المتأخرين ودلالاته التربوية المستنبطة وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية: ١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم المبادئ التي تقوم علـيها فلسفة التربية الإسلامية كونها الوسيلة العملية التي تحقق أبعاد منهج التربية الإسـلامية الثلاثية: البعد البنائي، والبعد الوقائي، والبعد العلاجي. ٢. يعد المعتزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصولهم الاعتقادية الخمسة وهي : التوحيد، العـدل، والـوعد والوعيد، والمرتبة بين المرتبتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر. ٣ هـدف الأمـر بالمعروف هو أن لا يضيع المعروف وهدف النهي عن المنكـر هـو أن لا يقع المنكر. ٤. يرى المعتزلة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر فـرض كفايـة يقـوم به كل واحد مكلف أو غير مكلف. ٥. وسائل الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر: يكفي عند المعتزلة مجرد الأمر به، أما النهي عن المنكـر فإنـه لا يكفي به مجرد النهي لأن غرض النهي عن المنكر أن لا يقع فقد يصـل عـندهم إلـى المقاتلة بالسيف. ٦. اشتمل مفهوم المعتزلة للأمر بالمعروف والنهـي عـن المنكر على عدد من الدلالات التربوية أبرزها: أ. كمال أهلية الحكام والعلمـاء للـنهوض بالتكلـيف. ب. جلب المنافع ودرء المفاسد. ج. حفظ الأدوار والـنهوض بأعبائها. د. فاعلية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تنظيم العقائد والعبادات. هـ. ارتباط الخبرات بالاعتقاد والعبادات. و. توظيف المعرفة والأهداف

الواقعية. ز. تعقيد الطبيعة الإنسانية يعسر النهوض بالتكليف. ح. ضبط الفكر بالنص احتـــرام إنســـانية غير المكلف. ط. التهاون في النهي عن المنكر يؤدي إلى توطين المنكــــر في القلب وتعويد السلوك عليه . وإنكار مرتكب المنكر قد يكون فيه هداية لنفســـه وإصلاح لحاله. ي. تعظيم المنكر كبيرة وصغيرة. صيانة الأمر والنهي من إفساد الجاهل وصيانة أمن المجتمع. صيانة الوحدة الاجتماعية وحفظ النفس والمال. العلاج المؤثر. وحفظ الضروريات ودرء الشبهات والتدرج في العلاج. ك. الرقابة الذاتـــية. ٧ . خلصت الدراسة إلى التوصيات التالية: أ. جعل لمبدأ الأمر بالمعروف والنهـــي عـــن المنكر دور في تحقيق أبعاد منهج التربية الإسلامية. ب. التأكيد على شروط القائمين على هذا المبدأ .

فـــي دراســـة أجـــراها حللـــي (٢٠٠٠) حول قتل المرتد في الفكر الإسلامي المعاصر في ضوء النص القرآني وقد وصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. اشـــتمل القـــرآن علـــى مجموعة من النصوص تؤصل مبدأ حرية الاعتقاد في الإسلام وهذه النصوص منها ما هو مباشر في الدلالة ومنها ما هو غير مباشر وقد تميـــزت النصوص المباشرة بعموم دلالتها بما يشمل المرتد. ٢. ردة المؤمنين عن ديـــنهم هدف أساسي للكفار وأهل الكتاب. ٣. تحدث القرآن عن مصير المرتد يوم القـــيامة وهو الخلود في النار. ٤. تمثل موقف القرآن من الردة والكفر بعد الإيمان بمـــا يلـــي: أمـــر المؤمنين بالعفو والصفح، إرشاد المؤمنين إلى الابتعاد عن طاعة

ومـــوالاة الكافرين والمنافقين، تهديد المؤمنين باستبدالهم بخير منهم في حال ردتهم عـــن دينهم، بيان جزاء المرتدين والمتمثل بإحباط العمل في الدنيا والآخرة والخلود فـــي الـــنار، التـــرغيب بالتوبة من الردة، رفع الغضب والعذاب عمن يرتد مكرها. ٥. يلاحـــظ أن الآيات الكريمة لم تنص على عقوبة دنيوية مادية للردة. ٦. لا يُفهم مـــن حـــرية الاعتقاد إباحة الكفر وإنما المقصود رفع سلطان البشر عن التدخل في معتقدات الناس والمحاسبة عليها وترك ذلك إلى رب العباد.

وفـــي دراســـة قـــام بها الأمارة (٢٠٠١) بين فيها العلاقة بين الدين والتنشئة الاجتماعية وجاءت النتائج على النحو التالي:

١. يشكل الدين أحد الركائز الأساسية لدى الإنسان المعاصر مما يستدعي بشكل ملح العـــودة إلـــى الدين لتنظيم حياة الناس وإضفاء حالة الطمأنينة والهدوء عليه بعد أن فقـــدوها. ٢. إصـــلاح الأســـرة يعـــد اللبـــنة الأولى في إصلاح المجتمع وأفراده. ٣. التنشـــئة الاجتماعـــية هـــي عملية تعلم الفرد كيف يصبح عضوا في المجتمع. ٤. الـــدين الإســـلامي هو الدين الوحيد الذي انفرد عن باقي الأديان بوضعه أسسا للـــتعاملات والعلاقات والأدوار بين الأفراد في الأسرة والمجتمع. ٥. من القيم التي يجـــب أن تكســـبها الأسرة المسلمة لأبنائها السلوكيات الاجتماعية المتعلقة بالأخلاق والدين والتعامل مع الآخرين وآداب المجالسة والوفاء والإخلاص. ٦. هناك عوامل أساســـية تؤثر على تكوين السمات الشخصية للأفراد وهي: أ. المحددات البيولوجية

ب. المحددات السيكولوجية النفسية: وتتضمن العديد من الجوانب كسمات الشخصية ودورهـــا فـــي تحديد التوجهات القيمة للأفراد والمحددات البيئية حيث يمكن تفسير أوجه التشابه والاختلاف في ضوء المؤثرات البيئية والاجتماعية.

فـــي دراسة قام بها القباع (٢٠٠١) حول القيم الإسلامية والتنشئة الاجتماعية وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية: ١. للقيم الإسلامية أثر فاعل في عملية التنشئة الاجتماعـــية فهي التي ترسم وجهة السلوك وتحدد إمكانات التفاعل، وهي مكمن قوة وشـــدة السلوك السوي. ٢. الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع فإذا نجحت بدورها التـــربوي فـــي التنشئة نجح المجتمع في بلوغ غاياته وأهدافه. ٣. التنشئة الطبيعية والتـــربية الحسنة لا يُمحى أثرهما بسهوله بل نجد أثرهما منعكسا في سلوك الطفل وفي مشاعره ودوافعه ومعاملاته.

وفي دراسة قام بها الانتصار (٢٠٠١) هدفت إلى بيان دور التربية في ترسيخ قيم حقوق الإنسان وكانت النتائج على النحو التالي:

١. إن الحديث عن موضوع حقوق الإنسان هو الحديث عن التنمية الثقافية وتحديث المجـــتمع؛ لأن الحـــديث عن التنمية لا يستقيم دون استحضار الحق في التعليم وفي حرية الرأي وفي المساواة. ٢. إن تربية المرء على حقوق الإنسان عمل يهدف إلى ترســيخ ثقافة تدفعه للدفاع عن حقوقه في الوجود والتفكير وممارساته، وهذه التربية تعـــد المقدمـــة لتنمية العنصر البشري. ٣. الهدف من التربية على حقوق الإنسان:

تعزيـــز حقـــوق الإنســـان من داخل العملية التربوية، تأسيس القيم التي ترتبط بتلك الحقـــوق. ٤. مـــن ميزات التربية على حقوق الإنسان أنها: أ. تربية إنسانية: فهي تـــربية ذات نزعة إنسانية تتجه إلى توعية الإنسان بحقوقه وإلى تعزيز هذه الحقوق ب. تـــربية تنويـــرية عقلانية: تؤسس خطابها الإنساني على مفاهيم تنويرية كالذات والعقل والحرية والتسامح. ج. تربية نقدية: حيث تنزع إلى إعادة النظر في مختلف القيم والمبادئ والسلوكيات التي تتنافى مع حقوق الإنسان. د. تربية حديثة: حيث أنها تـــربية تتضمن مبدأ تفتح شخصية المتعلم على المحيط الذي يعيش فيه. هـــ. تربية قيمـــية سلوكية: تقصد مخاطبة الإنسان ككائن يتخذ مواقف ويمارس سلوكيات عملية وليس ككائن مفكر فقط.

٦. هناك ثلاثة مستويات لتشكيل ثقافة الحق وهي: أ. المستوى البيداغوجي (التدريس المـــندمج): أســـلوب يـــدخل قيم حقوق الإنسان في بنية المواد الدراسية ويفتح فكر المـــتعلم وســـلوكه علـــى قيم الكرامة والمساواة والحرية وغير ذلك. ب. المستوى التـــربوي (التربية الشاملة): يتطلب الأمر التأسيس لهذا المستوى منذ مراحل التربية الأولى داخل الأسرة والعائلة وتعزيزه من وراء جدران الفصل ووسائل الإعلام. ج. المســـتوى الثقافـــي المجتمعـــي: لا نجاح للممارستين السابقتين بدون انسجامهما مع ممارسة تشملهما وتستغرقهما وهي الممارسة الثقافية.

وفـــي دراســـة قام بها بن رمضان (٢٠٠١) حول دور التخطيط التربوي في إدماج ثقافة حقوق الإنسان في منهاج التعليم وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. إن حقـــوق الإنسان تُنتهك في جميع أنحاء العالم، ولحمايتها اتخذت عدة أساليب منها معرفة حقوق الإنسان والمطالبة بها وجعلها سلوكا يوميا. ومن هذه المنطلقات تصبح التربية على حقوق الإنسان أنجع وسيلة لوقاية الإنسان من مخاطر الانتهاكات بمخـــتلف أشـــكالها كمـــا أنهـــا اســـتثمار لتأسيس مجتمع يُقدّر فيه الفرد ويحترم.

٢. مـــن أجل التخطيط للتربية على حقوق الإنسان لا بد من: أ. تحديد معاني بعض المفاهـــيم المـــتداولة عالميا وفي المنطقة العربية بصفة خاصة كي نختار ما يتلاءم وواقعـــنا ويستجيب لإمكانياتنا البشرية والمادية. ب. تحديد الاتجاهات والطرق التي تحكـــم إعـــداد المـــنهاج وتنفيذه وتقييمه. ج. هناك ثلاثة مداخل يمكن عن طريقها تضـــمين التربية على حقوق الإنسان في المنهاج والمقررات الدراسية وهي: مدخل الـــوحدات الدراسية والتي تتضمن أبعادا حقوقية، والمدخل المستقل ومعناها إدراج حقـــوق الإنســـان كمـــادة مســـتقلة بذاتها، والمدخل الاندماجي الذي يهتم بتضمين موضوعات حقوقية معينة في مختلف المواد التعليمية.

وفـــي دراسة قام بها الشثري (٢٠٠٤) بين فيها التنشئة الاجتماعية في البيئة السعودية وقد كانت نتائج الدراسة على النحو التالي:

١. المجتمع السعودي دخل مرحلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهبت عليه رياح التغيير الاجتماعي والثقافي منذ أربعة عقود، لذلك أصبح يعاني من مشكلات التوجيه والتنشئة الاجتماعية في محاولة للحفاظ على المبادئ السامية والاستفادة من معطيات الــتقدم العلمــي والتطور التقني في كافة المجالات الحياتية. ٢. المجتمع السعودي مجــتمع متجانس حيث هو مجتمع مسلم ذو هوية ثقافية ودينية وقومية واحدة، وهذا يســهل الاتفــاق على إطار تربوي وتوجيهي ذو استراتيجية واحدة ولو من الناحية النظــرية. ٣. المجتمع السعودي يتأثر بثقافة الدول المجاورة وهذا له دور في نوع التنشــئة وأسلوب تربية البنين والبنات. ٤. التنشئة الاجتماعية في المجتمع السعودي تمــر بأزمــة حقيقــية خلقتها ظروف التغير الاجتماعي والاقتصادي والانفتاح على الثقافات العالمية بتسارع التقدم في مجال الإعلام والاتصال حيث لم تعد المؤسسات التقلــيدية (الأســرة، المسجد، المدرسة) وحدها هي التي تسيطر على نقل المعايير والقيم والاتجاهات لدى الشباب في المجتمع. ٥. إن هناك نوع من التناقض والتضاد يظهر بين ما تقدمه بعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية، مما ينذر بخطر نشوء تيارات ثقافية وأيديولوجية مختلفة تحمل مبادئ وقيم متناقضة، وقد تكون عامل في التفكك الاجتماعي. ٦. لا تزال الأسرة تؤدي دورا مهما وكبيرا في عملية التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي في المجتمع السعودي. ٧. يوجد علاقة قــوية بين نوعية المدرسة التي ينتمي إليها الطالب وبين قوة التزامه بالقيم والمعايير

المقـبولة اجتماعـيا والتي تمثلت في ارتفاع مستوى الضبط الاجتماعي لدى طلاب المعاهـد العلمـية ومـدارس تحفيظ القرآن الكريم عن غيرهم من طلاب المدارس الأخرى. ٨. تَبَيَّن أن موضوع التنشئة الاجتماعية لم ينل ما يستحقه من الاهتمام وإن كـل ما هو متوفر من اهتمامات عبارة عن جهود فردية. ٩. أوصت الدراسة بعدد من النقاط: أ. ضرورة مراعاة القيم والمبادئ الإسلامية والاهتمام بجعلها منطلقا لكل مـا يقـدم للناشـئة مـن برامج. ب. أهمية تحقيق التكامل بين مؤسسات التنشئة الاجتماعـية المخـتلفة. ج. مراعاة الواقعية والبعد عن المثالية فيما يراد غرسه في نفوس الشباب ليكون ذلك أدعى لقبوله. د. العناية بالأسرة كمؤسسة اجتماعية تربوية عـن طـريق مراكـز للخدمـة الاجتماعية تنشأ في الأحياء وخاصة الفقيرة منها. هـــ. الابـتعاد عن أساليب القسوة والإفراط في المعاقبة داخل المدرسة. و. دعم الأبحاث والدراسات في مجال التنشئة الاجتماعية.

وفـي دراسـة قـام بها عزت (٢٠٠٤) حول بعض إشكاليات مفهوم حقوق الإنسان من خلال قراءة المفهوم في أصوله الغربية ومقارنته بوضع الإنسان وحقوقه وواجباته في الإسلام جاءت النتائج على النحو التالي:

١. اكتسب مفهوم حقوق الإنسان قبولا على المستوى الأكاديمي والمستوى السياسي الدولـي، فحاولت العديد من الأدبيات العربية إضفاء الصبغة الإسلامية على المفهوم

وصدر بيان عالمي لحقوق الإنسان في الإسلام والذي احتفظ بنفس مفردات الميثاق العالمي وهذا يجعل الإطار الغربي للمفهوم في التحليل هو المرجعية.

٢. إن مفهــوم حقــوق الإنسان غامض حيث يرجعه البعض إلى جذور إغريقية، ثم مسـيحية، ويــرى الــبعض أن مصدر الحق هو القيم والقانون الوضعي ثم العرف والعــادات، فــي حين اعتبرت بعض الكتابات أن مضمون الحق هو الإنسان بحكم كــونه إنسانا. في حين تستند أغلب الكتابات الغربية عن حقوق الإنسان إلى عدد من الوثائــق الدولــية مثل إعلان (فرجينيا) عام ١٧٧٦ واعلان (الثورة الفرنسية) عام ١٧٩٠ ثم إعلان (الأمم المتحدة) لحقوق الإنسان عام ١٩٤٧. إن هذا المفهوم حديث نسبيا في الثقافة الغربية بل لم يعرف اليونان مفهوم الحق إلا أن الفكر الغربي ألتمس جذورا في الفلسفة اليونانية، فأسسه على فكر القانون الطبيعي الذي يمكن في إطاره الحــديث عــن حق طبيعي، وعلى الرغم من تقبل الفكر الغربي لهذا القانون إلا أن الصــراع بين الكنيسة والدولة أدى إلى ظهور فكرة العقد الاجتماعي التي تقوم على علمانية نشأة الدولة ثم استقر مفهوم حقوق الإنسان على فكرة المنفعة.

٣. مفهوم حقوق الإنسان هو تركيز للقيم والمبادئ التي انتهى إليها الفكر الأوروبي والرأسمالي في تطوره التاريخي، كما أنه نموذج للمفاهيم التي يحاول الغرب فرض عالميتها على الشعوب الأخرى في إطار فرض سيطرته ومصالحه القومية ويستغل هذا بحجج الشرعية الدولية لفرض الهيمنة على شعوب العالم.

الخلاصة :

من خلال الدراسات السابقة التي قام الباحث باستعراضها فإن هذه الدراسات قد ركزت على أمور أهمها ما يلي:

١. بـــيان الأحكام المختلفة لكل من الشورى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعقوبة المرتد. وقد تباينت الآراء بتباين فهم النصوص الشرعية.

٢. محاولـــة إيجـــاد تقسيمات جديدة لحقوق الإنسان (ذات العلاقة بالجانب الأخلاقي البيولوجي).

٣.بيان دور القيم الإسلامية في التنشئة الاجتماعية.

٤. يُســـتقرأ من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة أن الحرية حق طبيعي مقدس لها حدود بحيث تنسجم مع روح التوازن بين الحريات والصالح العام.

٥. بيان العلاقة بين التربية، وبين حقوق الإنسان.

٦. حقـــوق الإنســـان في الإسلام ذات مفهوم إنساني واجتماعي واقتصادي وسياسي وهي تعكس أبعاد الحياة الإنسانية الكاملة دون انتقاص لأي منها.

٧. للتربية دور كبير في ترسيخ قيم حقوق الإنسان وتوعية الإنسان بحقوقه.

٨. إبراز خصائص التنشئة الاجتماعية في المملكة العربية السعودية.

٩. بيان مصادر حقوق الإنسان وأبعادها الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية.

١٠. إبراز الجوانب الأساسية لحقوق الإنسان في الجامعات العربية.

والدراســة الحالية ستبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد، وحرية التعبير عن الــرأي، والشــورى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمساواة، والعدل كما وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، ومن ثم ستبين دور هذه الحقوق في حال ممارستها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

لــذلك انفردت الدراسة الحالية عن سابقاتها بموضوعها الذي يوضح عددا من الحقــوق التــي وردت فــي القرآن الكريم وبيان دورها في التنشئة الاجتماعية في المجــتمع الأردنــي، بخــلاف الدراسات السابقة التي كانت تركز على بيان جوانب محددة لحقوق الإنسان دون بيان دورها في التنشئة الاجتماعية.

إن الــباحث إذ يأمــل بهــذه الدراسة المتواضعة أن يكون قد قدم شيئا جديدا للمعرفة، وفتح المجال أمام الدراسات للبحث في هذا الموضوع الهام الواسع.

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

تـــناول هــذا الفصل الطرق التي انتهجها الباحث في جمع البيانات، ومجتمع الدراسة وعينتها والأداة المستخدمة فيها.

قـــام الـــباحث بقراءة القرآن الكريم كاملا واستخرج الآيات الكريمة التي تبين حقـــوق الإنســـان ومن ثم اختار الباحث منها ستة حقوق. ومن ثم استخلص الباحث الآيـــات القرآنية الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد والبالغ عددها إحـــدى وثلاثين آية كريمة ومنها قوله تعالى: ((لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)) (البقرة، ٢٥)،

والآيـــات الكريمة التي تبين حرية التعبير عن الرأي والبالغ عددها ست عشرة آية كـــريمة ومنها قوله تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ)) (آل عمران، ١١٠)،

والآيات الكريمة التي تبين الشورى والبالغ عددها ثلاثة آيات كريمة ومنها قوله تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)) (آل عمران، ١٥٩) ،

والآيـــات الكريمة التي تبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والبالغ عددها ثمانِ آيـــات كريمة ومنها قوله تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)) (التوبة، ٧١) ، والآيات الكريمة التي تبين المساواة والبالغ عددها سبع عشرة آية منها قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) (الحجرات، ١٣)، والآيات الكريمة التي تبين العدل والـــبالغ عـــددها ثمانِ عشرة آية كريمة منها قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقَيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً)) (النساء، ١٣٥). ثم عمل الباحث على استخراج الأحاديث النبوية الشريفة التي تفسر وتوضح الآيات الكريمة التـــي تبـــين حرية الاعتقاد والبالغ عددها أربعة أحاديث شريفة منها عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد ، فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار : يا رسول الله أبناؤنا : فأنزل الله هذه الآية ((لا إكراه في الدين))(البقـرة))

(البقرة،٢٥٦)) فمن شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام . (أبو داود ، كتاب الجهاد ، ٢٦٨٢) ، والأحاديث التي توضح الآيات الكريمة التي تبين حرية التعبير عن الرأي والبالغ عـددها أحـدى عشر حديثا شريفا منها قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسـلم : ((لا يحقر أحدكم نفسه ، قالوا : يا رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : يرى أمرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل له يوم القيامة مـا منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ فيقول : خشيت الناس ، فيقول : فإياي كنت أحق أن تخشـى)) (ابـن ماجـة ، ٣٩)، والأحاديـث التي توضح الآيات الكريمة التي تبين الشـورى والبالغ عددها أربعة أحاديث منها عن الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهـه قال : ((قلت يا رسول الله : الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل فيه قرآن، ولم يسـمع منك فيه شئ)) فقال الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((اجمعوا له العابد من أمتي واجعلوهبينكم شورى ولا تقضوه برأي واحد))(الدارقطنـي، ١٣٣/٤)، والأحاديـث التـي توضـح الآيات الكريمة التي تبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر والبالغ عددها خمسة عشر حديثا شريفا منها:قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن علـيكم قـوما ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)) (الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٥) ، والأحاديث التـي توضح الآيات الكريمة التي تبين المساواة والبالغ عددها تسع أحاديث شريفة مـنها قـوله رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((أيها الناس إن ربكم

واحـــد وأن أبـــاكم واحـــد كلكم لآدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم ليس لعربـــي علـــى عجمي ولا لأعجمي على عربي ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى ألا هل بلغت؟ اللهم فأشهد ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب))(أحمـــد، باقـــي مسند الأنصار، ٢٢٣٩١)، والأحاديث التي توضح الآيات الكريمة التي تبين العـــدل والبالغ عددها ستة أحاديث شريفة منها قوله رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل ...)) (رواه الـــبخاري ، ١١٨٥٩) ، بعدها قام الباحث باستقراء هذه الآيات للوصول إلى حقوق الإنســـان ســـالفة الذكـــر. والملحق رقم (١) يبين الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي تبين حقوق الإنسان سالفة الذكر.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكـــوّن مجتمع الدراسة من كبار المفكرين والمهتمين بموضوع حقوق الإنسان وبموضوع التنشئة الاجتماعية نظرياً وعملياً في المملكة الأردنية الهاشمية من الذين عرفوا بعلمهم وعملهم الدؤوب في هذا المجال.

بلـــغ عدد عينة الدراسة (٥٨) مفكرا ومهتما وباحثا في مجال حقوق الإنسان، والتنشـــئة الاجتماعـــية داخـــل المجتمع الأردني تم اختيارهم بطريقة مقصودة وفقا للأسس التالية:

١. العمل في مجال حقوق الإنسان.

٢. التأليف بموضوع حقوق الإنسان أو التنشئة الاجتماعية.

٣. أكاديميون يدرسون مساقات حقوق الإنسان أو مهتمين فيها وفي التنشئة الاجتماعية. ويوضح الملحق رقم (٢) عينة الدراسة التي وزعت عليها الاستبانة.

تطوير أداة الدراسة:

نظرا لطبيعة الدراسة وللإجابة عن السؤال السابع من أسئلة الدراسة (ما دور حق حرية الاعتقاد، وحق حرية التعبير عن الرأي، وحق الشورى، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحق المساواة، وحق العدل، كما بينها القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني؟) قام الباحث باستخدام استبانة بهدف جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بهذا السؤال وفيما يلي وصف لتصميم الاستبانة.

قام الباحث ببناء أداة قياس ممثلة باستبانة تحت إشراف ومساعدة المشرف، وذلك من خلال إجراء الخطوات التالية:

١. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه الآيات الكريمة، ومن ثم تم تقسيمها وترتيبها حسب موضوعات حرية الاعتقاد، واستنتج منها ثلاثة أفكار رئيسة هي: أ. فطر الحق سبحانه وتعالى الإنسان على حرية الاعتقاد، فهو مخلوق حر يختار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية، وتظهر هذه الحرية في الآيات التي تبين

قصـــة ســيدنا آدم عليه السلام مع عدوه اللدود الشيطان حيث بين له الحق سبحانه وتعالـــى أن الشــيطان عدوا له وإذا اتبع وساوسه يكون مخالفا لأمر الحق سبحانه وتعالى، ومع ذلك اختار آدم عليه السلام اتباع وساوس الشيطان لاعتقاده أن أكله من الشـــجرة ستجعله إنسان خالد، قال تعالى: ((وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦)))(البقرة) ومـــن هـــذه الفكـــرة صاغ الباحث فقرتين من فقرات المجال الأول من الاســتبانة والمتعلقة بدور ممارسة حرية الاعتقاد في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردنـــي وهـــي الفقرة رقم (٢) "يساهم في استتباب الأمن والسلام في المجتمع مما يهيـــئ الظروف المناسبة لبناء المجتمع وتقدمه واستثمار موارده المختلفة"، والفقرة رقـــم(٦) " يدفـــع المجتمع للانفتاح على العالم الخارجي ". ب. أراد الحق سبحانه وتعالـــى مـــن الإنسان أن يمارس حقه في حرية الاعتقاد بوعي وعلم تام فمنحه أداة التمييـــز وزوده بالحقائق التي تبين للإنسان طريق الخير وطريق الشر. وتظهر هذه الفكـــرة في قوله تعالى: ((إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ (٤١)))(الزمر)، وقوله تعالى: ((إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ

نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً (٢) إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً (٣))) (الإنسان) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث فقرتين من فقرات المجال الأول وهي الفقرة رقم (٧) في الأداة " يمكن أن يمارس الإنسان حقه في حرية الاعتقاد بحرية البحث والتفكير في الأمور الاعـتقادية" والفقرة رقم (٨) وهي "يمكن أن يمارس الإنسان حقه في حرية الاعتقاد بحرية المناقشة الدينية". ج. لا يجوز لأحد إجبار إنسان على اعتقاد دين ما ولو كان هذا الدين هو الدين الإسلامي الذي ارتضاه الله تعالى لعباده، وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى : ((لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦))) (البقرة) .ومن هذه الفكرة صاغ الباحث أربع فقرات من فقرات المجال الأول وهي الفقرة رقم (١)، (٣)، (٤)، (٥). وبهـذه الطـريقة تمـت صياغة فقرات المجال الأول والبالغ عددها ثمان فقرات. والجـدول رقم (١) يبين تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاثة التي بينتها الآيات وفقرات المجال الأول التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (١)

تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاث التي بينتها الآيات وفقرات المجال الأول التي اشتقت من هذه الآيات.

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة

قال تعالى: ((وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الْظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦))) (البقرة). قال تعالى: ((فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى (١١٧) إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى (١١٩) فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى (١٢٠) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (١٢١))) (طه) قال تعالى: ((وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (١٠))) الشمس	فطر الله تعالى الإنسان على حرية الاعتقاد	٢. يساهم في استتباب الأمن والسلام في المجتمع مما يهيئ الظروف المناسبة لبناء المجتمع وتقدمه واستثمار موارده المختلفة ٦. يدفع المجتمع للانفتاح على العالم الخارجي
قال تعالى: ((وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاء كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءتْ مُرْتَفَقاً (٢٩))) (الكهف) قال تعالى: ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ (١٠٨))) (يونس) قال تعالى: ((لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦))) (البقرة) قال تعالى: ((فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ (٢٢))) (الغاشية) قال تعالى: ((لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٣) إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاء آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٤))) (الشعراء)	الإنسان حر في اختيار معتقده فلا يجوز اجباره على دين ما	١. يزيد من انتماء الإنسان غير المسلم للمجتمع. ٣.يحقق الاستفادة من الخبرات المختلفة للإنسان غير المسلم في تنمية المؤسسات الاجتماعية المختلفة. ٤.يكسب الإنسان غير المسلم قيما واتجاهات إيجابية نحو الإسلام والمسلمين. ٥. يزيد من شعور

قال تعالى: ((كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ (١١) فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ (١٢))) (عبس) قال تعالى: ((إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً (٢٩))) (الإنسان) قال تعالى: ((فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ (١٥))) (الزمر) قال تعالى: ((وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً (٨٩))) (الإسراء) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((وانه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان بدين الإسلام فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن كان على نصرانية أو يهودية فإنه لا يرد عنها)) (ابن هشام، ص٢٣٦، ج٤) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار: يا رسول الله أبناؤنا: فأنزل الله هذه الآية ((لا إكراه في الدين)) فمن شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام. (أبو داود، كتاب الجهاد، ٢٦٨٢)		المسلم بمدى مسؤوليته عن إيصال الدعوة الإسلامية للإنسان.
قال تعالى: ((إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً (٢) إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً (٣))) الإنسان قال تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ (٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (١٠) البلد قال تعالى: ((وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً (٦٢))) الفرقان قال تعالى: ((قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا	أراد الله تعالى من الإنسان أن يمارس حريته بوعي تام	٧. يمكن أن يمارس الإنسان حقه في حرية الاعتقاد بحرية البحث والتفكير في الأمور الاعتقادية. ٨. يمكن أن يمارس الإنسان حقه في حرية الاعتقاد بحرية المناقشة الدينية

خَالِدُونَ(٣٩))) البقرة قال تعالى: ((يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ(٣٥) وَالَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ(٣٦))) الأعراف قال تعالى: ((إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ(٤١))) الزمر	فمنحه أداة التمييز وزوده بالحقائق	

٢. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية التعبير عن الرأي والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه الآيات الكريمة، ومن ثم تم تقسيمها وترتيبها حسب موضوعات حرية التعبير عن الرأي، واستنتج منها فكرتين رئيسيتين هما : أ. أودع الله سبحانه وتعالى في الإنسان قدرات وطاقات تجعله قادرا على التعبير عن رأيه بكل يسر، وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى:((الرَّحْمَنُ(١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ(٢) خَلَقَ الْإِنسَانَ(٣) عَلَّمَهُ الْبَيَانَ(٤))) (الرحمن) ، وقوله تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ(٨) وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ(٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ(١٠) البلد) . ومن هذه الفكرة صاغ الباحث ثلاثة فقرات من فقرات المجال الثاني من الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة حرية التعبير عن الرأي في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم (١١)، (٢٠)، (٢٢) . ب. حرية التعبير عن الرأي منحة من الله تعالى

للإنســان تمكنــه مــن التعبير عن رأيه بحرية فيناقش وينتقد الخطأ وبشتى وسائل التعبيــر المــتاحة. وتعبير الإنسان المسلم عن رأيه يصبح واجبا عليه في كثير من الأمــور. وتظهــر هذه الفكرة في قوله تعالى: قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠))) (آل عمران). ومــن هذه الأفكار صاغ الباحث أحد عشر فقرة من فقرات المجال الثاني وهي الفقرة رقم ٩، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢، ٢٤ في الأداة . والجدول رقم (٢) يبين تصنيف الآيات الكريمة والفكرتين التي بينتها الآيات وفقرات المجال الثاني التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (٢)

تصنيف الآيات الكريمة والفكرتين التي بينتها الآيات وفقرات المجال الثاني التي اشتقت من هذه الآيات

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية التعبير عن الرأي		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة
قال تعالى: ((الرَّحْمَنُ (١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ (٢) خَلَقَ الْإِنسَانَ (٣) عَلَّمَهُ الْبَيَانَ (٤))) الرحمن قال تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ (٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (١٠) البلد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه إلى اليمن قال: ((أرأيت إن عرض	أودع الله سبحانه وتعالى في الإنسان قدرات وطاقات تجعله قادرا على التعبير عن رأيه بكل يسر	١١. تكسب أفراد المجتمع قدرة في الدفاع عن حقوقهم ٢٠. تزيد من ثقة الطفل بنفسه من خلال تعبيره عن رأيه لتحديد الوقت الذي يناسبه للدراسة واللعب والنوم. ٢٢. تمكن أفراد المجتمع من نقد أداء الحكومة وتصحيحه في جوانب مختلفة مثلما تتسبب فيه مشكلة رفع

لك قضاء كيف تقضي قال أقضي بكتاب الله قال فإن لم يكن في كتاب الله قال فبسنة رسول الله قال فإن لم يكن في سنة رسول الله قال اجتهد رأيي ولا ألو قال فضرب صدره ثم قال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله)) الدارمي، المقدمة، رقم ٤٣٣ في غزوة بدر أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم على من معه أن ينزلوا في مكان ما فسأله أحد الصحابة قائلا : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه ، أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ قال بل هو الرأي والحرب والمكيدة)) فقال يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم مننزله ثم نغور ما وراءه من القلب . . . . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد أشرت بالرأي) ابن هشام ،ص ٢٦٣ ،ج٢		مختلفة مثلما تتسبب فيه مشكلة رفع الأسعار من مشاق للطبقة الفقيرة
قال تعالى : ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ(١١٠))) آل عمران قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠))) الأحزاب	حرية التعبير عن الرأي منحة من الله تعالى تمكنه من التعبير عن رأيه بحرية فيناقش وينتقد الخطأ بعيدا عن المنع وبشتى وسائل التعبير المتاحة.	٩. تزيد من تماسك أبناء المجتمع فكريا ١٠. تحمي المجتمع من التنظيمات السرية والتيارات الفكرية المختلفة التي تكون سببا في تفريق المجتمع وإضعافه ١٢. تنمي العنصر البشري في المجتمع بشكل متوازن يحقق الطموح

قال تعالى: ((وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا (٥٣)) الإسراء قال تعالى: ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) البقرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق رآه أو شهده أو سمعه)) أحمد، رقم الحديث ٥٠ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يحقر أحدكم نفسه، قالوا: يا رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: يرى أمرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل له يوم القيامة ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول: خشيت الناس، فيقول: فإياي كنت أحق أن تخشى)) ابن ماجة، ٣٩٩٨	وتعبير الإنسان المسلم عن رأيه يصبح واجبا عليه في كثير من الأمور	ويشبع الحاجات ويدفع بعجلة التنمية في جميع مجالات الحياة ١٣. تسهم في الكشف عن السلبيات في المجتمع وإيجاد الحلول المناسبة لها من خلال النقد البناء والمناقشة ١٤. تكسب أبناء المجتمع خبرات واسعة في مجالات المعرفة المختلفة تمكنهم من توظيفها في حياتهم اليومية ١٥. تزيد من تقبل الأفراد لأهداف وقضايا المجتمع المختلفة. ١٦. تدفع أفراد المجتمع للتعبير عن رفضهم للموضوعات المختلفة بالطرق السلمية بعيدا عن العنف ضمن حدود الحوار ١٧. تحرر مؤسسات المجتمع من أساليب التلقين وإجبار الأفراد على رأي معين ١٨. تساهم في القضاء على كثير من الأمراض الاجتماعية مثل الكذب والنفاق ١٩. تمكن رب الأسرة من تصويب الممارسات السلوكية الخاطئة مثل تأخر الأفراد في السهر خارج البيت. ٢١. تمكن مدير المؤسسة من تصويب الممارسات الخاطئة في

		مؤسسته مثل التأخر في إنجاز معاملات المراجعين ٢٣. تمكن أفراد المجتمع من نقد أداء الحكومة وتصحيحه في جوانب مختلفة مثلما تتسبب فيه مشكلة رفع الأسعار من مشاق للطبقة الفقيرة. ٢٤. تضع حدا لكثير من المظاهر السلبية في الأداء الوظيفي في المجتمع مثل الواسطة والمحسوبية.

٣. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في عملية الشورى والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه الآيات الكريمة، ومن ثم قام الباحث بتقسيم وترتيب هذه الآيات الكريمة حسب الأفكار واستنتج منها ثلاثة أفكار رئيسة همي : أ. الشورى حق من الله تعالى للمسلمين لاتخاذ القرارات في كل الأمور التي لم يرد فيها حكما شرعيا، وتظهر هذه الفكرة في قال تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩))) (آل عمران) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث ستة فقرات من فقرات المجال الثالث من الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة الشورى في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم ٢٥، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٦، ٣٧. ب. الحاكم والمسؤولون الإداريين ملزمون بمشاورة

المعنيــين وكــذلك بتنفــيذ القــرار الصادر عنها. وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى:

((وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ (١٥٩)))(آل عمران) ومن هذه الأفكار صاغ الــباحث ثلاث فقرات من فقرات المجال الثالث وهي الفقرة رقم ٢٦، ٢٧، ٢٨ في الأداة . ج. الشــورى تكون لكل الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد اتخاذ قرار فيه. وتظهــر هذه الفكرة في قوله تعالى: قال تعالى: ((وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨)))(الشورى) ومن هذه الأفكار صاغ الباحث أربعة فقــرات من فقرات المجال الثالث وهي الفقرة رقم ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥ في الأداة . والجــدول رقم (٣) يبين تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاثة التي بينتها الآيات وفقرات المجال الثالث التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (٣)

تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاثة التي بينتها الآيات وفقرات المجال الثالث التي اشتقت من هذه الآيات.

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في الشورى		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة
قال تعالى: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩))) آل عمران	الشورى حق من الله تعالـــــى للمسلمين لاتخاذ القرارات في كل	٢٥. تــزيد مــن قدرة أبناء المجتمع على التفكير الإبداعــي مــن خلال البحث عن حلول إبداعية لمشاكل المجتمع المختلفة ٢٩. تعزز شعور الثقة بالنفس عند أبناء المجتمع

وقال تعالى: ((فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَ وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)) البقرة ٢٢٣ عن الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال: ((قلت يا رسول الله: الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل فيه قرآن، ولم يسمع منك فيه شئ)) فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: ((اجمعوا له العابد من أمتي واجعلوه بينكم شورى ولا تقضوه برأي واحد)) (الدارقطني، ٤/١٣٣)	الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حديث نبوي شريف.	فيتقبلوا أدوارهم الاجتماعية ويتفاعلون معها بشكل إيجابي ٣٠. تفسح المجال للاستفادة من الخبرات المجتمعية المتنوعة ٣١. تعزز تطور المؤسسات الاجتماعية المختلفة بشكل ينسجم مع مبادئ الإسلام الثابتة ومتغيرات حركة الحدث ٣٦. تشخص نقاط القوة والضعف في المؤسسات التربوية ٣٧. تمكن المزارعين من تعميم خبراتهم الزراعية على بعضهم
قال تعالى: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ (١٥٩))) آل عمران يروي الإمام علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العزم فقال: ((مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم)) الصابوني، ١٩٦٨، ص ٣٣٢	الحاكم والمسؤولون الإداريون ملزمون بمشاورة المعنيين وكذلك بتنفيذ القرار الصادر عنها	٢٦. تزيد من الثقة والتعاون بين الرئيس والمرؤوس في مؤسسات المجتمع ٢٧. ترسخ في نفوس أبناء المجتمع قيم الأمانة ٢٨. تحمي مؤسسات المجتمع المختلفة من الاستبداد بالرأي وتحد من التفرد بالسلطة
قال تعالى: ((وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨)))	الشورى تكون لكل الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد اتخاذ قرار	٣٢. تزيد من التماسك الأسري في المجتمع ٣٣. تمكن أفراد الأسرة من تنظيم ميزانية الأسرة وفق قدراتهم المالية ٣٤. تمكن المدرسة وأولياء أمور الطلبة من حل

الشورى في غزوة الأحزاب ((لما وجد النبي عليه الصلاة والسلام الأمر والبلاء قد اشتد بالمسلمين ، بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة رضي الله عنهما ، فاستشارهما في أن يصالح قبيلة غطفان على ثلث ثمار المدينة كي ينصرفوا عن قتال المسلمين . فقالا له : يا رسول الله أهو أمر تحبه فنصحته ، أم شيء أمرك به الله سبحانه وتعالى أم شيء تصنعه لنا ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : (بل شيء أصنعه لكم كي أكسر عنكم من شوكتهم) وحينئذ قال له سعد بن معاذ : والله ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فستجاب النبي للقرار الذي صدر عن الشورى ولم يعقد الصلح مع غطفان (ابن هشام،ج٣،ص١٧٦)	فيه.	مشاكل المدرسة ٣٥. بممارسة الشورى بين المعلم وطلابه تزداد مشاركة الطلبة في تحمل مسؤولية تعلمهم

٤. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه

الآيات الكريمة، ومن ثم تم تقسيمها وترتيبها حسب الأفكار واستنتج منها ثلاثة أفكار رئيسة همي : أ. إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد بمثابة تربية للمسلمين تحررهم من جميع ألوان الانحرافات في السلوك وتهيئ نفوسهم لامتثال منهاج التربية الإسلامية وترجمة مفاهيمه وقيمه إلى ممارسات، وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى: ((يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤))) (آل عمران) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث سبعة فقرات من فقرات المجال الرابع من الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم ٣٨، ٤٢، ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٤٩، ٥٠. ب. لممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر آثار إيجابية تعود بالنفع على المجتمع منها: ترسيخ العقيدة والقيم، صلاح الأخلاق، نصرة المظلوم ورد الظالم عن ظلمه. وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠))) (آل عمران) ومن هذه الأفكار صاغ الباحث ثمان فقرات من فقرات المجال الرابع وهي الفقرة رقم ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٦، في الأداة . ج. إن ترك ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يترتب عليه آثار

جسيمة تضر بالفرد المسلم والمجتمع. وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى: ((وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لاَ يَسْبِتُونَ لاَ تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٣) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) الأعراف، ١٦٥) ومن هذه الأفكار صاغ الباحث الفقرة رقم (٤٧) من فقرات المجال الرابع. والجدول رقم (٤) يبين تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاثة التي بينتها الآيات وفقرات المجال الرابع التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (٤)

تصنيف الآيات الكريمة والأفكار الثلاثة التي بينتها الآيات وفقرات المجال الرابع التي اشتقت من هذه الآيات.

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة
قال تعالى: ((يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤))) آل عمران قال تعالى على لسان لقمان: ((يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاَةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٧))) لقمان	إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد بمثابة	٣٨. تكسب الفرد معايير مناسبة تمكنه من ضبط سلوكه في المواقف الاجتماعية المختلفة. ٤٢. تكسب الفرد معيارا مناسبا للحكم على سلوكه ومحاسبة نفسه فيقوم بدوره الاجتماعي بانسجام

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((إياكم والجلوس على الطرقات)) فقالوا : ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها قال : ((فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها)) قالوا وما حق الطريق ؟ قال : ((غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)) البخاري ، كتاب المظالم ، ٢٢٨٥ . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((لينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما ، فإن كان ظالما فلينهه فإنه له نصرة ، وإن كان مظلوما فلينصره)) الدارمي ، كتاب الرقاق ، ٢٦٣٥ . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)) الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٨ . عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((ألا يغلبون على ثلاث أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر وأن نعلم الناس السنن)) الدارمي ، كتاب المقدمة ، ٥٤٢	تربية للمسلمين تحررهم من جميع ألوان الانحرافات في السلوك وتهيئ نفوسهم لامتثال منهاج المدرسة الإسلامية وترجمة مفاهيمه وقيمه إلى ممارسات	مع الآخرين. ٤٤. توظف المفاهيم والقيم الدينية في السلوك الاجتماعي. ٤٥. تساهم في بناء نسق قيمي يعزز السلوك الحسن في المجتمع. ٤٨. تمكن رب الأسرة من تعويد أبنائه على أداء الصلاة ٤٩. تمكن رب الأسرة من تقويم سلوكات أفراد أسرته ٥٠. تمكن المعلم من تقويم سلوكات طلابه.
قوله تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠))) آل عمران قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١))) التوبة	لممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر آثار إيجابية	٣٩. تساهم في إعداد المجتمع الصالح الذي تنسجم سلوكيات أبنائه مع جوهر التربية الإسلامية. ٤٠. تساهم في تهيئة البيئة الآمنة لأفراد المجتمع فيندفعوا للعمل والبناء. ٤١. تخلص أبناء المجتمع من

قال تعالى: ((لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤)) النساء قال تعالى: ((وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤))) آل عمران	تعود بالنفع على المجتمع منها: ترسيخ العقيدة والقيم، صلاح الأخلاق، نصرة المظلوم ورد الظالم عن ظلمه	روح السلبية وعدم المبالاة التي تعيق عملية الإصلاح والتجديد في المجتمع ٤٣. تمكن مؤسسات المجتمع المختلفة من القيام بأدوارها على أكمل وجه من خلال متابعة الأداء وتقويمه ٤٦. تضعف القوى المتسلطة في المجتمع التي تسلب المسلمين حقوقهم ٥١. ٥٢. تمكن أفراد المجتمع من وأد الغش في مجتمعهم ٥٣. تمكن الفرد في مؤسسته من محاربة الفساد فيها مثل منع التلاعب بالأموال العامة.
قال تعالى: ((وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٣) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) الأعراف، ١٦٥ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا	تركه يترتب عليه آثار جسيمة تضر بالفرد المسلم والمجتمع	٤٧. تحمي الفرد والمجتمع من العقوبة التي توعد الله تعالى بها إذا كثرت المخالفات للدين الحنيف

أجيبكم وتسألوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم أحمد ، باقي مسند الأنصار ، ٢٤٠٩٤ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن عليكم قوما ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)) الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٥ عن أبي بكر رضي الله عنه قال : وأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ((إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه)) الترمذي ، رقم الحديث ٢١٦٨ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين في أعلاها فقال الذين في أعلاها : لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا ، فقال الذين في أسفلها : فإنا نثقبها من أسفلها فنستقي فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعا وإن تركوهم هلكوا جميعا)) الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٩		

٥. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في المساواة والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه الآيات الكريمة، ومن ثم تم تقسيمها وترتيبها حسب مواضيع المساواة واستنتج منها فكرتين رئيسيتين هما :

أ. إن أبناء المجتمع المسلم أخوة في الله متساوون في الحقوق والواجبات التي بينها

الله ســبحانه وتعالــى لهم، لا يفرق بينهم جنس أو لون أو لغة أو مستوى اجتماعي، المســاواة تــوجب تهيئة الظروف والأجواء للجميع وتكافؤ الفرص المختلفة أمامهم (كالتعلــيم والعمل) وتطبيق الأحكام والقوانين عليهم فيعمل الجميع في هذه الأجواء المتســاوية ويــبذل كل واحد قصارى جهده وبحسب ما وهبه الله تعالى من قدرات وطاقــات لتحقيق أهدافه، بعدها يكون لكل مجتهد مكانته وميزته عن غيره. وتظهر هــذه الفكــرة في قوله تعالى: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)) (الحجرات،١٠) و قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ(١٣))) (الحجرات) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث خمسة فقرات من فقرات المجال الخــامس مــن الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة المساواة في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم ٥٤، ٥٨، ٦١، ٦٢، ٥٦. ب. المساواة بين الرجل والمــرأة تكفــل لهمــا ممارســة الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهمــا. وتظهــر هــذه الفكرة في قوله تعالى: ((وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ(١٩))(الأحقاف) ومــن هذه الفكرة صاغ الباحث خمسة فقرات من فقرات المجال الخــامس مــن الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة المساواة في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم (٦٠) في الأداة. والجدول رقم (٥) يبين تصنيف

الآيات الكريمة والفكرتين التي بينتها الآيات وفقرات المجال الخامس التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (٥)

تصنيف الآيات الكريمة والفكرتين التي بينتها الآيات وفقرات المجال الخامس التي اشتقت من هذه الآيات.

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في المساواة		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة
قال تعالى: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)) الحجرات، ١٠ تعالى: ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً (١١٠)) الكهف) قال تعالى: ((قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ (٩))) الزمر قال تعالى: ((قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ (٩))) الزمر قال تعالى: ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (١٥))) تبارك) قال تعالى: ((خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقاً مِّن بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَأَنَّى	أبناء المجتمع المسلم أخوة في الله متساوون في الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهم، ولا يفرق بينهم لجنس أو لون أو لغة أو مستوى اجتماعي، مقياس التفاضل بينهم تقوى الله والعمل الصالح الذي يخدم الفرد والمجتمع المساواة تعني تهيئة الظروف والأجواء للجميع وتكافؤ الفرص المختلفة أمام الجميع (كالتعليم	٥٤. تحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية كالعصبية والعنصرية والكراهية والحقد. ٥٨. ٥٥. تثير في المجتمع روح الجد والعمل والإبداع. ٥٦. تزيد حب الأفراد لعملهم فيزيد الإنتاج في المجتمع. ٥٧. تكسب الفرد الشعور بالنجاح وتحقيق الذات لأن الحوافز تبنى على أسس ثابتة: الكفاءة والإبداع.

تُصْرَفُونَ(٦)) الزمر) قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣)) الحجرات) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((المسلمون أخوة لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى)) (أخرجه الطبري) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا أيها الناس إنما ظل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)) (النسائي، ٤٨١٥)	والعمل) وتطبيق الأحكام والقوانين عليهم فيعمل الجميع في هذه الأجواء المتساوية ويبذل كل واحد قصارى جهده وبحسب ما وهبه الله تعالى من قدرات وطاقات لتحقيق أهدافه بعدها يكون لكل مجتهد مكانته وميزته عن غيره	٥٩. تدفع الأفراد لبذل قصارى جهدهم لإشباع حاجاتهم وتحقيق ذاتهم من خلال تقدير المجتمع للفرد المجتهد ٦١. تكسب المرأة أدوارا اجتماعية فعالة تساهم في تنمية المؤسسات الاجتماعية. ٦٢. تحرر أبناء المجتمع من سيطرة القيم المادية فيندفعون إلى تحقيقها بشكل متوازن ومنسجم مع أهدافهم في الحياة الآخرة.
قال تعالى: ((وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ(١٩)) الأحقاف) قال تعالى: ((مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ(٩٧)) النحل) قال تعالى: ((وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً (١٢٤)) النساء)	المساواة بين الرجل والمرأة تكفل لهما ممارسة الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهما	٦٠. تكسب المرأة أدوارا اجتماعية فعالة تساهم في تنمية المؤسسات الاجتماعية

		قال تعالى: ((وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُواْ اللّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢)) (النساء) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع: ((أما بعد أيها الناس فإن لكم على نسائكم حقا ولهن عليكم حقا)) ابن هشام، ١٩٩٢، ص ١٩١، ج٤

٦. قام الباحث باستخلاص الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في العدل والأحاديث النبوية الشريفة الموضحة والمفسرة لهذه الآيات الكريمة، ومن ثم تم تقسيمها وترتيبها حسب الموضوعات واستنتج منها فكرتين رئيسيتين هما :

أ. العدل يعني أن يأخذ كل ذي حق حقه، فالله سبحانه وتعالى جعل لكل فرد في المجتمع المسلم حقوقا وممارسة العدل في المجتمع ضمانا لأن يأخذ كل مسلم حقوقه مثل الترقي في المناصب الإدارية العامة وأن يأخذ حقه كذلك في الحوافز المختلفة والتي تبنى على أسس ثابتة. وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى: ((إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٩٠) (النحل) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث سبعة فقرات من فقرات المجال السادس من الاستبانة والمتعلقة بدور ممارسة العدل في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني وهي الفقرة رقم ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٣.

ب. العدل في القضاء والأحكام والمعاملات. وتظهر هذه الفكرة في قوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨)))(النساء) ومن هذه الفكرة صاغ الباحث فقرتين من فقرات المجال السادس وهي (٦٩)، (٧٣). والجدول رقم (٦) يبين تصنيف الآيات الكريمة والفكرتين التي بينتها الآيات وفقرات المجال السادس التي اشتقت من هذه الآيات.

الجدول رقم (٦)

تصنيف الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة على الفكرتين وفقرات المجال السادس التي استنتجت منها

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في العدل		
النص	الموضوع	الفقرة ورقمها في الاستبانة
قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٩٠))) النحل قال تعالى ((وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢))) الأنعام قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا	العدل يعني أن يأخذ كل ذي حق حقه. فالله سبحانه وتعالى جعل لكل فرد في المجتمع المسلم حقوقا وممارسة العدل في المجتمع ضمانا لأن	٦٣. يزيد من تعميق انتماء الأفراد لمجتمعهم ومؤسساته المختلفة ٦٤. يحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية المختلفة كالكراهية والحقد والحسد والغش والظلم ٦٥. يزيد من شيوع القيم الفاضلة كالمحبة والمساواة في نفوس أبناء المجتمع. ٦٦. يعزز الشعور لدى الأفراد بالرضى الوظيفي الذي يزيد من إخلاصهم في العمل

اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٨)) المائدة) قال تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً . . . (٢٨٢)) البقرة) قال تعالى: ((قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ (٢٩)) الأعراف) قال تعالى: ((وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١٨١)) الأعراف)	يأخذ كل مسلم حقوقه مثل الترقي في المناصب الإدارية العامة وأن يأخذ حقه في الحوافز المختلفة، والتي تبنى على أسس ثابتة	٦٧. يساهم في مراعاة الفروق الفردية بين الأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة ٦٨. يزيد من المشاركة الفعالة للأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة. ٧٠. يجب أن يمارس رب الأسرة العدل بين أبنائه من خلال مساواتهم في العطايا ٧١. يجب أن يمارس مدير المدرسة العدل بين المعلمين بكتابة التقارير السنوية حسب الكفاءة. ٧٣. بالعدل توضع معايير صادقة وثابتة لإفساح المجال للأفراد من المشاركة المجتمعية
قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً (١٣٥)) النساء) قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨)) النساء) قال تعالى: ((وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن	العدل في القضاء والأحكام والمعاملات	٧٢. يجب أن يمارس العدل بين أفراد المجتمع في مجال القضاء بتطبيق الأحكام والقوانين على المتخاصمين دون تمييز ٦٩. يحقق الاستقرار والنمو السياسي والاقتصادي في المجتمع

		بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩)) الحجرات) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل . . .)) رواه البخاري ، ١١٨٥٩ عن النعمان بن بشير أنه قال : نحلني أبي نحلا ،ى فقالت أمي : لا أرضى حتى تشهد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه ليشهده على صدقتي فقال : ((أكل ولدك نحلت مثله ؟)) قال : لا ، فقال : ((اتقوا الله واعدلوا في أولادكم ، إني لا أشهد على جور)) قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة)) جلس رجل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأضربهم وأسبهم فكيف أنا منهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم إن كان دون ذنوبهم كان فضلا لك عليهم وإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذي بقي قبلك)) فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((ما له ما يقرأ كتاب الله { ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا

تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين) فقال الرجل يا رسول الله ما أجد شيئا خيرا من فراق هؤلاء إني أشهدك أنهم أحرار كلهم أحمد ، ٢٥١٩٧ باقي مسند الأنصار		

ومـــن ثم قام الباحث ببناء استبانة الدراسة ضمن ستة مجالات، فقام المشرف بـــتعديل بعض الفقرات وطلب من الباحث زيادة عدد من الفقرات. وبقيت الاستبانة ضـــمن الستة مجالات التي حدد الباحث والمشرف فقراتها وفق أصول الدراسة، ثم عرضت الاستبانة على لجنة من المحكمين للتحقق من صدقها.

ولقـــد تضمنت الاستبانة النهائية للدراسة بعد تحكيمها (٧٣) فقرة موزعة على ستة مجالات وهي مبينة في الجدول رقم (٧)

جدول رقم (٧)

توزيع فقرات الاستبانة على المجالات الستة

الرقم	المجال	عدد الفقرات
١	دور حـــق حـــرية الاعتقاد كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	٨
٢	دور حـــق حرية التعبير عن الرأي كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	١٦

٣	دور حق الشورى كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	١٣
٤	دور حـــق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	١٦
٥	دور حق المساواة كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	٩
٦	دور حق العدل كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.	١١
	المجموع	٧٣

وقـــد طلب الباحث من المستجيب أن يوضح درجة موافقته على مقياس مكون مـــن خمـــس درجات هي (موافق بشدة، موافق، لا أدري، غير موافق، غير موافق بشـــدة) وأُعطيت درجة موافق بشدة الرقم (٥) ودرجة موافق الرقم (٤) ودرجة لا أدري الرقم (٣) ودرجة غير موافق الرقم (٢) ودرجة غير موافق بشدة الرقم (١).

صدق الأداة:

وللـــتأكد مـــن صـــدق الاستبانة في هذه الدراسة قام الباحث بعرض الاستبانة المكـــونة مـــن (٧٣) فقـــرة على لجنة من المحكمين من ذوي الاختصاص والخبرة والكفاءة.

وقـــد وضـــعت المؤشـــرات المناسبة لقياس درجة مناسبة الفقرات من حيث صـــياغتها اللغوية ودرجة انتماء الفقرة للمجال، فأبدى المحكمون بعض الملاحظات منها، ممارسة أبناء المجتمع لحق ... بدلا من ممارسة المسلمين، عدم تكرار عبارة ممارسة المسلمين لحق ... في كل فقرة وذلك بوضع عبارة توضيحية في بداية كل مجـــال توضـــح ذلك "ممارسة المسلمين لحق ... تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية علـــى النحو التالي"، عدم مناسبة وجود فقرات سالبة في الأداة لأنها لا تقيس اتجاه، تعـــديل بعـــض الفقـــرات من حيث صياغتها اللغوية. وفي ضوء آراء وتوجيهات المحكمـــين وإرشادات المشرف قام الباحث بتعديل الاستبانة حيث عولجت الفقرات الملاحـــظ علـــيها. والملحق رقم (٣) يبين الاستبانة النهائية التي وزعت على عينة الدراســـة، فقد استقرت فقرات الاستبانة على (٧٣) فقرة موزعة على ستة مجالات كما في الجدول (٧). والملحق رقم (٤) يبين أسماء لجنة المحكمين.

ثبات الأداة:

وللـــتحقق مـــن ثبات الاستبانة، قام الباحث باستخدام طريقة الاختبار وإعادته وذلـــك بـــتوزيعها على عينة مكونة من (١٠) أساتذة من كلية الشريعة. وبعد مضي أسبوعين من تطبيق الأداة على هذه العينة أعيد تطبيقها مرة ثانية على العينة نفسها ثـــم تـــم حســـاب معامـــل الثـــبات باســـتخدام معامل ارتباط بيرسون فبلغ معامل بيرسون (٩٦ ، ٠). وقام الباحث كذلك بحساب معامل الاتساق الداخلي بين الفقرات

(كـــرونباخ ألفـــا) فـــبلغ (٩٦ ، .) والجدول رقم (٩) يبين معامل الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا) للمجالات ويبين معامل الثبات لكل مجال.

والجدول رقم (٨)

معامل الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا) ومعامل ثبات الإعادة لكل مجال

المجال	الاتساق الداخلي	ثبات الإعادة
١	٠، ٨٨	٠، ٩٥
٢	٠ ، ٨٩	٠، ٩٨
٣	، ٨٨	٠، ٩٠
٤	، ٩٣	٠، ٨٣
٥	، ٨١	٠، ٩٧
٦	، ٨٢	٠، ٩٤
الكلي	، ٩٦	٠، ٩٧

يظهـــر هذا الجدول أن هناك أرقم مرتفعة (٩٧،٠) (٩٦،٠) وذلك يرجع إلى الأسباب التالية:

١. طبيعة هذه الدراسة، حيث استخلصت هذه الأفكار من خلال فهم الآيات القرآنية الكريمة مما جعل إجابات الأفراد عليها تتجه نحو الإيجابية.

٢.طبيعة العينة التي اجري على إجاباتها حساب معامل حيث كانت عينة متخصصة.

توزيع أداة الدراسة:

قـــام الباحث بتوزيع الاستبانة على أفراد عينة الدراسة والمكونة من نخبة من المفكـــرين والباحثـــين والمهتمـــين بموضـــوع حقـــوق الإنسان وبموضوع التنشئة الاجتماعـــية من خلال وجودهم في أماكن عملهم، أو من خلال إرسالها إلى بيوتهم وقد بلغ عدد الاستبانات التي وزعت (١٢٠) استبانة استرد منها (٥٨) وقد استمرت فترة التطبيق ما يقارب الشهر حتى استطاع الباحث جمع هذه الاستبانات.

المعالجات الإحصائية:

نظرا لطبيعة الدراسة وأسئلتها أجرى الباحث المعالجات الإحصائية التالية: تم اســـتخراج المتوســـطات الحسابية (وسوف يعتبر الباحث الفقرات التي حصلت على متوســـطات (٤،٥٥ – ٤،٠٠) متوســـطات عالـــية، ومـــن (٢،٩٩ – ٢،٠٠) متوسطات متدنية)، والانحرافات المعيارية وتم حساب قيمة (ت) لفحص الفرق بين المتوسط المنظور والمتوسط النظري، وقد اعتبر الباحث الرقم (٣) الوسط الفرضي.

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

تناول هذا الفصل عرضا للنتائج التي توصلت إليها الدراسة حيث تم تصنيفها وفقا لأسئلة الدراسة على النحو التالي:

نـــتائج الدراســـة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول: ما حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكريم؟

لقـــد تمت الإجابة عن هذا السؤال من خلال استقراء الآيات القرآنية الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد والأحاديث الشريفة الموضحة والمفسرة للآيات الكريمة التي تبين حرية الاعتقاد.

تبين الآيات الكريمة أن الحق سبحانه وتعالى فطر الإنسان على حرية الاعتقاد. وتظهـــر حـــرية الإنسان في اختيار معتقده بشكل جلي في الآيات الكريمة التي تبين قصة سيدنا آدم عليه السلام، حيث بين له الحق سبحانه وتعالى أن الشيطان عدو له فعلـــيه أن يبتعد عن وساوسه وإلا يكون مخالفا للحق، وعلى الرغم من هذا التحذير إلا أن حرية آدم عليه السلام التي منحها الحق سبحانه وتعالى له وأوجدها في فطرته جعلـــته يخـــتار اتـــباع وساوس الشيطان، فأكل من الشجرة التي أمره الحق سبحانه وتعالى بالابتعاد عنها.

قال تعالى: ((وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الْظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦))) (البقرة ، ٣٥ - ٣٦).

فعلـــى الـــرغم من بيان الحق سبحانه وتعالى لآدم عليه السلام وزوجه مدى العـــداوة التـــي يكـــنها الشـــيطان له ومحاولاته لإخراجهما من الجنة، إلا أن حرية الاختيار التي منحها الحق سبحانه وتعالى لآدم عليه السلام وحواء جعلتهما يستجيبان لوســـاوس عـــدوهما اللدود في أول اختبار لهما فأكلا من الشجرة التي نهاهما الحق سبحانه وتعالى أن يقتربا منها.

قال تعالى: ((فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى (١١٧) إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى (١١٩) فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى (١٢٠) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (طه، ١١٧ - ١٢١) .

عـــندما تقـــرر هبوط آدم عليه السلام إلى الأرض هو والجان وعدهما الحق ســـبحانه وتعالى بإرسال منهاج المدرسة الإسلامية إليهما ولذريتهما، فيختار الإنسان

عـندها معـتقده وفـق ما يصل إليه من تفكير بحرية تامة، وقد تتابع نزول منهاج المدرسـة الإسـلامية على الناس على مر العصور ليستمر تزويد الإنسان بالحقائق التي تمكنه من ممارسة حقه في اختيار معتقده بوعي وعلم تام.

قال تعالى: ((قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (١٢٤))) (طه ، ١٢٣ - ١٢٤).

وقال تعالى: ((قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩))) (البقرة ، ٣٨-٣٩).

وقال تعالى: ((يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٥) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٦))) (الأعراف ، ٣٥-٣٦).

وتخبـرنا الآيـات الكـريمة أن الحق سبحانه وتعالى خلق الإنسان حراً يختار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية. فالحق سبحانه وتعالى ترك أمر الإنسان لنفسه في

اختيار معتقده، وجعل ذلك حقا من حقوقه، فله الحق في اتباع الرسل عليهم السلام أو مخالفتهم، لذلك خلق الحق سبحانه وتعالى في طبيعة النفس الإنسانية القدرة على عمل الخير وعمل الشر.

قال تعالى: ((وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (١٠))) (الشمس، ٧ – ١٠).

فهذه الآية الكريمة تشير إلى الخاصية التي أوجدها الحق سبحانه وتعالى في النفس الإنسانية، والمتمثلة بالقدرة على عمل الخير وعمل الشر والاختيار بينهما بحرية تامة.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا أيها الناس إنهما النجدان نجد الخير ونجد الشر فما جعل نجد الشر أحب إليكم من نجد الخير)) (الألباني، ضعيف الترغيب، الرقم ١٨٧٩) .

وتجدر الإشارة إلى أن الحق سبحانه وتعالى خاطب الإنسان الحر الذي يختار معتقده بحرية تامة دون إجبار؛ ليشير إلى حقوق الإنسان في اختيار معتقده وفق إرادته دون أي إكراه منه سبحانه وتعالى أو من أحد من خلقه مهما كان.

قال تعالى: ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ (١٠٨))) (يونس، ١٠٨) .

وقال تعالى: ((وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا)) (الكهف، ٢٩).

فخطـــاب الحق سبحانه وتعالى الموجه للإنسان الحر، جعل من حرية الإنسان فـــي اختـــيار معتقده حقا من حقوقه وصفة من صفاته تمكنه من اختيار معتقده الذي يـــريده بحـــرية تامـــة دون إجبار من أي أحد كان، فالحق سبحانه وتعالى لم يجبر الإنســـان على اعتناق الدين الإسلامي الحنيف، ولم يجعل لأحد من الناس الحق في ســـلبه حـــريته بإجباره على اختيار معتقد ما، ولو كان هذا المعتقد الدين الإسلامي الحنـــيف الذي ارتضاه الحق سبحانه وتعالى لعباده. فالإنسان يختار الدين الإسلامي بحرية ولكن لهذه الحرية حدود تكون قبل دخوله في الإسلام ولكن إذا دخله لا يحق له الخروج منه وإن فعل عوقب بالقتل، فحرية الاعتقاد تثبت ابتداء، فبدخوله للإسلام تنتفي عنه هذه الحرية.

قال تعالى: ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦))) (البقرة، ٢٥٢)

فهذه الآية الكريمة تعلن عن حق الإنسان في اختيار المعتقد الذي يريده بحرية تامـــة دون أي إكراه أو إجبار، فأمرت المسلمين بعدم إجبار أي إنسان على اعتقاد مـــنهاج المدرســـة الإســـلامية لأنها تربية واضحة يظهر خيرها للإنسان فمن شاء اعتقدها ومن شاء لم يفعل ذلك.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه. فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار: يا رسول الله أبناؤنا: فأنزل الله هذه الآية ((لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ))(البقرة، ٢٥٢) فمـــن شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام. (أبـــو داود ، كتاب الجهاد ، رقم الحديث ٢٣٠٧).

وعـــن ابـــن عـــباس رضـــي الله عـــنهما قال: كان لرجل من الأنصار ابنان نصـــرانيان وكـــان هو مسلما فقال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ألا استكرههما، فإنهما قد أبيا إلا النصرانية. فأنزل الله سبحانه وتعالى ((لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ))(البقرة، ٢٥٢) (الطبري،رقم الحديث ٤١٠).

وكان الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يراعي هذا الحق فيترك للناس الحـــرية في اختيار معتقدهم، فقد جاء في السنة النبوية أن رسول الله صلى الله عليه وآلـــه وصـــحبه وسلم إلى ملوك حمير كتابا قال فيه: ((وإنه من أسلم من يهودي أو

نصـــراني إســـلاما خالصا من نفسه ودان بدين الإسلام فإنه من المؤمنين له ما لهم وعلـــيه مـــثل مـــا علـــيهم ومـــن كـــان علـــى نصـــرانية أو يهـــودية فإنـــه لا يرد عنها)) (السيرة النبوية لابن هشام، ج٣، ص١٨٠).

وانســـجاما مـــع حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد، أوكل الحق سبحانه وتعالى للأنبـــياء والرســـل عليهم السلام مهمة تبليغ وبيان منهاج المدرسة الإسلامية للناس، ومن ثم تركهم يختارون معتقدهم بحرية تامة، فإما أن يختاروا اعتقادها أو اعتقاد أي دين آخر يريدونه.

فقـــد خاطب الحق سبحانه وتعالى الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم طالـــبا منه تبليغ وبيان منهاج المدرسة الإسلامية للناس، وتركهم يختارون قبولها أو رفضها بحرية دون أي إجبار منه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، مبينا أنه ليس له سيطرة على أحد من الناس فيجبره على اعتقاد منهاج المدرسة الإسلامية، مؤكدا على حقهم في اختيار معتقدهم بحرية.

قال تعالى: ((فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ(٢١) لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ)) (الغاشية ، ٢١-٢)

ويـــؤكد الحـــق ســـبحانه وتعالى في آيات كثيرة على حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد، فيخاطب النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم مخبرا إياه أنه لست أنت يـــا محمد بالذي يجبر الناس على اختيار الإسلام، وأن هذا ليس هو الذي كلفت به، وإنما كلفت بتبليغ الناس وتذكيرهم وهم يختارون بعدها بحرية.

قال تعالى: ((نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ)) (ق، ٤٥) وقال تعالى: ((لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ(٣) إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ(٤))) (الشعراء، ٤). وقال تعالى: ((كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ(١١) فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ(١٢))) (عبس، ١١-١٢). وقال تعالى: ((إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً (الإنسان٢) وقال تعالى: ((لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ(٢٨))) (التكوير، ٢٨) وقال تعالى: ((لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٥))) (الكافرون، ٦).

ويبـــين الحق سبحانه وتعالى أن حرية الإنسان في اختيار معتقده، لا تخرج عن مشـــيئته سبحانه وتعالى، فلو أراد الحق سبحانه وتعالى لجعل الناس جميعا يعتقدون ديـــنا واحـــدا وهو الدين الإسلامي الحنيف، ولكنه كرمهم فأعطاهم الحق في حرية الاعـــتقاد، دون أن يعطي لأحد الحق في إجبارهم على اعتقاد الدين الإسلامي طالبا من النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أن يتركهم يختارون معتقدهم بحرية .

قال تعالى: ((وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ(٩٩))) (يونس، ٩٩).

وقال تعالى: ((وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٣))) (السجدة، ١٣)

وتجدر الإشارة إلى أن الآيات الكريمة التي تبين حق الإنسان في حرية اختيار معتقده تتكلم عن الإنسان بشكل عام، فهي لم تبين أن هذه الحرية حكرا لفرد دون آخر، بل هي لكل إنسان ذكر كان أو أنثى.

قال تعالى: ((وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٣٥) (الأنعام)

لقد أراد الحق سبحانه وتعالى من الإنسان أن يمارس حقه في حرية الاعتقاد بوعي تام؛ لهذا منحه الحق سبحانه وتعالى أداة التمييز التي يستطيع بواسطتها أن يميز عند ممارسته لحقه في حرية الاعتقاد بين طريق الخير وطريق الشر. ونظرا لأهمية هذه الأداة طلب القرآن الكريم من الإنسان أن يُعملها عند ممارسته لحقه في اختيار معتقده، فيميز طريق الخير عن طريق الشر، وآثار اتباع أي منهما عليه.

قال تعالى: ((إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً (٢) إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً (٣))) (الإنسان، ٢-٣). وقال تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ (٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (١٠))) (البلد، ٨-١٠) وقال تعالى: ((وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً (٦٢))) (الفرقان، ٦٢)

تدعــو الآية الكريمة سالفة الذكر الإنسان للتفكر في نظام الكون البديع؛ ليصل إلـــى عظمة الخالق سبحانه وتعالى وقدرته العظيمة على الخلق، فيدرك الإنسان أن الحـــق سبحانه وتعالى وحده الذي يستحق العبودية دون إشراك ليعتقد بعدها التربية الإسلامية.

إضـــافة إلـــى أداة التمييـــز هـــذه، وضـــح الحـــق سبحانه وتعالى وبأسمى المعانـــي الحقائق التي تبين للإنسان طريق الخير المتجسد في اعتقاد منهاج المدرسة الإســـلامية، ومـــا يـــؤول إليه اتباع هذه الطريق في الدنيا والآخرة، وطريق الشر والمتجســـد بالكفر بمنهاج المدرسة الإسلامية، وما يؤول إليه اتباع هذه الطريق في الدنيا والآخرة، عندها يمارس الإنسان حقه في اختيار معتقده بعلم ووعي تامين لأن اختياره عندها يبنى على حقائق ثابتة، وذلك عن طريق بعث الأنبياء والرسل عليهم السلام.

وقال تعالى: ((إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ(٤١))) (الزمر ، ٤١)

تخبـــرنا الآيـــات الكـــريمة سالفة الذكر أن الحق سبحانه وتعالى زود الإنسان بالحقائق التي تنير له الطريق ليمارس حقه في حرية الاعتقاد.

قال تعالى: ((وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُوراً (٨٩))) (الإسراء، ٨٩).

وقد كشف القرآن الكريم للإنسان الهدف من الحرية التي منحها الحق سبحانه وتعالى له في اختيار معتقده، فيشير إلى أن الإنسان من خلال هذه الحرية يصل إلى الغاية التي خلق من أجلها، وهي عبادة الحق سبحانه وتعالى تشريعا وليس تكوينا[1]. فالحق سبحانه وتعالى أودع في الإنسان قدرات وطاقات وملكات تجعله إما أن يتبع منهاج التربية الإسلامية المرسل إليه، فيعبد الحق سبحانه وتعالى، وإما أن لا يتبع هذا المنهاج المرسل إليه فيعصي أمر الحق سبحانه وتعالى.

قال تعالى: ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ (٥٧))) (الذاريات، ٥٦-٥٧)

وقال تعالى: ((إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً (٧ قال تعالى: ((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً

[1] نعني بكلمة تكوين أن من طبيعة المخلوق الذي خلق على الطاعة التكوينية أن يكون طائعا إذ أنه لا يقوى ولا يستطيع إلا أن يكون طائعا فقط أما المخلوق الذي خلق تشريعا لعبادة الله فإن الله تعالى أودع فيه قدرات وطاقات وملكات تجعله إما أن يتبع الشرع المرسل إليه فيعبد الله، وإما أن لا يتبع الشرع المرسل إليه فيعصي أمر الله سبحانه وتعالى.

وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ)) (المائدة ، ٤٨) .

وتجدر الإشارة إلى أن الإنسان في ضوء ممارسته لحقه في حرية الاعتقاد يتحدد مصيره في الحياة الآخرة، فإذا اعتقد الإنسان منهاج المدرسة الإسلامية يفوز بالنعيم الخالد في جنات الخلد. أما إذا اعتقد الإنسان دينا مخالفا لمنهاج المدرسة الإسلامية فإنه يوقع نفسه في العذاب الخالد في نار جهنم يوم القيامة.

قال تعالى : ((مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (١٥))) (الإسراء ، ١٥)

وقال تعالى : ((فَأَمَّا مَن طَغَى (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى (٣٩) وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى (٤١)))(النازعات) .

وقال تعالى : ((فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلاَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ (١٥))) (الزمر ، ١٥) .

وقال تعالى : ((يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠))) (آل عمران، ٣٠)

نـتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني: ما حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم؟

لقـد تمـت الإجابـة عن هذا السؤال من خلال فهم واستقراء الآيات القرآنية الكـريمة التـي تبين حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي والأحاديث الشـريفة الموضـحة والمفسرة للآيات الكريمة التي بينت حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي.

أخبـرنا الحـق سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أنه خلق الإنسان وأودع فيه قـدرات وطاقات تجعله قادرا على التعبير عن رأيه بكل يسر. فالإنسان مخلوق له قـدرة على أن يعبر عن رأيه في شتى مجالات الحياة، وهذه القدرة جعلت الإنسان يتميز عن غيره من المخلوقات.

قـال تعـالى:((الـرَّحْمَنُ(١) عَلَّـمَ الْقُـرْآنَ(٢) خَلَـقَ الإِنسَـانَ(٣) عَلَّمَـهُ الْبَيَانَ(٤))) (الرحمن، ١ – ٤).

وقال تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ(٨) وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ(٩))) (البلد، ٨ – ٩).

إن حقـوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي منحة من الحق سبحانه وتعالـى تجعـل للإنسان المسلم الحق في أن يعبر عن رأيه بحرية، فيناقش وينتقد

الخطأ ويصوبه، ويرد على الآراء المختلفة مبديا ومظهرا ما بداخله من أفكار، بعيدا عن أي تقييد ومنع وإرهاب وإجبار من أي أحد مهما كان حاكما أو محكوما.

قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ(١١٠))) (آل عمران ١١٠).

تشير هذه الآية الكريمة إلى حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي، فينتقد الخطأ ويصوبه، ويأمر بالمعروف في مجتمعه لإرساء الخير والفضيلة فيه، والإنسان المسلم يعبر كذلك عن رأيه فينتقد الخطأ وينهى عن المنكر لمنع المخالفات والغش والكذب والأمراض المختلفة في المجتمع. وتبين الآية الكريمة كذلك أن الأمة الإسلامية إذا مارس أفرادها حقهم في التعبير عن آرائهم، فيبينون الخير ويأمرون به، وينتقدون الشر وينهون عنه بجانب إيمانهم بالله تعالى فإنهم يصبحون خير أمة أخرجت للناس. وتدل هذه الآية الكريمة أيضا على أهمية تعبير الإنسان المسلم عن رأيه، حيث جعلت ذلك شرطا لتكون الأمة الإسلامية خير الأمم، فالإيمان بالله سبحانه وتعالى بدون تعبير المسلمين عن آرائهم لا يكفي ليحقق الخيرية للأمة الإسلامية. وكذلك تقديم حق المسلم في التعبير عن رأيه على الإيمان

بالله تعالى وإقران صورة من صور التعبير عن الرأي بالإيمان بالله سبحانه وتعالى دليل كبير على أهمية هذا الحق الذي منحه الله سبحانه وتعالى للإنسان المسلم.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الآيات الكريمة، التي تبين حرية الإنسان المسلم في التعبيـــر عن رأيه، تتكلم عن الإنسان بشكل عام، فهي لم تبين أن هذه الحرية حكرا لفرد دون آخر، أو لجماعة دون أخرى بل هي لكل مسلم ذكرا كان أم أنثى غنيا كان أم فقيرا حاكما كان أم محكوما.

قال تعالى: ((قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (١))) (المجادلة ، ١).

ويـــبدو بوضـــوح من الآية الكريمة أن المرأة المسلمة تمارس حقها في حرية التعبيـــر وتبين رأيها بكل حرية، فهذه المرأة المسلمة التي جاءت إلى الرسول صلى الله علـــيه وآله وصحبه وسلم تعبر عن رأيها وتجادله صلى الله عليه وآله وصحبه وســـلم في أمر المظاهرة؛ لتعرف حقوقها في هذا الأمر وما يترتب عليه من أحكام. وقد استمع النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لرأي هذه المرأة، وأنزل سبحانه وتعالى في ذلك آيات كريمة تتلى إلى يوم القيامة.

إن الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي لـــم تقيد الإنسان المسلم بأسلوب واحد لممارسة حقه في حرية التعبير عن رأيه، بل تـــركت لـــه الحرية التامة في اختيار الأسلوب الذي يناسبه لممارسة حقه في حرية

التعبيـــر عـــن رأيـــه. والإنسان المسلم يعبر عن رأيه بشتى وسائل التعبير المتاحة، فيعبـــر عـــن رأيه من خلال التلفاز والإذاعة أو في المحاضرات والخطب والكتب والصـــحف وعبر (الإنترنت) وفي المجالس المختلفة وفي الندوات بحرية تامة دون أي منع أو تقييد.

إن حـــرية الإنســـان المسلم في التعبير عن رأيه تنسجم مع مكانة الإنسان في الكـــون، والوظيفة التي كلف بها وهي عمارة الأرض، فالحق سبحانه وتعالى منحه أداة التمييز ليسمو إلى مراتب عالية في هذا الكون، وتعبير الإنسان عن رأيه ما هو إلا نتاج توصل إليه من إعمال أداة التمييز في جانب من جوانب حياته المختلفة. من هنا تحث المدرسة الإسلامية المسلم على التفكر في آيات الكون المختلفة ليصل إلى عظمـــة الخالـــق، وليكشف عن نواميس الكون، وليجد حلولا مختلفة لمشكلاته التي تواجه مسيرة حياته، فيعبر عن رأيه في هذا المجال بحرية تامة، بل اعتبرت التربية الإسلامية ذلك من صفات الإنسان العاقل.

إن تعبير الإنسان المسلم عن رأيه يتعدى كونه مجرد حق؛ ليصبح واجبا عليه فـــي كثيـــر من الأمور، فهذه آيات كريمة توجب على المسلم أن يمارس حريته في التعبير عن رأيه، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لحماية المجتمع من كل صور الغش والكذب والجرائم.

قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١))) (التوبة، ٧١).

إن المدرسة الإسلامية، أرادت أن يكون للإنسان المسلم شخصيته التي تتسم بالاستقلالية، والشجاعة، والقوة في الحق فيعبر عن رأيه ويناقش ويدافع عن آرائه بحرية دون خوف من الناس أو من السلاطين.

قال تعالى: ((وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا (٥٣))) (الإسراء، ٥٣).

تأمر الآية الكريمة الإنسان المسلم أن يعبر عن رأيه بالأسلوب المناسب دون تردد لأي سبب كان؛ لأن ذلك قد يوقع الخلاف بين المسلمين، ويؤكد الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على هذا الأمر فيقول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق رآه أو شهده أو سمعه)) (رواه أحمد، مسند المبشرين بالجنة، ٥٠).

ويقول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لا يحقر أحدكم نفسه، قالوا: يا رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: يرى أمرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه

فـــيقول الله عز وجل له يوم القيامة ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول: خشيت الناس، فيقول: فإياي كنت أحق أن تخشى)) (ابن ماجة، كتاب الفتن ، ٣٩٩٨) .

وقـــال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر)) (الترمذي، كتاب الفتن، ٢٠).

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لا تكونوا إمعة تقولون إن أحســـن الـــناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا ألا تظلموا)) (الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، ١٩٣٠).

إن للإنسان المسلم الحق في التعبير عن رأيه بحرية في كل ما يحمي الأخلاق، والمصالح العامة والنظام العام في الدولة، ومحاربة المنكر في المجتمع وفي كل ما تعتبـــره الشريعة معروفا، فهو يعبر عن رأيه في جميع الأمور التي لم يرد فيها حكم في كتاب الله سبحانه وتعالى أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لمـــا بعـــثه إلى اليمن قال: ((أرأيت إن عرض لك قضاء كيف تقضي. قال: أقضي بكـــتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله. قال: فبسنة رسول الله. قال فإن لم يكن في سنة رسول الله. قال: أجتهد رأيي ولا آلو. قال: فضرب صدره ثم قال الحمد لله الـــذي وفـــق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله)) (الدرامـــي ، المقدمة ، ٤٣٣) . يتضـــح من هذا الحديث الشريف أنه ليس للمسلم الحق في أن يبدي رأيا في أمر قد

بيـــنه الله سبحانه وتعالى أو بينه نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، أو أن يعبر عـــن رأي يخالفه، وإنما يكون للإنسان المسلم الحق في أن يعبر عن رأيه فيما دون ذلك من أمور.

وكـــان النبـــي صـــلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يحض المؤمن على إبداء الـــرأي، فيستمع إلى الآراء المختلفة ويأخذ بها إذا وجد بها مصلحة عامة للمسلمين في الأمور التي لم يرد فيها حكم في كتاب الله سبحانه وتعالى ولا في سنة نبيه. ففي غزوة بدر أشار النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على من معه أن ينزلوا في مكان ما فسأله أحد الصحابة قائلا: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزلكه الله لـــيس لـــنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة" فقال يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى نأتـــي أدنـــى ماء من القوم فننزله ثم نغور ما وراءه من القُلب .... فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لقد أشرت بالرأي) (سيرة ابن هشام، ج٢، ص١٩٧).

إن لحـــرية الإنسان المسلم في التعبير عن رأيه كما بينت المدرسة الإسلامية حـــدودا لا يجـــوز للمســـلم أن يـــتعداها؛ لأن تعديها يعتبر انتهاكا لحقوق وحريات الآخرين ومنها:

- الإنسان المسلم يعبر عن رأيه بحرية في جميع المجالات شريطة ألا يتعارض رأيه مع كتاب الله سبحانه وتعالى أو سنة النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

قال تعالى: ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً (٣٦))) (الأحزاب)

قال تعالى: ((أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢٤) تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٥) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ (٢٦))) (إبراهيم)

توجه هذه الآيات الكريمة الإنسان المسلم عندما يمارس حريته في التعبير عن رأيه بأن يكون لرأيه أصل ينبثق منه ولا تتعارض معه، ليكون لرأيه هذا دور إيجابي يحقق معناه في الإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وغيره في مجتمعه لذلك شبه الحق سبحانه وتعالى رأي الإنسان المسلم المنسجم مع أصوله بالشجرة المثمرة الطيبة ذات الجذور الراسخة في الأرض وفروعها في السماء.

من هنا حذر الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم من وقت تتعارض فيه آراء الــناس مع كتاب الله سبحانه وتعالى فيقدمون آراءهم على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فيَضِلون ويُضِلون .

قــال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((إن الله لا ينزع العلم بعــد أن أعطاكموه انتزاعا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهــال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون)) (البخاري ، الاعتصام بالكتاب والسنة ، ٦٧٦٣).

وقــد كان الصحابة رضي الله عنهم يعون هذا الحد في حرية التعبير ويقفون عنده ولا يسكتون عن مخالفيه.

عــن عطـــاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال أبو الدرداء رضي الله عنه: "سمعت رسول الله ينهى عن مثل هــذا إلا مثلا بمثل"، فقال له معاوية ما أرى بمثل هذا بأس، فقال أبو الدرداء: "من يعذرنــي من معاوية أنا أخبره عن رسول الله، ويخبرني عن رأيه لا أساكنك بأرض أنــت بهــا" ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فكـــتب عمـــر إلـــى معاويـــة أن لا تـــبع ذلـــك إلا مـــثلا بمـــثل وزنـــا بوزن (مالك، كتاب البيوع، رقم الحديث ١١٤٧)

وعــن ابن وعلة قال سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قلت: إن نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك. فقال: اشرب فقلت: أرأي تراه. فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يقول: ((دباغة طهورة)) (مسلم ، حديث رقم ٥٤٩).

وقــال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ)) (ابي داود، كتاب العلم، ٣١٦٧).

_ إن الإنســان المسلم عندما يمارس حقه في حرية التعبير يراعي آداب القول وحســن الكلام. فيتجنب تجريح المسلمين بالسب، والشتم، ويبتعد عن القذف واتهام المسلمين بالباطل وكل رأي يوقع في الغيبة والنميمة.

قال تعالى: ((لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (١٤٨))) (النساء، ١٤٨) .

قال تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣))) (النور ، ٢٣)

وقال تعالى: ((إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦))) (النور ، ١٥-١٧) .

وقال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (١٢))) (الحجرات ، ١١-١٢)

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله أي الإسلام أفضل قال صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((من سلم المسلمون من لسانه ويده)) (البخاري، رقم ١٠، كتاب الإيمان).

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء)) (الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، ١٩٠٠) .

_ إن المسلم يمارس حقه في حرية التعبير بلين وحلم ويتجنب الإثارة والأذى ، ويتقبل آراء الآخرين.

قال تعالى : ((وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ[النحل آية: (١٢٥)]

_ إن الإنسان المسلم عند ممارسته لحقه في حرية التعبير عن رأيه لابد أن ينسجم ذلك الرأي مع العلم والحكمة.

قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠))) (الاحزاب ، ٧٠).

يدعو الحق سبحانه وتعالى المسلمين في هذه الآية الكريمة إلى الصدق في الرأي بحيث يكون رأي المسلم مبنيا على العلم والحقائق، مبينا أن ذلك من الأمور التي يجب أن يتقي بها المسلم الله سبحانه وتعالى.

وكذلك يجب على المسلم عند ممارسته لحقه في حرية التعبير عن الرأي أن ينسجم رأيه وقوله مع أفعاله وأعماله.

قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣))) (الصف ، ٢ - ٣) .

نتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثالث: ما حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى كما وردت في القرآن الكريم؟

لقد تمت الإجابة عن هذا السؤال من خلال فهم واستقراء الآيات القرآنية الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى والأحاديث الشريفة الموضحة والمفسرة للآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى.

إن المتأمل لكتاب الله سبحانه وتعالى يجد أن كلمة الشورى ومشتقاتها، وردت في القرآن الكريم بثلاثة ألفاظ وهي: شورى وشاورهم وتشاور. كما أن سورة كاملة من سور القرآن الكريم سميت بسورة (الشورى)، ليؤكد الحق سبحانه وتعالى على أهمية الشورى في حياة الجماعة المسلمة. قال تعالى: ((وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ(٣٨))) (سورة الشورى، ٣٨) وقال تعالى: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ)) (آل عمران، ١٥٩) وقال تعالى: ((فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)) (البقرة، ٢٣٣).

لقد بين الحق سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ما يحتاجه المسلمون من أحكام لتنظيم حياتهم، وترك كثيرا من الأمور للمسلمين، يتشاورون فيما بينهم لاتخاذ القرار الذي يرونه مناسبا لهم. فالشورى حق أعطاه الحق سبحانه وتعالى للمسلمين للتشاور

فـيما بيـنهم لاتخاذ القرارات في كل الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حـديث نـبوي شـريف. فالحـق سـبحانه وتعالـى ألـزم المسـلمين بالشورى وتـرك أمـرهم شورى بينهم. ويدل على ذلك قوله سبحانه وتعالى : ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) (آل عمران، ١٥٩) فقد طلب الحق سبحانه وتعالى من النبي صلى الله عليه وآله وصـحبه وسلم أن يشاور المسلمين في الأمر، وكلمة الأمر هنا جاءت عامة لتشمل جميع الأمور التي لم يرد فيها حكم في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه صلى الله علـيه وآله وصحبه وسلم، ويؤكد هذا الأمر قوله تعالى: ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا (٣٦))) (الأحزاب)، فالآيـة الكـريمة تبين وجوب امتثال المؤمنين لجميع ما جـاءت بـه التربية الإسلامية من أحكام وشرائع كما جاءت دون زيادة أو نقصان، فليس لهم الحرية في التشاور بها أو الابتعاد عن تطبيقها، وبالتالي تنحصر الشورى فـي جمـيع الأمور التي لم يرد فيها شيء في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم المطهرة.

ويدل على معنى الأمر هنا ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) أيضا ما يرويه الإمام علي بن أبـي طالب كرم الله وجهه: ((قلت يا رسول الله: الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل فيه

قرآن، ولم يسمع منك فيه شيء)) قال: ((اجمعوا له العابد من أمتي واجعلوه بينكم شورى ولا تقضوه برأي واحد)) (الدارقطني، الرقم والصفحة،٤/١٣٣).

ويــدل كذلك على أن المسلمين يمارسون حقهم في عملية الشورى في الأمور التــي لم يرد فيها حكم في كتاب الله أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أيضا ممارسة الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لهذا الحق، فكل ما جاءت به المدرسة الإسلامية من أحكام كان النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يطبقه دون مشـــاورة أحد من المسلمين، أما الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حــديث نبوي شريف فكان النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يرجع فيها إلى المعنيــين بالأمــر ويشاورهم لاتخاذ القرار المناسب. ومن الأمثلة على ذلك صلح الحديبــية، فقــد شــاور النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم المسلمين في بداية الأمــر، لعــدم وجود نص قرآني وكانت نتيجة الشورى قتال المشركين إن صدوا المســلمين عن البيت الحرام، ولكن عندما نزل الوحي وأمر الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بالصلح ترك النبي عليه الصلاة والسلام الشورى قائلا ((والذي نفسي بيده لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياه)) (البخاري ، الشروط ، حديث رقم ٢٥٢٩).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المسلمين عند ممارستهم لحقهم في عملية الشورى لا يجـوز أن تخالـف قـراراتهم التـي تصدر عن عملية الشورى تعاليم المدرسة الإسلامية لأن عملية الشورى جزء من النظام الإسلامي.

ولا بد من التأكيد هنا على أن حقوق المسلمين في عملية الشورى تجبر الحاكم المسـلم علـى مشاورة المعنيين من المسلمين في الأمور التي تعرض عليه لاتخاذ القـرارات المناسـبة لهم، وكذلك حق المسلمين في عملية الشورى يلزم المسؤولين الإداريـين فـي كافـة المستويات الإدارية بمشاورة المعنيين في جميع الأمور التي يحتاج عرضها على مجالس مؤسساتهم لاتخاذ القرارات المناسبة.

قال تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩))) (آل عمـران ، آيـة ١٥٩). فالحـق سبحانه وتعالى أمر النبي عليه الصـلاة والسـلام بمشـاورة المؤمنين في الأمر فقال: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) والآية جاءت بصيغة الأمر والأمر يدل على الوجوب ما لم ترد قرينة شرعية تصرفه عن الوجـوب، وهنا لم ترد قرينة تصرف الأمر عن الوجوب بل على العكس إن هنالك مـا يـؤكد هذا الحق للمسلمين ووجوبه على الحاكم المسلم وهو أمر الله تعالى نبيه بمشـاورة المسلمين بعد غزوة أحد حيث ((ندم المسلمون على مشاورة النبي عليه

الصلاة والسلام لهم، ونزوله عند رغبتهم كون الأغلبية طلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام الخروج لملاقاة العدو خارج المدينة، بينما كان رأي النبي عليه الصلاة والسلام البقاء وقتال الأعداء فيها، فطلب المسلمون من النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أن لا يشاورهم ثانية ظنا منهم أن مشورتهم في أحد كانت من أسباب الهزيمة (الحياري ، ٢٠٠١ ، ص ٩١) مع أن سبب الهزيمة هو مخالفة أمر النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فنزلت هذه الآية لتؤكد هذا الحق الإلهي بأمر النبي عليه الصلاة والسلام بمشاورة المسلمين في جميع أمورهم التي لم يرد فيها حكم في كتاب الله سبحانه وتعالى ولا في سنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

إن حقوق المسلمين في عملية الشورى تلزم الحاكم المسلم والمسؤولين الإداريين في المؤسسات الاجتماعية المختلفة بتنفيذ قرارات عملية الشورى ويدل على ذلك عمل النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، فعندما كانت تقع الحوادث يشاور عليه الصلاة والسلام المعنيين فيها، ثم يأخذ برأي الأغلبية وينفذه. ويفهم هذا من قوله تعالى: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ)) يروي الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عن العزم فقال: ((مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم)) (الصابوني ، ١٩٦٨ ، ص ٣٣٢). والأمثلة هنا كثيرة منها في غزوة الأحزاب ((لما وجد النبي عليه الصلاة والسلام الأمر والبلاء قد اشتد بالمسلمين بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة

رضي الله عنهما، فاستشارهما في أن يصالح قبيلة غطفان على ثلث ثمار المدينة كي ينصرفوا عن قتال المسلمين. فقالا له: يا رسول الله أهو أمر تحبه فنصحته، أم شيء أمـــرك به الله سبحانه وتعالى أم شيء تصنعه لنا؟ فقال صلى الله عليه وآله وصحبه وســـلم: (بـــل شيء أصنعه لكم كي أكسر عنكم من شوكتهم) وحينئذ قال له سعد بن معـــاذ: والله مـــا لـــنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبيـــنهم. فاستجاب النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم للقرار الذي صدر عن الشورى ولم يعقد الصلح مع غطفان. (ابن هشام، ج٣، ص ١٧٦).

ولمـــا كان حق الشورى منحة من الله سبحانه وتعالى للمسلمين كان هذا الحق ملزما لهم وصفة من صفات المجتمع المؤمن، فجاءت الآيات لتؤكد أن الشورى من الصفات الملاصقة للمؤمنين مثل الصلاة وغيرها.

قال تعالى: ((فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٣٦) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (٣٧) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (٣٩))) (الشورى).

ومن المفيد جدا أن نشير إلى أن عملية الشورى حق لكافة الأفراد الذين يعنيهم الأمـــر المـــراد اتخـــاذ قـــرار فـــيه دون غيـــرهم ويســـتفاد هـــذا الأمر من قوله

تعالـــى ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) فالآية تبين أن الحاكم المسلم يشاور المسلمين في الأمر الـــذي يعنيهم، ويظهر هذا كذلك من قوله تعالى ((وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ)) فالآية تبين أن المسلمين يتشاورون في أمورهم التي تعنيهم. ويؤكد ذلك أيضا ممارسة النبي صلى الله علـــيه وآله وصحبه وسلم للشورى حيث كان صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يشـــاور المعنيـــين بالأمر فقط، فنجد أنه عليه الصلاة والسلام في أمور كان يشاور المســـلمين بقوله ((أشيروا عليّ أيها الناس)) لأن الأمر يعنيهم جميعا كما حدث في غـــزوة أحد. وفي أمور كان عليه الصلاة والسلام يستشير فئة محددة من المسلمين حســـب الموضـــوع أو الـــواقعة كما حدث في صلح غطفان على ثلث ثمار المدينة المنورة وخص الأنصار لأنهم المعنيون بالأمر هنا. وشاور الرسول صلى الله عليه وآلـــه وصـــحبه وســـلم المرأة، فقد شاور النبي أم سلمة رضي الله عنها بعد صلح الحديبـــية وأشـــارت بالرأي وعزم عليه صلى الله عليه وآله وسلم. وشاور الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أصحاب الخبرات كما في غزوة الأحزاب حيث أشار عليه ســـلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق، ومن هنا يظهر بوضوح أن المعنيين بالشـــورى يحـــددهم طبيعة القرار المراد اتخاذه، ومن هنا يتضح أن الشورى حق للمعنيين بالأمر ذكورا وإناثا.

ولا بـــد من الإشارة هنا إلى أن المسلمين يمارسون حقهم في عملية الشورى علـــى كافـــة المســـتويات الإدارية في المجتمع المسلم، وفي كل الأمور الاجتماعية

والاقتصـــادية والسياســـية والعسكرية وغيرها. وقد ضرب القرآن الكريم مثلا على جانب من جوانب تطبيق الشورى في حياة المسلمين الأسرية وحتى في الأمور التي قد يراها الناس بسيطة وهي فطام الرضيع قال تعالى: ((فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ)) (البقرة ، ٢٣٣) .

إن الحـــق ســـبحانه وتعالى لم يحدد للمسلمين أسلوبا معينا لممارسة حقهم في الشـــورى بل ترك الأمر للمسلمين يختارون الأسلوب والطريقة التي تناسبهم. وخير وســـيلة لممارســـة حـــق الشورى هو عمل مجالس للشورى على كافة المستويات الإداريـــة في المجتمع المسلم على شكل سلم تصاعدي (على مستوى الأسرة، العائلة القرية،المدينة، المدرسة ... الدولة) وهذا يضمن مشاركة جميع المسلمين لحقهم في الشورى.

إن المسلم عند ممارسة حقه في الشورى عليه أن يبين رأيه بصدق وأمانة لأنه سيحاســـب علـــيه يـــوم القـــيامة. قال تعالى: ((وَالَّـــذِينَ هُـــمْ لأَمَانَـــاتِهِمْ وَعَهْـــدِهِمْ رَاعُونَ (٨)))(المؤمنون).

هـــذا وقـــد بين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن المشاورة أمانة في عنق صاحبها فقال: ((المستشار مؤتمن)) (الترمذي، كتاب الأدب عن رسول الله ، ٢٧٤٧) .

وهناك مطلب لا تتم عملية الشورى إلا به وهو الحرية التامة للمسلم عند إبداء رأيـــه، وإذا تمت الشورى بدونها تكون صورية غير صادقة وبالتالي لن تأتي أكلها ولـــن تحقــق الهــدف الذي أراده الله سبحانه وتعالى منها. ومما سبق من ممارسة الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لحق الشورى يلاحظ مدى تقبل الرسول علــيه الصــــلاة والسلام للرأي، ولو كان مخالفا لرأيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

نتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الرابع: ما حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما وردت في القرآن الكريم؟

لقــد تمــت الإجابــة عن هذا السؤال من خلال فهم واستقراء الآيات القرآنية الكــريمة التــي بينت حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأحاديــث الشــريفة الموضحة والمفسرة للآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

تبــين الآيات الكريمة أن ممارسة المسلمين لحقهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمثابة تربية لهم تحررهم من جميع ألوان الانحرافات في الفكر والسلوك وتهيــئ نفوســهم لامتــثال مــنهاج المدرسة الإسلامية وترجمة مفاهيمه وقيمه إلى ممارســات. من هنا تتجسد عملية التربية والتغيير في نفس الإنسان المسلم بممارسة حــق الأمــر بالمعــروف والنهي عن المنكر لما فيه من عمل دؤوب متواصل يبدأ المسلم بتغيير نفسه أولا ثم تغيير المجتمع ثانيا. من هنا كانت ممارسة هذا الحق من الأهداف التي سعت المدرسة الإسلامية لتحقيقها على مر العصور الإنسانية.

قال تعالى على لسان لقمان: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٧)﴾ (لقمان، ١٧)

وتبـين الآيـات الكـريمة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من حقوق المسـلمين وصـفة ملاصـقة لهم في كل حين لا تنفك عنهم مهما كانت الظروف والأحوال.

قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١))) (التوبة، ٧١).

وقال تعالى: ((يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤))) (آل عمران، ١١٤)

يبدو بوضوح من الآيتين الكريمتين سالفتي الذكر أن الحق سبحانه وتعالى يبين العلاقـة والـرابطة التـي يجب أن تكون بين المؤمنين وهي موالاة بعضهم لبعض ولتحقـيق هذا يجب أن يتصف المؤمنون بصفات هي: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله ورسوله، والمسارعة في الخيرات. وتـؤكد الآيات الكريمة على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبر ربطها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإطاعة الله ورسوله بل قدمته على هذه الأركان جميعها.

لقــد اقتضت حكمة الحق سبحانه وتعالى أن يختلف الحق والباطل وأن يكون للحق أنصاره وللباطل أنصاره، وأن يتصارع أنصار الحق والباطل، وأن يقوى أهل الــباطل أحــيانا ويضــعف أهل الحق أحيانا أخرى، ولكن أهل الحق على ضعفهم وقوتهم يتصفون بصفة لا تفارقهم ويقومون بوظيفتهم مهما كانت أحوالهم وظروفهم فيأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

قال تعالى: ((الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤١))) (الحج، ٤١).

إن الأمــر بالمعــروف والنهي عن المنكر يتعدى كونه حقا من حقوق المسلم وصفة من صفاته ليصل إلى حد الوجوب عليه.

قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠))) (آل عمران ١١٠)

قرنت هذه الآية الكريمة بين ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالإيمــان بــالله تعالــى وقدمــته عليه، وجعلته في مستوى الإيمان بالله لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حماية لهذا الإيمان. فمعنى هذه الآية (صرتم خير أمة

خلقت لأمركم بالمعروف ونهيكم عن المنكر وإيمانكم بالله تعالى)، وبهذا جعلت الآية الكـــريمة الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر شرطا للخيرية كما يعد الإيمان بالله تعالـــى شـــرطا آخر لها، فالخيرية هذه لا يستحقها المؤمنون إلا بعد قيامهم بالأمر بالمعـــروف والنهـــي عن المنكر وهذا دليل على وجوبه. وتأكيدا على هذا الوجوب بيـــنت الآية الكريمة أن أهل الكتاب لم يمارسوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فانحرفوا عن النهج الإلهي فنفيت عنهم صفة الإيمان بالله تعالى. قال صلى الله عليه وآلـــه وصـــحبه وسلم: ((لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينـــتهوا، فجالســـوهم فـــي مجالسهم ووآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم بـــبعض ولعـــنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. فجلـــس رســـول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان متكأ فقال: لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا)) (الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، ٢٩٧٣)

ومما يؤكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمر الرسول صلى الله علـــيه وآله وصحبه وسلم المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتهديدهم بالعقاب من الله إذا تركوه، والعقاب لا يكون من الله إلا على أمر واجب. قال رسول الله صـــلى الله علـــيه وآلـــه وصحبه وسلم: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتـــنهون عن المنكر أو ليبعثن عليكم قوما ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)) (الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٥) . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله

علـــيه وآلـــه وصحبه وسلم: ((ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر)) (ســنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، رقم الحديث ، ١٨٤٤) وقال رســـول الله صـــلى الله علــيه وآله وصحبه وسلم : ((إنكم منصورون مصيبون، ومفتوح لكم فمن أدرك ذلك فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر ومن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)) (الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢١٨٣).

وتجـــدر الإشـــارة هنا إلى أن هنالك شروطا يلزم توفرها عند ممارسة المسلم لحقـــه فـــي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فغياب هذه الشروط قد يؤدي إلى مفسدة ومنكر أكبر وهذه الشروط هي:

_ أن يكـــون المسلم عالما بالمعروف والمنكر: فالمسلم الذي يمارس هذا الحق يجب أن يكـــون عـــنده معـــرفة صحيحة وكافية بأمور الدين فيميز بين الحلال والحرام والـــواجب وغيـــر الواجب. قال تعالى: ((وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ(١٠٤))) (آل عمـــران ، ١٠٤). لقد اقتصـــرت ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه الآية الكريمة على فـــئة محددة من المسلمين الذين يشترط بهم العلم والمعرفة بالحلال والحرام ليقوموا بـــأداء هذا الواجب على أكمل وجه، بينما بينت الآيات التي سبق ذكرها أن ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمرا واجبا على كل مسلم.

_ أن لا يترتب على ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفسدة أكبر فالهدف من ممارسته إشاعة المعروف وزوال المنكر، ولا عبرة من ممارسته إذا ترتب على هذه الممارسة منكر وفساد أكبر.

إن لممارسة المسلمين لحقوقهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهمية كبرى وآثار عظيمة يمكن إجمالها في النقاط التالية:

_ ترسيخ العقيدة والقيم الإسلامية في نفوس المسلمين: فمن خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتم القضاء على البدع والانحرافات عن العقيدة الإسلامية، وتثبت الإيمان في نفوس المسلمين.

_ إصلاح الأخلاق: فممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تهيئ الأجواء المناسبة التي تمكن المسلم من الانتصار على شهواته وأطماعه وما لهذا من دور كبير في توجيه السلوك نحو الخير.

_ نصرة المظلوم وردع الظالم عن ظلمه: فممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدعو للعدل والرحمة والبعد عن الظلم، فالظالم يجد من يمنعه عن ظلمه والضعيف يجد من ينصره ويرد الظلم عنه، من هنا اعتبر رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الأمر بالعدل من أفضل صور الجهاد في سبيل الله تعالى فقال عليه الصلاة والسلام: ((أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر)) (ابن ماجة، ١٣٣)

أيضـــا مـــن الأمـــور التـــي بينتها الآيات الكريمة فيما يخص ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أنها تعد من أعظم الأعمال التي ينال بها المسلم الأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى.

قال تعالى: ((لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤))) (النساء ، ١١٤)

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((أو ليس قد جعل الله لكم مـــا تصدقون إن بكل تسبيحه صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهلـــيلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة)) (مسلم ، كتاب الزكاة ، ١٦٧٤).

ويـــؤكد رســـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أن خير الناس آمرهم بالمعـــروف وأنهـــاهم عن المنكر. قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم وهو على المنبر فقال: يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((خير الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم)) (أحمد ، مسند القبائل ، ٢٦١٦٥) .

وتجـــدر الإشـــارة إلى أن الهدف من ممارسة المسلم لحقه بالأمر بالمعروف والنهـــي عن المنكر هو أن لا يضيع المعروف في المجتمع وأن لا يقع المنكر فيه، وتظهـــر هنا مسؤولية المسلم في محاربة المخالفات لشرع الله تعالى ووأد الجريمة

قبل وقوعها، فبانتشار المخالفات في المجتمع المسلم يصبح مهددا بالعقوبة من الله سبحانه وتعالى. من هنا يظهر أن ممارسة المسلم لحقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حماية له من عقوبة الله سبحانه وتعالى وسخطه قبل أن تكون حماية للمجتمع الذي يعيش فيه.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين في أعلاها فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين في أسفلها: فإنا ننقبها من أسفلها فنستقي فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعا وإن تركوهم هلكوا جميعا)) (الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٩)

إن ممارسة المسلم لحقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتم بمراحل يتدرج بها لتتحقق الفائدة منها وهذه المراحل تنحصر في مرحلتين:

الأولى: المرحلة الوقائية: ففيها يتم دعوة المسلمين إلى التمسك بالعقيدة الإسلامية والقيم الإسلامية، وما يعكسه ذلك على سلوكهم من استقامة، فهذه المرحلة تعمل على تحرير السلوك من الشهوات وتهذيب العواطف والانفعالات والابتعاد عن المثيرات الخارجية التي تدعو إلى إشباع الشهوات بالطرق غير المشروعة. ومن الأمور التي

تســـاعد على ذلك دعوة المسلمين وحثهم على حلقات الذكر والعلم، وارتياد المساجد ومصاحبة الصديق الصالح.

الثانـــية: المـــرحلة العلاجـــية: وتأتي هذه الخطوة لمعالجة الانحرافات التي تقع في المجـــتمع ومـــنع انتشارها في قلوب وعقول المسلمين، ويتم ذلك من خلال معالجة الأســـباب المؤدية إلى المنكر في المجتمع، وتهيئة الأجواء لتهذيب السلوك والخلق. وبعد ذلك إذا وقع المسلم في المنكر فإنه ينهى عنه بأساليب مختلفة هي:

_ الـــوعظ والنصـــح: مـــن خلال تنبيه المنحرفين لخطورة أعمالهم وأهمية التوبة والاستغفار.

قـــال رســـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لينصر الرجل أخاه ظالمـــا أو مظلـــوما، فـــإن كـــان ظالمـــا فليـــنهه فإنه له نصرة، وإن كان مظلوما فلينصـــره)) (الدارمي ، كتاب الرقاق ، ٢٦٣٥) .

_ إظهـــار المســـلم الكراهية للمنكر ولمرتكبيه: وهذا بدوره يساهم في ردع مرتكب المنكـــر ويمـــنعه مـــن المجاهـــرة به. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم فـــي مجالســـهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون)) (الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، ٢٩٧٣). فـــي هذا الحديث الشريف يبين لنا النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم

أن الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لا بد وأن يكره المنكر ومرتكبه ويظهر ذلك وإلا يكون مشاركا لهم في المنكر.

_ الزجـر والتغلـيظ بـالكلام: فعندما يصر مرتكب المنكر على المنكر يبدأ الزجر والتغليظ معه بالكلام، وقد اتبع النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم هذا الأسلوب فعـندما أمر صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بتجهيز جيش أسامة رضي الله عنه وجـد تأخيرا لأمره من المسلمين فقال لهم: ((إن تطعنوا في إمارة أسامة فقد طعنتم فـي إمارة أبيه من قبله وأيم الله إن كان لخليقا بها وأيم الله إن كان لأحب الناس إليّ وأيـم الله إن كان لأحبهم إلي من بعده فأوصيكم به فإنه من صالحيكم (ابن هشام، ج٤، ص ٢٢٤)

_ المقاطعـة والهجران: لإشعار مرتكب المنكر أنه عنصر غير مرغوب فيه، وقد مارس النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الأسلوب فقد أمر الرسول صلى الله عليه وآلـه وصـحبه وسـلم بمقاطعـة ثلاثـة مـن الصحابة تخلفوا عن غزوة تبوك فقال ((لا تكلمن أحدا من هؤلاء الثلاثة)) حتى أبلغهم صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بتوبة الله سبحانه وتعالى عليهم (ابن هشام ، ج ٤ ، ص ١٣٦) .

_ استخدام القوة: منع مرتكب المنكر بالقوة كالضرب لمنعه من ارتكابه.

قـال رسـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((من رأى منكم منكرا فليغيـره بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)) (التـرمذي ، كـتاب الفـتن ، ٢٠٩٨). وقـال رسـول الله صـلى الله علـيه وآله وصحبه

وسلم: ((لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا)) (الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، ٢٩٧٣) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((جاهدوا بأيديكم وألسنتكم وأموالكم)) (النسائي ، كتاب الجهاد ، ٣١٤١).

وتجدر الإشارة إلى أن الآيات الكريمة بينت للمسلم بأن يأمر بالمعروف، وكلمة المعروف هنا جاءت على العموم دون تخصيص جانب معين، فكل ما يعود بالنفع والصلاح على الفرد المسلم وعلى الجماعة المسلمة معروف، وكل ما أمر الله سبحانه وتعالى به فهو معروف يحق للمسلم الأمر به، فالمعروف هو الخير. وكذلك الأمر بالنسبة للنهي عن المنكر الذي جاء عاما دون تخصيصه فيكون كل ما أمر الله سبحانه وتعالى المسلمين بالابتعاد عنه منكرا يحق للمسلم النهي عنه وعن الاقتراب منه، فكل منكر شر. قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١))) (التوبة ، ٧١) قال تعالى: ((الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤١))) (الحج ، ٤١).

إن تــرك ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يترتب عليه آثار جسيمة تضر بالفرد المسلم وبالمجتمع المسلم ومن هذه الآثار:

_ العقــاب الإلهي: إن ترك ممارسته يزيد من انتشار المخالفات لدين الله تعالى في المجــتمع المسلم وتطغى عليه وتصبح هي الصبغة العامة له، وهذا يرفع رحمة الله عــن المجــتمع فــيحل محلها غضبه جل وعلا، ويعم العقاب على الجميع،فقد حذر الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم من ذلك حتى لا تكون المخالفات لدين الله أمــرا مقبولا في نفوس المسلمين بحيث يصبح وقوعها أمرا عاديا لا يعني لهم شيئا ولا يقيمون لها وزنا، فضرب لنا صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم مثلا وعبرة في بنــي إسرائيل فقال صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا)) (الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، ٢٩٧٣) . وإذا بلغ الأمر إلى هــذا الحد تصبح الأمة الإسلامية مهددة بالعقاب من الله سبحانه وتعالى. هذا العقاب الذي يقع بالصالح قبل الطالح منهم لأنهم لم يقوموا بواجبهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

عــن حذيفــة بــن الــيمان رضــي الله عــنه عن النبي صلى الله عليه وآله وصــحبه وسلم قال: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن عليكم قوما ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)) (الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٥) .

قال تعالى: ((وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢٥))) (الأنفال) . عن زينب بنت جحش رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: ((نعم إذا كثر الخبث)) (رواه مسلم، كتاب الفتن، ٥١٢٩) وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يقول: ((إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه)) (الترمذي، كتاب الفتن ، رقم الحديث ٢٠٩٤) .

لقد قدم القرآن الكريم للمسلمين قصصا وعبرا لبيان أهمية الأمر بالمعروف وخطورة الابتعاد عنه وما يترتب على الأفراد من تركه. قال تعالى: ((وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٣) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤)))(الأعراف) نجد أن أهل هذه القرية قد انقسموا إلى ثلاثة أقسام فالقسم الأول ارتكبوا المعاصي وخالفوا أمر الله تعالى، والقسم الثاني لم يرتكبوا المعاصي ولكنهم لم ينهوا عن المعاصي، والقسم الثالث لم يرتكبوا المعاصي ونهوا عن المنكر وكانت

النتيجة أن العذاب الشديد للقسم الأول والثاني، ونجاة القسم الثالث قال تعالى: ((فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٥))) (الأعراف ، ١٦٥)

_ تـــرك ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع من استجابة الله سبحانه وتعالى لدعاء المسلمين.

قـــال رســـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((أيها الناس إن الله عز وجـــل يقـــول مـــروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسألوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم)) (أحمد ، باقي مسند الأنصار ، ٢٤٠٩٤). وقـــال رســـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعـــروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)) (الترمذي ، رقم الحديث ٢١٦٩) .

_ تـــرك ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد يخرج المسلم من دائرة الإيمـــان إلـــى دائـــرة الكفر والنفاق واستحقاق اللعنة عليهم؛ لهذا أمر الحق سبحانه وتعالـــى المســـلمين بالأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر محذرا من تركه لأنه قد يوصل المسلمين إلى ما وصل إليه أهل الكتاب عندما رأوا المنكر ولم ينهوا عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم :

((لــيس مـــنا مـــن لـــم يــرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر)) (سنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، رقم الحديث ، ١٨٤٤)

_ خـــروج الأمـــة الإسلامية من دائرة الخيرية التي أرادها الله سبحانه وتعالى لها؛ لتـــركها الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ(١١٠))) (آل عمران ١١٠).

_ ترك ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يوقع بهم عذاب الاستئصال المعنوي : كانت الأمم السابقة إذا كذبت رسلها وعتت عن أمر ربها أرسل الله تعالى عليها عذابا يهلكها. وإكراما لنبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد رفع الله تعالى عـــن أمته عذاب الاستئصال الحسي، ولئن رفع هذا النوع من العذاب فقد بقي نوع آخـــر لـــم يرفع هو عذاب الاستئصال المعنوي بحيث لا يبقى لهم وزن عند الناس فتنزع هيبتهم من نفوس أعدائهم. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ((إذا رأيـــت أمتـــي تهـــاب الظـــالم أن تقـــول لـــه إنـــك ظـــالم فقـــد تـــودع منها)) (مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، ٦٢٣٤).

_ تـــرك المسلم ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤدي إلى ضياع حقـــوقه الأخـــرى التي أعطاها الحق سبحانه وتعالى له، من هنا أكد الرسول الكريم

صــلى الله علــيه وآله وصحبه وسلم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظروف تتسع بها الدولة ويسيطر عليها ملوك مستبدون يسخرون الأموال والعباد من أجل مصالحهم الشخصية، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((إنكم منصورون مصيبون، ومفتوح لكم فمن أدرك ذلك فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عــن المنكــر ومن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)) (التــرمذي ، كتاب الفتن ، ٢١٨٣) يؤكد النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في هذا الحديث الشريف على ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويحذر من فترة يكذب فيها الناس عليه صــلى الله علــيه وآلــه وصــحبه وسلم لتغطية مخالفاتهم وأكلهم لحقوق الآخرين فقــال: ((ومــن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)) ويوضح النبي خطورة الموقف الذي سيعيشه المسلم فيبين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيصبح جهــادا في سبيل الله سبحانه وتعالى قد يقتل به أو يعذب، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((جاهدوا بأيديكم وألسنتكم وأموالكم)) (النسائي ، كتاب الجهاد ، ٣١٤) فالمســلم يجــب عليه أن يجاهد، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر مهما كانت الظروف والأحوال من أجل حماية حقوقه الأخرى التي أعطاها الله تعالى له. ولــنا فــي صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الأسوة الحسنة. فهاهو أبو ذر رضي الله عنه يرى أن ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكــر حــق له وواجب كلفه الله تعالى به، فيثور على البذخ في استغلال الأموال

العامــة وحـــرمان المسلمين منها ومن حقهم بها، فيطلب من معاوية بن أبي سفيان والي الشام أن ينفق أموال المسلمين على المسلمين. يذكر الخضري (١٩٩٥، ص ٢٤٤) ((... ثم أقام أبو ذر بالشام وجعل يقول يا معشر الأغنياء واسوا الفقراء. بشر الذين يكنـــزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله بمكاو من نار تكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم فما زال حتى ولع الفقراء بمثل ذلك ... فكتب معاوية إلى عثمان رضـــي الله عنه بذلك فأمر عثمان أن يجهز أبا ذر فأرسله إليه فلما قدم عليه ورأى المجالس في أصل سلع قال بشر أهل المدينة بغارة شعواء وحرب مذكار .... فأمر أبا ذر أن يخرج إلى الربذة فيقيم بها وقد توفي أبو ذر بالربذة سنة ٣٢هـــ))

يقول الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه لأبي ذر رضي الله عنه لما أُبعد إلـــى الربذة لممارسته حقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ((يا أبا ذر إنك غضـــبت لله فـــارج من غضبت له. إن القوم خافوك على دنياهم وخفتهم على دينك فاتـــرك في أيديهم ما خافوك عليه واهرب منهم بما خفتهم عليه فما أحوجهم إلى ما منعـــتهم ومـــا أغـــناك عمـــا منعوك وستعلم من الرابح غدا والأكثر حسدا ولو أن الســـماوات والأرضين كانتا على عبد رتقا ثم اتقى الله لجعل الله له منها مخرجا ولا يؤنســـك إلا الحق ولا يوحشك إلا الباطل فلو قبلت دنياهم لأحبوك ولو قرضت منها لأمنوك)) (نهج البلاغة ، ١٩٩٨ ، ج٢ ، ص ١٧٢).

ومـــن المفيد جدا أن نشير إلى أن المسلمين يفترض بهم أن يمارسوا حقهم في الأمـــر بالمعـــروف والنهـــي عـــن المنكر في كافة مؤسسات المجتمع وفي مختلف المستويات الإدارية، فهو في البيت المسلم وفي المدرسة والمسجد والسوق والطرقات والجامعات والوزارات وفي كافة المؤسسات المختلفة.

قـــال رســـول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ((إياكم والجلوس على الطـــرقات)) فقالـــوا: مـــا لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها قال: ((فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها)) قالوا وما حق الطريق؟ قال: ((غض البصر وكف الأذى ورد الســـــلام والأمـــــر بالمعـــــروف والنهـــــي عـــــن المنكر)) (البخاري ، كتاب المظالم ، ٢٢٨٥) .

فـــي هـــذا الحديث الشريف يحث الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم المسلم إلى ممارسة حقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانب معين من جوانب حياتهم، وهذا يدفعنا إلى تقدير أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون في كل المواقف التي تستلزم ممارسة هذا الحق.

إن المدرســـة الإسلامية لم تصمم نموذجا واحدا لممارسة المسلمين لحقهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بحيث لا يصح الخروج عنه، وإنما تركت أمر تطبيقه للمسلمين بما ينسجم مع زمانهم ومكانهم وظروفهم وأحوالهم وبما يحقق الغاية مـــنه دون آثـــار سلبية على الفرد المسلم وعلى المجتمع، ولكن المدرسة الإسلامية

بيــنت أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حق لكل مسلم يمارسه في كل ما أمر الله تعالى به وينهى عن كل منكر استنكره الشرع ونهى عنه، وخير وسيلة لممارسته فــي أيامنا هذه ولضمان تطبيق، قوله تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ(١١٠))) (آل عمــران ١١٠). قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١)))(التوبة) هــو أن يخــتار المسلمون جماعة منهم قادرة على تحمل مسؤولية الأمر بالمعروف والنهــي عن المنكر ويكون لكل منهم إرادة وعمل في إيجادها، ويمكن فهم ذلك من قوله سبحانه وتعالى: ((وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) (آل عمران، ١٠٤).

إن المســلم عندما يمارس حقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابد أن يراعــي أخلاقيات معينة لكمال الأثر، وزيادة الأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى منها:

ـ أن يعتبــر المســلم ممارسته لحقه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من باب النصــيحة للمؤمنين فيخلو أسلوبه من التشهير بالمسلمين والقسوة عليهم وتعريضهم للإحراج، فيقوم على الرفق واللين والحكمة والموعظة الحسنة، ولكن قد لا يستجيب البعض للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأسلوب اللين مما يدفع إلى إيجاد طريقة أخرى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كاستخدام القوة كما بين في السابق.

ـ المســلم يقــوم بالمعــروف قبل أن يأمر به ويبتعد عن المنكر قبل أن ينهى عنه قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)﴾ (الصف). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((يجاء بالرجل يــوم القــيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فتدور كما يدور الحمار برحاه، فيجــتمع أهــل النار عليه فيقولون: أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتــنهانا عــن المنكــر، قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه)) (البخاري ، كتاب بدء الخلق ، ٣٠٢٧)

نتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الخامس: ما حقوق الإنسان المسلم في المساواة كما وردت في القرآن الكريم؟

لقد تمت الإجابة عن هذا السؤال من خلال فهم واستقراء الآيات القرآنية الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في المساواة والأحاديث الشريفة الموضحة والمفسرة للآيات الكريمة التي تبين حقوق الجماعة المسلمة في المساواة.

تبين الآيات الكريمة أن الحق سبحانه وتعالى يساوي بين الناس في المنشأ والأصل، فجميعهم خلقوا من آدم وحواء، وآدم خلق من طين. والحق سبحانه وتعالى خلق الناس وجعلهم شعوبا وقبائل بألوان مختلفة، ولغات متعددة ليس لتفضيل بعضهم على بعض، أو لمكانة شعب على آخر وإنما لوظيفة سامية وهي التعارف والتآلف بين الناس. ولتأكيد المساواة بينهم فقد بيّن الحق سبحانه وتعالى أن مقياس التفاضل بينهم هو تقوى الله سبحانه وتعالى. فالمساواة من الحقوق التي منحها الحق سبحانه وتعالى للناس فلا يفرق بينهم لجنس أو لون أو لغة.

قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣))) (الحجرات ، ١٣) .

تخبرنا الآيات الكريمة سالفة الذكر أن خلق الناس، وجعلهم يتمايزون باللون واللغة والجنس، ما هي إلا آية من الآيات الدالة على قدرة الله سبحانه وتعالى وعظمته في الخلق، وليس هذا التمايز لتفضيل إنسان على آخر.

قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (١)))

لقد حارب القرآن الكريم أفكار الشعوب التي نسجت من خيالها مظاهر التميز والاختلاف عن الآخرين، كاشفا زيف أقوالهم ومؤكدا على أن الناس جميعا متساوون في المنشأ والأصل، ومقياس الأفضلية بينهم هو تقوى الله سبحانه وتعالى.

فقد ادعت اليهود والنصارى كما بينت الآيات الكريمة أنهم من أصل مختلف عن أصل الشعوب وأصحاب الديانات الأخرى، فهم من نسل الله وهم المقربون عنده، ولن يدخل الجنة أحد غيرهم. وقد بين الحق سبحانه وتعالى كذبهم وزيف أقوالهم، مخبرا سبحانه أنه لو كان ما يدّعونه صحيحا لما عذبهم الله سبحانه وتعالى بذنوبهم، وما هم إلا بشر خلقهم كما خلق الآخرين وكلفهم بما كلف به الآخرين ومصيرهم كمصير الآخرين إن عملوا صالحا يجزون به وإن عملوا سوءا يجزون به.

قال تعالى: ((وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ(١٨))) (المائدة، ١٨).

وقال تعالى: ((وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ(١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(١١٢))) (البقرة، ١١١ - ١١٢).

إن الأفكار التي تنادي بالتميز والتعالي ورفض المساواة بالآخرين، منعت الكثير من الناس من قبول التربية الإسلامية التي من مبادئها المساواة بين الناس. فتخبرنا الآيات الكريمة أن قوم سيدنا نوح طلبوا من نوح عليه السلام أن يطرد العبيد والفقراء والمستضعفين لقبول هذه التربية الإسلامية. لكن سيدنا نوح عليه السلام لم يقبل بشرطهم لأن ذلك مخالف لمبادئ التربية الإسلامية كالمساواة التي أمر الله سبحانه وتعالى بتحقيقها بين الناس.

قال تعالى على لسان سيدنا نوح عليه السلام : ((وَيَا قَوْمِ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُم مُّلاَقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ(٢٩) وَيَا قَوْمِ مَن يَنصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْ أَفَلاَ تَذَكَّرُونَ(٣٠))) (هود ، ٢٩ - ٣٠).

وقال تعالى : ((قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الأَرْذَلُونَ(١١١) قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ(١١٢) إِنْ حِسَابُهُمْ إِلاَّ عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ(١١٣) وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ(١١٤) إِنْ أَنَا إِلاَّ نَذِيرٌ مُّبِينٌ(١١٥) قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ(١١٦))) (الشعراء ، ١١١ - ١١٥).

إن شعار التميز والتعالي على الآخرين لم يكن سمة لقوم نوح عليه السلام وحدهم، بل كان شعارا يرفعه الذين كفروا على اختلاف مكانهم وزمانهم. روى ابن جرير عن ابن مسعود قال: مرّ الملأ من قريش برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده صهيب وبلال وعمار وخباب رضي الله عنهم وغيرهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد: أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء الذين منّ الله عليهم من بيننا؟ أنحن نصير تبعا لهؤلاء؟ اطردهم فلعلك إن طردتهم نتبعك، فنزل قوله تعالى : ((ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما

عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين))

(ابن ماجة، كتاب الزهد، ٤١١٨).

وتبين الآيات الكريمة أن المساواة من الحقوق التي منحها الحق سبحانه وتعالى للمسلمين فهم على اختلاف شعوبهم وألوانهم ولغاتهم أخوة في الله سبحانه وتعالى لا يفرق بينهم لجنس أو لون أو لغة، يوالي بعضهم بعضا، ويقدمون رابطة الإيمان على جميع الروابط الأخرى، وهم متساوون في الحقوق والواجبات كما فصلها الحق سبحانه وتعالى.

قال تعالى: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٠))) (الحجرات ، ١٠).

تخبرنا هذه الآية الكريمة أن المسلمين على اختلاف أنسابهم وأجناسهم إخوة متساوون تذوب بينهم جميع الاختلافات والفروقات ولا تمييز بينهم للون أو لغة أو جنس. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((المسلمون أخوة لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى)) (أخرجه الطبراني)

ويؤكد النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على حقوق المسلمين في المساواة، فيشير إلى الأركان الثابتة التي تقوم عليها المساواة بين المسلمين: فربهم واحد وأبوهم واحد واجتماعهم على منهاج واحد، منهاج المدرسة

الإســـلامية الذي لا يميز بينهم للون أو لغة وإنما يتمايزون بالتقوى. قال رسول الله صـــلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((أيها الناس إن ربكم واحد وأن أباكم واحد كلكــم لآدم وآدم مــن تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم ليس لعربي على أعجمي ولا لأعجمــي علــى عربــي ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى ألا هل بلغت ؟ اللهم فاشهد ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب)) (اخرجه احمد، باقي مسند الأنصار، ٢٢٣٩١).

ويحـــذر الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم جماعة من المسلمين، لم يكـــتمل الإيمـــان فـــي قلـــوبهم ولم تتخلص من قيم الجاهلية التي تدعو إلى التميز والتفاضل عن الآخرين بالنسب والجاه والأموال طالبا منهم تقديم رابطة الإيمان على كـــل الروابط. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((كلكم بنو آدم وآدم خلـــق من تراب ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله تعالى من الجعلان[2])) (الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، ٣٨٩٠) .

ويـــؤكد النبـــي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على المساواة بين المسلمين فيبـــين مقياس التفاضل بينهم وهو تقوى الله والعمل الصالح وليس المظهر والمال. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)) (مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، ٤٦٥١) .

[2] الحشرات

إن المدرسة الإسلامية تسعى لترسيخ قيم المساواة في نفوس المسلمين، وتوعيتهم بحقوقهم التي منحها الحق سبحانه وتعالى لهم في المساواة، ليتمسكوا بها ويدافعوا عنها فلا يسمحون لأي إنسان أن يتعالى عليهم فيسلبهم حقوقهم في المساواة، فبينت الآيات الكريمة لهم أن الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على الرغم من مكانته عند الله سبحانه وتعالى، إلا أنه بشر مثلهم له حقوقه كما للمسلمين حقوقهم وعليه واجبات كما على المسلمين واجبات، فالحق سبحانه وتعالى لم يميز نبيه على المسلمين فكيف يميز من هو أقل منه شأنا ومكانة. قال تعالى: ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً (١١٠))) (الكهف، ١١٠) . وقال تعالى: ((أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَاباً نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إَلاَّ بَشَراً رَّسُولاً))(الإسراء ،٩٠)

وقد عمل الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على تربية المسلمين على قيم المساواة، وأهمية ممارستها في حياتهم، فبين لهم صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أن الناس يقسمون عند الله سبحانه وتعالى إلى قسمين: قسم كريم على الله سبحانه وتعالى، وقسم هيّن عليه سبحانه وتعالى، فالقسم الأول: هم المؤمنون الذين تربطهم رابطة الإيمان بالله سبحانه وتعالى فتذوب بينهم كل الممارسات التي تخالف

هــذه الأخوة وهذه الرابطة. والقسم الثاني: هم الكافرون الذين تسمو في نفوسهم قيم الجاهلية وتعظيم أنفسهم وآبائهم فيرفضون التساوي بالآخرين. قال رسول الله صلى الله علــيه وآلــه وصحبه وسلم: ((يا أيها الناس إن الله تعالى قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وتعظيمها بآبائهم، فالناس رجلان: رجل بر تقي كريم على الله تعالى ورجل فاجر شقي هين على الله تعالى إن الله عز وجل يقول: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣))) (الحجرات). (الترمذي، كتاب تفسير القرآن، رقم الحديث، ٣١٩٣)

وكان النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ينهى المسلمين عن أي ممارسة لا تنســجم مــع حــق المساواة مبينا خطورتها عند الله سبحانه وتعالى، طالبا منهم ممارســة المساواة وترك كل ما يخالفها. عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: رأى ســعد أن لــه فضــلا على من هم دونه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصــحبه وسلم:((ابغوني في ضعفائكم، إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم)) (ابـي داود، كتاب الجهاد، ٢٢٢٧).

فــيجب أن تمــارس المساواة في مؤسسات المجتمع الإسلامي المختلفة وعلى مخــتلف المســتويات الإدارية فيها، وفي جميع أمور المسلمين الحياتية وفق منهاج المدرسة الإسلامية.

إن المسلمين متساوون في الحقوق والواجبات: فقد أعطى الحق سبحانه وتعالى كل مسلم حقوقه كما بين ما عليه من واجبات، والمسلم يمارس حقوقه كما بين له الله سبحانه وتعالى دون النظر لجنسه ولونه ولغته. فلا يجوز بأي حال من الأحوال أن يُفــرّق بين المسلمين وممارسة حقوقهم، فتسلب منهم هذه الحقوق التي منحها الحق سبحانه وتعالى لهم. فالله سبحانه وتعالى أعطى الحاكم المسلم حقوقه بأن أوجب على المسلمين طاعته وتنفيذ أوامره ما سار على منهاج المدرسة الإسلامية، وبين ما عليه من واجبات كأن يطبق الأحكام الشرعية على جميع المسلمين كما أمر الله تعالى دون تمييــز أو محابــاة لقــرابة أو لمــذهب أو لجنس أو للون أو للغة، وعليه أن يهيئ الظــروف المناسبة التي تكفل لكل مسلم في المجتمع ممارسة حقوقه التي بينها الحق سبحانه وتعالى له. فللوزير حقوق في وزارته، وعليه واجبات يمارسها تجاه الأفراد في وزارته فيطبق القوانين والقرارات على جميع موظفي الوزارة ويعطي كلا منهم حقوقه فلا يميز بينهم في المكافآت وتكون على أسس الكفاءة والعمل. وكذلك للمعلم حقــوق على طلابه بالاحترام والتقدير، وعليه واجبات تجاه طلابه بأن يساوي بينهم في الثواب والعقاب والمعاملة. وللأب في الأسرة حقوقه على الأبناء وعليه واجبات بأن يساوي بينهم في المعاملة والعطاء.

ومــن حقــوق المسلمين في المساواة تطبيق الأحكام الشرعية والقرارات على الجمــيع، وجعلهــم سواســية أمام القضاء. فالمسلمون جميعا يسيرون وفق الأحكام

الشـــرعية فتطبق على كل مسلم مهما كانت مكانته الاجتماعية أو صفته في المجتمع حاكما أو محكوما كما بين الحق سبحانه وتعالى دون زيادة أو نقصان. يخاطب الحق ســبحانه وتعالـــى المؤمنين ليوجههم إلى ممارسة المساواة بين المسلمين في القضاء والحكـــم بيـــنهم ولـــو كانـــت هذه الممارسة للمساواة تلحق الضر بهم أو بآبائهم أو أقاربهم؛ ليؤكد لهم أن ممارسة هذا الحق مطلب من مطالب الإيمان.

قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥))) (النساء، ١٣٥).

وقـــد أعلـــن الرســـول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم حق المسلمين في المســـاواة في تطبيق شرع الله عليهم جميعا محذرا اياهم من ترك ممارسة المساواة في هذا الجانب معتبرا ذلك جريمة تُشرب المخالفين الظلال والهلاك. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)) (النسائي،كتاب قطع السارق، ٤٨١٥).

ونـــتعلم مـــن صـــحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم حقوق المســـلمين في المساواة في جانب مهم من جوانبها هو مساواة المسلمين أمام تطبيق

الأحكـــام الشـــرعية علـــيهم جميعا دون النظر إلى جنسهم أو لونهم أو مكانتهم في المجـــتمع. وقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين المسلمين وقال: ((ما قولكم لو أن أميـــر المؤمنـــين شاهد امرأة على معصية)) فقال له علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: ((يأتي بأربعة شهداء أو يجلد حد القذف شأنه في ذلك شأن سائر المسلمين)) (الغزالي ، ٢٠٠٣ ، ص ٢)

إن مساواة المسلمين أمام تطبيق الأحكام الشرعية والقوانين والقرارات تمارس فـــي جمـــيع مؤسســـات المجتمع، فالحاكم المسلم يعمل على تطبيقها كما بينها الحق ســـبحانه وتعالى على جميع المسلمين دون تمييز بينهم للون أو لغة أو جنس، ودون أن يســـمح لأيٍّ كان في استغلال منصبه ومكانته في المجتمع فيتلاعب بالأحكام كما يشـــاء ويلحق الظلم بالمسلمين. فمدير المدرسة يمارس هذا الجانب من المساواة في مدرسته فيطبق القرارات والعقوبات والمكافآت على جميع المعلمين دون تمييز معلم على آخر لقرابة أو لشعور الحب والكره.

وممارســـة حقـــوق المسلمين في المساواة في شؤون الاقتصاد والمال، تجعل لكـــل مســـلم الحق في أن يمتلك الأموال ويتصرف بها، دون تمييز مسلم على آخر وضـــمن الحدود الشرعية التي بينها الحق سبحانه وتعالى والتي تطبق على الجميع. وفـــي هذا تشجيع للعمل والاجتهاد والكسب لإشباع حاجات المسلم وحبه للتملك. إن التـــربية الإســـلامية فرضت قيودا على العمل والتملك وإنفاق المال والتصرف فيه، وهـــذه القـــيود تطـــبق على جميع المسلمين دون أي تمييز بينهم؛ لتضبط تصرفات

المســلمين جميعا في الأمور الاقتصادية وحفاظا على حقوق الآخرين. ومن حق كل مســلم أن يخــتار العمل الذي يرغب فيه بما يتناسب مع قدراته ورغباته. وحقوق المســلمين فــي المســاواة هنا تجعل لكل مسلم الحق في أن ينتفع بالموارد المختلفة للدولة فيعمل ويجدُّ ليستخرج خيراتها وينتفع بها.

قال تعالى: ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ(١٥)) (تبارك ، ١٥) .

وقال تعالى: ((خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّن بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ(٦))) (الزمر ، ٦).

تجــدر الإشــارة إلى أن الحق سبحانه وتعالى في كتابه الكريم قد ساوى بين الــرجل والمــرأة في المنشأ والأصل، وهما شطران للنوع الإنساني ويشتركان في عمــارة الكــون كلٌ فيما يخصه من واجبات بما ينسجم مع خصائص خلقته، وهما متســاويان فــي عموم الدين في التوحيد والاعتقاد وفي الثواب والعقاب فمن يعمل منهما خيرا يجزى به ومن يعمل منهما شرا يجزى به.

قال تعالى : ((مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً

وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ(٩٧))) (النحل ، ٩٧) .

وقال تعالى : ((وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً (١٢٤))) (النساء ، ١٢٤) .

والمسلم والمسلمة متساويان في الحقوق والواجبات فالمسلم يأخذ حقوقه كما بينها الله تعالى دون زيادة أو نقصان، والمرأة المسلمة تأخذ حقوقها التي منحها الله تعالى لهما دون زيادة أو نقصان. ما يظهر من اختلاف بينهما في بعض الأحكام التفصيلية يعود للفروقات التي أوجدها الله تعالى بينهما والتي تمكن كلا منهما من القيام بالوظائف التي كُلف بها فكانت حقوق كل من المسلم والمسلمة تنسجم مع ذلك وفي الوقت نفسه كانت تنسجم مع واجبات كل منهما وهذا يدل على العدالة الربانية. ومن الأمثلة على ذلك مساواة الحق سبحانه وتعالى بين الرجل والمرأة في حق الميراث بأن جعل للرجل حقوق في الميراث وجعل للمرأة كذلك حقوقا في الميراث قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((أما بعد أيها الناس فإن لكم على نسائكم حقا ولهن عليكم حقا)) (ابن هشام ، ١٩٩٢ ، ص ١٩١ ، ج ٤) .

وهما متساويان في تطبيق الأحكام الشرعية عليهما كما بين الحق سبحانه وتعالى. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((يا أيها الناس إنما ظل

مـن قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحـد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)) (النسائي، كتاب قطع السارق، ٤٨١٥).

وقد ساوت المدرسة الإسلامية بين الرجل والمرأة في الاقتصاد وشؤون المال فجعلـت للمرأة المسلمة الحق في تملك المال وإنفاقه، وجعل لها الحق في العمل مع وجـود اخـتلافات في بعض الأحكام التفصيلية لوجود اختلافات خَلقية بين الرجل والمرأة في القدرة الجسدية والعاطفية، وفي العمل والأداء والكفاءة. وجعلت التربية الإسـلامية للمرأة المسلمة الحق في اختيار الزوج كما جعل للرجل الحق في اختيار زوجته .

إن الحـق سبحانه وتعالى خلق الناس وجعل بينهم فوارق عقلية وجسدية مما يجعل هنالك تباينا في السلوك والعمل والأداء والكفاءة. وهذا بدوره أوجب الاختلاف والتفاوت والتفاضل بينهم في بعض الأحكام وفي المهام والوظائف، فلو حصل بينهم المسـاواة المطلقـة لوقع الظلم بينهم. فحقوق المسلمين في المساواة لا تعني تماثل جميع المسلمين في الحقوق والواجبات وفي المكافآت، وفي تقلد المناصب العامة في الدولة والوظائف والمعاملة، بحيث تغيب العدالة ويتساوى المسلم المجتهد مع غيره، فتضـيع المـواهب وتتلاشـى الإبداعات. وتتطلب المساواة بين جميع أفراد شرائح المجـتمع تهيئة الظروف والأجواء للجميع وتطبيق الأحكام الشرعية والقوانين عليهم

فـيعمل المسـلمون في هذه الأجواء المتساوية، وبعد ذلك يكون لكل مجتهد مكانته وميزته عن غيره. ومن الأمثلة على ذلك: لقد ساوى الحق سبحانه وتعالى بين الناس بـأن أنزل عليهم منهاج المدرسة الإسلامية على مر العصور والأزمان وجعل لكل إنسان الحق في اعتناقها أو ردها وقد تفاوت الناس في ذلك فمنهم من امتثل لأمر الله تعالى ومنهم من خالف. فالعدل المطلق عند الله سبحانه وتعالى يقتضي التمييز بينهم والميزان الذي يحدد مكانة الإنسان عند الله سبحانه وتعالى يوم القيامة هو تقوى الله تعالى فالإنسان الذي يتقي الله لا يستوي مع الإنسان الفاجر.

قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ(١٣))) (الحجرات ، ١٣)

وقال تعالى: ((وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ(١٩))) (الأحقاف ، ١٩).

ويرشد النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم المسلمين إلى جانب مهم وهو أن الـذي يحـدد مكانتهم عند الله سبحانه وتعالى العمل الصالح وليس النسب. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من بطّأ به عمله لم يُعجّل به نسبه)) (مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ٤٨٦٧)

وقـــد ساوى الحق سبحانه وتعالى بين المسلمين في حق التعلم بأن جعل الحق لكل مسلم بأن ينال القدر الذي يريده من العلم بما يتناسب مع رغباته وقدراته بتهيئة الظـــروف المناســـبة لذلك، والمسلمون مختلفون في القدرات العقلية وفي الرغبات والدافعية للتعلم وهذا جعل المسلمين متفاوتين في التعلم، والعدل يقتضي عدم مساواة المسلم المجتهد بالمسلم غير المجتهد.

قال تعالى: ((أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ(٩))) (الزمر، ٩)

والنبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم يبين جانبا من الجوانب التي يتفاضل فـــيها المســـلمون فالمسلم الذي ينفع الناس أفضل وأحب عند الله سبحانه وتعالى من المسلم الذي لا ينفع الناس. سئل النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : أي الناس أحب إلى الله ؟ قال : ((أنفع الناس للناس)) (أخرجه الطبراني)

نـــتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال السادس : ما حقوق الإنسان المسلم في العدل كما وردت في القرآن الكريم ؟

لقـــد تمـــت الإجابـــة عن هذا السؤال من خلال فهم واستقراء الآيات القرآنية الكـــريمة التـــي تبين حق المسلم في العدل والأحاديث الشريفة الموضحة والمفسرة للآيات الكريمة التي بينت حقوق المسلم في العدل.

تبـــين الآيـــات الكريمة أن العدل من الحقوق التي كفلها الحق سبحانه وتعالى لعـــباده علـــى مر العصور الإنسانية، وأنها كانت هدفا للمدرسة الإسلامية ومبدأ من مـــبادئها، أمر سبحانه وتعالى الأنبياء والمرسلين عليهم السلام بممارسته بين الناس في القول والعمل.

قال تعالى: ((لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ (٢٥))) (الحديد ، ٢٥) .

تبـــين الآيـــة الكريمة سالفة الذكر أن الحق سبحانه وتعالى أرسل رسله للناس وأيـــدهم بالمعجـــزات الدالـــة على صدقهم وأنزل معهم الكتب الإلهية لتحقيق هدف ممارسة العدل بينهم.

إن العـــدل يمارس بين أفراد الأمة الإسلامية ليصبح سمة من سماتها ومظهرا مـــن مظاهـــرها يميزها عن غيرها من الأمم. فتخبرنا الآيات الكريمة أن هنالك من الأمـــم أمة تقوم بالحق قولا وعملا تمارس العدل في حياتها وتدعو إليه، وهذه الأمة هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

قال تعالى: ((وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١٨١))) (الأعراف ، ١٨١).

قـــال قـــتادة: بلغنـــي أن النبـــي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم كان يقول إذا قرأ قوله تعالى: ((وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١٨١)))" هذه لكم وقد أعطي القـــوم بـــين أيديكم مثلها ((ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون)) (مختصر تفسير ابن كثير، الصابوني ، ج ٢ ، ص ٧٠) .

إن الحـــق سبحانه وتعالى يضرب في كتابه العزيز مثالا يبين فيه أهمية العدل وقـــيمة الإنسان السامية، من خلال المقارنة بين شخصين: أحدهما أبكم لا يفهم ولا يُفهـــم ثقـــيل على ولي أمره أينما وجهه لا يأتي منه بخير، وهذا مثل الإنسان الكافر الذي لا يمارس العدل في أقواله وأفعاله فيوقع الظلم بنفسه وبغيره، والآخر شخص ناطق نافع للناس، يأمر بالعدل ويمارسه وهو الإنسان المؤمن الذي ينفع نفسه وينفع غيره.

قال تعالى: ((وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لاَ يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لاَ يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٧٦))) (النحل، ٧٦).

لقد أمر الحق سبحانه وتعالى المسلمين بممارسة حق العدل في أقوالهم وأعمالهم فلا يحيدوا عنه لأي سبب كان، فالمسلم يمارس العدل ابتغاء وجه الله سبحانه وتعالى ورضاه، ويمارسه لو كان ذلك يلحق ضررا به أو بوالديه أو أقاربه، ويمارسه دون أي مراعاة لجاه غني أو شفقة بفقير. ويأمر الحق سبحانه وتعالى المسلمين عند ممارسة حقهم في العدل أن يبتعدوا عن الهوى والعصبية، وأن لا تكون مشاعر البغض للناس سببا لترك العدل أو تزييفه، فالعدل في المدرسة الإسلامية عدل مجرد.

وإشارة إلى أمر المسلمين بممارسة حق العدل في أقوالهم وأفعالهم قال تعالى:

((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ(٩٠))) (النحل، ٩٠). ويقول تعالى: ((قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ

تَعُودُونَ(٢٩))) (الأعراف ، ٢٩). ويقول تعالى: ((فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ(١٥))) (الشورى ، ١٥).

وإشـــارة إلى العدل المجرد بحيث يمارس المسلم العدل ولو كان على نفسه أو أقاربه قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥))) (النســاء ، ١٣٥). وإشارة إلى العدل المجرد حيث يمارس المسلم حق العدل ولو كان في قلبه شعور بالكراهية قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ(٨))) (المائدة ، ٨).

ويبـــين النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فضل ممارسة العدل والأمر به، فبها ينال المسلم الأجر الكبير من الحق سبحانه وتعالى.

قـال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((على كل مسلم صدقة قال أفرأيت إن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قال أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال أرأيت إن لم يفعل قال يأمر بالخير أو بالعدل قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل قال يمسك عن الشر فإنه له صدقة)) (الإمام أحمد ، ١٨٧١٠) .

إن ممارسة المسلمين للعدل تمكنهم من أخذ حقوقهم التي منحها الحق سبحانه وتعالى لهم دون انتقاص أو تحريف، فأمرت الآيات الكريمة المسلمين ممارسة حق العدل في كل مؤسسات المجتمع وعلى مختلف المستويات الإدارية فيها. وتبين الآيات الكريمة أن الحق سبحانه وتعالى بين لنبيه محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم طريق الحق والعدل وكيفية ممارسته ونشره في المجتمع.

قال تعالى: ((فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ(١٥))) (الشورى ، ١٥) .

تبين هذه الآية الكريمة أن الحق سبحانه وتعالى طلب من النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ممارسة الحق والعدل كما بين الحق سبحانه وتعالى له .

فالعـــدل يمـــارس فـــي المجال السياسي والإداري في المجتمع المسلم بتطبيق الأحكام الشرعية والقوانين والأنظمة والتعليمات على جميع المسلمين دون أي تمييز بينهم ولأي سبب كان، عندها يأخذ كل مسلم حقوقه التي بينها الله سبحانه وتعالى له دون زيادة أو نقصان. ومسؤولية ممارسة العدل في هذا الجانب لا تلقى على كاهل الحـــاكم المسلم وحده بل تتعداه لتصل إلى كل مسؤول في أي مؤسسة من مؤسسات المجـــتمع المسلم وعلى مختلف المستويات الإدارية فيها سواء أكانت الإدارة عليا أو كانت دنيا، من هنا أمرت الآيات الكريمة الحاكم والمسؤولين الإداريين في مؤسسات المجـــتمع المســـلم أن يمارس العدل ليكونوا قدوة صالحة لمن هم أدنى منه فإذا كان الحاكم عادلا التزم الآخرون به ومارسوه.

قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨))) (النساء ، ٥٨) .

وتبين الآيات الكريمة أن المسلم إذا تولى مسؤولية ما في مجتمعه فإنه يمارس العدل في قوله وفعله فيقضي على الظلم.

قال تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ

طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (المائدة ، ٩٥) .

ومن حقوق المسلمين في العدل في الجانب الإداري أيضا: أن يكون لكل مسلم حـــق الترقي في المناصب الإدارية العامة، وأن يأخذ حقه من الحوافز المختلفة بناء علـــى أســـس ثابـــتة تبنى على الكفاءة في العمل والإخلاص لا على أسس الواسطة والمحسوبية وتقديم الرشوة وغيرها. وقد حذر الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وســـلم المسؤولين الإداريين في مؤسسات المجتمع المختلفة من ظلم أنفسهم وغيرهم بأكل أموال الناس بالرشوة والهدية، وتضييع حقوق الأفراد في مؤسساتهم من خلال تجـــاوز النظام بالرشوة والمحسوبية والنفاق. روى البخاري أن رسول الله صلى الله علـــيه وآله وصحبه وسلم استعمل عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال: يا رســـول الله هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وســـلم: "أفـــلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا، ثم قام رسول الله صـــلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: "أما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لـــي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يهدى له أم لا فوالذي نفس محمد بيده لا يغـــل أحدكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان بعيرا جاء به لـــه رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تعير فقد بلغت"

فقـــال أبو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده حتى إنا لننظر إلى عفرة إبطيه (كتاب الإيمان والنذر، ٦١٤٥). ويبين النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم مكانـــة المســـؤول الإداري في مؤسسات المجتمع عند الله سبحانه وتعالى إذا مارس العـــدل بين الأفراد في مؤسسته فيطبق الأحكام والقوانين عليهم ويأخذ كل منهم حقه فـــي الحوافز بعدل. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: "سبعة يظلهم الله فـــي ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلـــق فـــي المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخذها حتى لا تعلـــم شـــماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه" (البخاري، كتاب الزكاة، ١٣٣٤).

وحـــق المســـلمين في العدل في مجال القضاء يجعل لأي مسلم الحق في رفع الشـــكاوي إلـــى القضاء والبت فيها بعدل دون تمييز ومحاباة، والقضاء بالعدل بين المتنازعـــين ســـواء كانـــوا أفرادا أو جماعات، وإيصال الحقوق لأصحابها. وتؤكد الآيات الكريمة على ضرورة القضاء بالعدل والإنصاف بين المتخاصمين من خلال بـــيان جانب من جوانبه ونزع الخلاف بين فئتين من المؤمنين بإعطاء صاحب الحق حقه.

قال تعالى : ((وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(٩))) (الحجرات ، ٩).

ويبـين الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ضرورة ممارسة العدل في القضـاء، ومدى المسؤولية التي يتحملها القاضي فقال عليه الصلاة والسلام: "ليأتين علـى القاضـي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين أثنين في تمرة قط" (أحمـد، باقي مسند الأنصار، ٢٣٣٢). وقال عليه الصلاة والسلام: "إن الله مع القاضي ما لم يَجُر فإن جار تخلى عنه ولزمه الشيطان" (الترمذي، كتاب الأحكام عن رسول الله، ١٢٥١).

وممارسـة العـدل بين المسلمين توجب أن تكون العقوبة بقدر الجريمة. جلس رجل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فقال: يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأضربهم وأسبهم فكيف أنا منهم؟ فقال لـه رسـول الله صـلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: "بحسب ما خانوك وعصوك وكذبـوك وعقابك إياهم إن كان دون ذنوبهم كان فضلا لك عليهم، وإن كان عقابك إيـاهم بقـدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك، وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذي بقي قبلك" فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله صلى الله علـيه وآلـه وصحبه وسلم ويهتف فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه

وسلم: "ما له ما يقرأ كتاب الله ((ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين)) فقال الرجل يا رسول الله ما أجد شيئا خيرا من فراق هؤلاء يعني عبيده إني أشهدك أنهم أحرار كلهم (أحمد، باقي مسند الأنصار، ٢٥١٩٧) .

وتبين الآيات الكريمة أن ممارسة العدل في مجال القضاء يكون مع غير المسلم كذلك، فإذا حكم مسلم بين غير المسلمين فإنه يحكم بينهم بالعدل. فقد طلب الحق سبحانه وتعالى من نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن يحكم بين اليهود إذا طلبوا منه ذلك بالعدل فقال تعالى: ((سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٤٢))) (المائدة ، ٤٢) .

وحق المسلمين في العدل الاقتصادي في المجتمع الإسلامي يمارس من خلال توزيع عادل لثروات المجتمع كما بين الحق سبحانه وتعالى؛ لعدم تجمعها بأيدي فئة قليلة من الأفراد وترك الآخرين محرومين منها، وهذا ما أكدته الآية الكريمة قال تعالى: ((مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧))) (الحشر، ٧)

وقد بينت آيات كريمة كثيرة العدل الاقتصادي في توزيع الميراث على الورثة بعدل وإنصاف كما أراد الحق سبحانه وتعالى، وتحذر الآيات الكريمة المسلمين من مخالفـــة العدل الاقتصادي في الميراث وأكل حقوق الأفراد التي بينها الحق سبحانه وتعالى مبينة أن ذلك يوقعهم في نار جهنم.

قال تعالى: ((يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً (١١) وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ

كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (١٤)) (النساء)

وتبين الآيات الكريمة أن ممارسة العدل الاقتصادي يجب في الكيل والوزن البيع والشراء بعيدا عن الظلم بأكل شيء من أموال الناس. قال تعالى ((وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢))) (الأنعام ، ١٥٢). وقد توعد الحق سبحانه وتعالى الذين يتلاعبون بالوزن لأكل مال الغير بالعذاب الشديد. قال تعالى: ((وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (٣) المطففين))

(المطففين، ١-٣).

وحـــق المســلمين في العدل الاقتصادي يمارس من خلال إيجاد فرص عمل متســـاوية للأفــراد كــل حسب قدراته ورغباته ضمن أسس ثابتة تقوم على الخبرة والكفاءة.

وحمايـــة لحقوق الأفراد أمرت الآيات الكريمة المسلمين بكتابة العقود المختلفة كعقــد البيع والشراء وعقد الزواج، وأن يكتب بينهم كاتب عدل لا يحيد عن الحق. قال تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ

شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢))) (البقـرة ، ٢٨٢). وحماية لحقوق المسلمين أمرت الآيات الكريمة المســلم عندما تطلب منه الشهادة أن يشهد بعدل. قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥))) (النساء ، ١٣٥).

وتجدر الإشارة إلى أن حقوق المسلمين في العدل تكون في ميادين الحياة كلها وفي كل أوجه التعامل والعلاقات بين المسلمين سواء بين الحاكم والمحكوم، والمعلم والتلاميذ، والقائد والجنود، والزوج والزوجة والأب والأبناء.

عــن النعمان بن بشير أنه قال : نحلني أبي نحلا ،ى فقالت أمي : لا أرضى حتــى تشــهد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم فجاءه ليشهده على صدقتي فقال : ((أكل ولدك نحلت مثله ؟)) قال : لا ، فقال : ((اتقوا الله واعدلوا فــي أولادكــم ، إني لا أشهد على جور)) قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة)) (مسلم، ١٦٢٣)

ومن حقوق المسلم في العدل، العدل في ولاية المال وهذا يقتضي الحق للمسلم في كسب الأموال وامتلاكها وتنميتها ومن حقه حمايتها ومنع الاعتداء عليها من أيٍّ كان وتطبيق العقوبات التي تكفل ذلك على المعتدي سواء كان حاكما أم محكوما، وللمسلم

الفقير حق في مال الغني يعطى إليه، والمال يرد إلى صاحبه، واليتيم يُحافظ له على ماله حتى يكبر، والميراث يوزع على مستحقيه قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨))) (النساء، ٥٨). وقال تعالى: ((وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا (٣))) (النساء، ٣).

فأينما وجد حق للمسلم يجب أن يكون العدل لحمايته، فالعدل أساس تستقيم به حياة المسلمين في الدنيا والآخرة.

إن غياب العدل يجعل الظلم سائدا في المجتمع، فتضيع الحقوق وتكثر المنكرات، فمن أجل إرساء العدل في المجتمع حرم الظلم.

يقول تعالى في الحديث القدسي: ((يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ...)) (رواه مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، ٤٦٧٤).

وحث الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم المسلمين على التمسك بالعدل ومحاربة الظلم بشتى الوسائل.

فـيقول: ((أفضــل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر)) (ابن ماجة، كتاب الفتن، ٤٠٠١).

ولقد أمر الحق سبحانه وتعالى المسلم أن يبتعد عن ظلم نفسه بتركه لحق من حقوقه و التهاون به وتضييعه.

قـــال تعالى : ((ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه))(الطلاق ١) وقال رسول الله صلى الله علــيه وآله وصحبه وسلم: ((من أعطى الذلة من نفسه طائعا مختارا غير مكره فليس منا)) (رواه الترمذي) .

وكذلك حرم الحق سبحانه وتعالى على المسلم أكل حقوق الغير سواء أكان مسلما أم غير مسلم رجلا أم امرأة صغيرا أم كبيرا.

قـــال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المســلم علـــى المسلم حرام دمه وماله وعرضه)) (رواه مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، ٤٦٥٠) .

نتائج الدراسة المتعلقة بالإجابة عن السؤال الســابع: ما دور ممارسة حق حرية الاعــتقاد، وحــق حرية التعبير عن الرأي، وحق الشورى، وحق الأمر بالمعروف والنهــي عــن المنكــر، وحــق المساواة، وحق العدل في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني؟

لمعرفة دور ممارسة حق حرية الاعتقاد، وحق حرية التعبير عن الرأي، وحق الشورى، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحق المساواة، وحق العدل في التنشــئة الاجتماعــية فــي المجــتمع الأردني، وزع الباحث استبانة على نخبة من المفكرين والمهتمين والباحثين بمجال حقوق الإنسان والتنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردنــي. وبعــد جمع البيانات تم معالجتها إحصائيا حيث استخرجت المتوسطات الحســابية والانحرافات المعيارية وحساب قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الافتراضي (٣) لكــل فقرة من فقرات المجال الواحد والمتوسط الكلي والانحراف الكلي وقيمة (ت) لكل مجال من المجالات الستة.

وقد أظهرت النتائج أن المجال السادس (دور ممارسة حق العدل كما ورد في القــرآن الكــريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) قد حصل على أعلى متوســط حــيث بلغ المتوسط الكلي له (٤،٣٤) وكانت قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) (٢٢،٩). تلاه المجال الخامس(دور ممارسة حق المساواة كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) حيث بلغ المتوسط الكلي

له (٤،٣١) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) (٢٠،٦)، تلاه المجال الثالث (دور ممارسة حق الشورى كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) حيث بلغ المتوسط الكلي له (٤،٢٧) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مـــع الوســـط الفرضي (٣) (٢٠،٥)، تلاه المجال الرابع (دور ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) حيث بلغ المتوسط الكلي له (٤،٢٥) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مع الوســـط الفرضي (٣) (١٦،٩)، تلاه المجال الثاني (دور ممارسة حرية التعبير عن الرأي كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) حيث بلـــغ المتوســـط الكلي له (٤،٢٢) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) (١٦،٥)، تـــلاه المجـــال الأول (دور ممارسة حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكـــريم فـــي التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني) حيث بلغ المتوسط الكلي له (٤،١٠) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) (١١،٨).

وكـــان المتوسط الكلي للمجالات الستة (٤،٢٥) وبلغت قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) (٢١،٧). والجدول رقم (١٠) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعـــيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة علـــى المجالات الستة مرتبة ترتيبا تنازليا. والجدول (٩) يبين المتوسطات الحسابية

والانحـــرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة على المجالات الستة مرتبة ترتيبا تنازليا

جدول رقم (٩)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة على المجالات الستة مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٦	دور العدل	٤،٣٤	،٤٥	٢٢،٩	،٠٠٠
٢	٥	دور المساواة	٤،٣١	،٤٨	٢٠،٦	،٠٠٠
٣	٣	دور الشورى	٤،٢٧	،٤٧	٢٠،٥	،٠٠٠
٤	٤	دور الأمر بالمعروف	٤،٢٥	،٥٦	١٦،٩	،٠٠٠
٥	٢	دور حرية التعبير عن الرأي	٤،٢٢	،٥٦	١٦،٥	،٠٠٠
٦	١	دور حرية الاعتقاد	٤،١٠	،٧١	١١،٨	،٠٠٠
الكلي			٤،٢٥	،٤٤	٢١،٧	،٠٠٠

يظهر هذا الجدول أن هذه المتوسطات عليه وذات دلالة إحصائية لتؤكد على أن أفـراد عيـنة الدراسـة يـتفقون على الدور الكبير لممارسة هذا الحق في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الإردني.

وفيما يلي بينا المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مـع الوسط الفرضي (٣)لإجابات أفراد عينة الدراسة على كل مجال من المجالات الستة وهي على النحو التالي:

الجدول رقم (١٠)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣)لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال الأول (دور حرية الاعتقاد) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٢	يساهم في استتباب الأمن والسلام في المجتمع ممـا يهيـئ الظروف المناسبة لبناء المجتمع وتقدمه واستثمار موارده المختلفة .	٤،٢١	، ٧٤	١٢،٤	،٠٠٠
٢	١	يزيد من انتماء الإنسان غير المسلم للمجتمع.	٤،١٩	،٨٥	١٠،٧	،٠٠٠
٣	٤	يكسـب الإنسـان غير المسلم قيم واتجاهات إيجابية نحو الإسلام والمسلمين.	٤،١٩	،٧٦	١١،٩	،٠٠٠
٤	٣	يحقق الاستفادة من الخبرات المختلفة للإنسان غيـر المسلم في تنمية المؤسسات الاجتماعية المختلفة.	٤،١٤	،٨٣	١٠،٥	،٠٠٠

٥	٥	يــزيد من شعور المسلم بمدى مسؤوليته عن إيصال الدعوة الإسلامية للإنسان.	٤،٠٣	،٨٨	٩،٠	،٠٠٠
٦	٨	يمكــن أن يمــارس الإنســان حقه في حرية الاعتقاد بحرية المناقشة الدينية.	٤،٠٣	،٩٥	٨،٢	،٠٠٠
٧	٧	يمكــن أن يمــارس الإنســان حقه في حرية الاعــتقاد بحــرية البحث والتفكير في الأمور الاعتقادية.	٤،٠٢	١،٠٣	٧،٥	،٠٠٠
٨	٦	يدفع المجتمع للانفتاح على العالم الخارجي .	٤،٠٠	١،٠٨	٧،١	،٠٠٠
الكلي			٤،١٠	،٧١	١١،٨	،٠٠٠

يتبــين من الجدول رقم (١١) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة حســب مجــال دور ممارســة حق حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني قد تراوحت بين (٤،٢١ – ٤،٠٠)، ويمكن اعتــبار الفقرات التي حصلت على متوسط من (٤،٥٥– ٤٠٠،) متوسطات عالية، ومن (٢،٩٩– ٢،٠٠) متوسطات متدنية، كما هو مبين في الطريقة والإجراءات. حــيث حصلت الفقرة رقم (٢) على أعلى متوسط مقداره (٤،٢١) وحصلت الفقرة رقــم (٦) علــى أدنى متوسط ومقداره (٤،٠٠). وكان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،١٠). ويتضح من الجدول أيضا أن قيمة (ت) الكلية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (١١،٨) على مستوى الدلالة (،٠٠٠) وهي دالة إحصائيا.

الجدول رقم (١١)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣)لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال الثاني (دور حرية التعبير عن الرأي) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	١١	تكسب أفراد المجتمع قدرة في الدفاع عن حقوقهم.	٤،٤٧	٠،٧٣	١٥،٣	٠،٠٠٠
٢	٩	تزيد من تماسك أبناء المجتمع فكريا.	٤،٣٦	،٧٤	١٤،٠	٠،٠٠٠
٣	٢٢	تمكن أفراد المجتمع من التعبير عن آرائهم حول القوانين المختلفة في مؤسساتهم ومدى مناسبتها للواقع وسبل تطويرها.	٤،٣٤	٠،٦١	١٦،٨	٠،٠٠٠
٤	١٦	تدفع أفراد المجتمع للتعبير عن رفضهم للموضوعات المختلفة بالطرق السلمية بعيدا عن العنف ضمن حدود الحوار.	٤،٣٣	٠،٩٦	١٠،٥	٠،٠٠٠
٥	١٢	تنمي العنصر البشري في المجتمع بشكل متوازن يحقق الطموح ويشبع الحاجات ويدفع بعجلة التنمية في جميع مجالات الحياة.	٤،٣١	٠،٦٨	١٤،٧	٠،٠٠٠
٦	١٨	تساهم في القضاء على كثير من الأمراض الاجتماعية مثل الكذب والنفاق	٤،٢٤	٠،٩٤	١٠،٠	٠،٠٠٠
٧	٢١	تمكن مدير المؤسسة من تصويب الممارسات الخاطئة في مؤسسته مثل التأخر في إنجاز معاملات المراجعين	٤،٢٤	٠،٧٦	١٢،٥	٠،٠٠٠
٨	٢٣	تمكن أفراد المجتمع من نقد أداء الحكومة وتصحيحه في جوانب مختلفة مثلما تتسبب فيه مشكلة رفع الأسعار من مشاق للطبقة الفقيرة.	٤،٢٤	٠،٨٨	١٠،٧	٠،٠٠٠
٩	١٣	تسهم في الكشف عن السلبيات في المجتمع وإيجاد الحلول المناسبة لها من خلال النقد	٤،٢٢	٠،٧٥	١٢،٤	٠،٠٠٠

		البناء والمناقشة				
١٠	٢٠	تـزيد من ثقة الطفل بنفسه من خلال تعبيره عن رأيه لتحديد الوقت الذي يناسبه للدراسة واللعب والنوم.	٤،٢١	٠،٨٧	١٠،٥	،٠٠٠
١١	١٧	تحرر مؤسسات المجتمع من أساليب التلقين وإجبار الأفراد على رأي معين .	٤،١٩	١،٠٢	٨،٩	،٠٠٠
١٢	١٠	تحمـي المجـتمع مـن التنظـيمات السرية والتـيارات الفكرية المختلفة التي تكون سببا في تفريق المجتمع وإضعافه.	٤،١٤	٠،٩٣	٩،٤	،٠٠٠
١٣	١٤	تكسـب أبـناء المجتمع خبرات واسعة في مجالات المعرفة المختلفة تمكنهم من توظيفها في حياتهم اليومية.	٤،١٠	٠،٨٥	٩،٩	،٠٠٠
١٤	١٩	تمكـن رب الأسرة من تصويب الممارسات السـلوكية الخاطـئة مـثل تأخر الأفراد في السهر خارج البيت.	٤،٠٣	١،٠٣	٧،٧	،٠٠٠
١٥	٢٤	تضـع حـدا لكثير من المظاهر السلبية في الأداء الوظيفـي فـي المجتمع مثل الواسطة والمحسوبية.	٤،٠٢	٠،٩٥	٨،٢	،٠٠٠
١٦	١٥	تـزيد مـن تقـبل الأفراد لأهداف وقضايا المجتمع المختلفة.	٤،٠٠	٠،٩٤	٨،١	،٠٠٠
الكلي			٤،٢٢	،٥٦	١٦،٥	،٠٠٠

يتبـين من الجدول رقم (١٢) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة على هذا المجال قد تراوحت بين (٤،٤٧ – ٤،٠٠)، وحصلت الفقرة رقم (١١) على أعلى متوسط مقداره (٤،٤٧) وحصلت الفقرة رقم (١٥) على أدنى متوسط ومقداره (٤،٠٠). وكـان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،٢٢). ويتضح من الجدول أيضا أن قيمة (ت) الكلية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (١٦،٥) على مستوى الدلالة (،٠٠٠) وهي دالة إحصائيا

الجدول رقم (١٢)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣)لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال الثالث (دور الشورى) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٢٥	تـزيد مـن قـدرة أبناء المجتمع على التفكير الإبداعـي من خلال البحث عن حلول إبداعية لمشاكل المجتمع المختلفة.	٤،٤٠	،٦٥	١٦،٤	،٠٠٠
٢	٢٧	ترسخ في نفوس أبناء المجتمع قيم الأمانة.	٤،٤٠	،٧٥	١٤،٢	،٠٠٠
٣	٢٨	تحمي مؤسسات المجتمع المختلفة من الاستبداد بالرأي وتحد من التفرد بالسلطة.	٤،٣٨	،٨١	١٢،٩	،٠٠٠
٤	٣٢	تزيد من التماسك الأسري في المجتمع.	٤،٣٨	،٦٤	١٦،٣	،٠٠٠
٥	٢٦	تزيد من الثقة والتعاون بين الرئيس والمرؤوس في مؤسسات المجتمع.	٤،٣٦	،٦٩	١٥،٠	،٠٠٠
٦	٣٥	بممارسـة الشـورى بين المعلم وطلابه تزداد مشاركة الطلبة في تحمل مسؤولية تعلمهم.	٤،٣٣	،٦٠	١٦،٧	،٠٠٠
٧	٣٣	تمكـن أفراد الأسرة من تنظيم ميزانية الأسرة وفق قدراتهم المالية.	٤،٢٩	،٧٠	١٤،٠	،٠٠٠
٨	٢٩	تعـزز شـعور الثقة بالنفس عند أبناء المجتمع فيتقـبلوا أدوارهم الاجتماعية ويتفاعلون معها بشكل ايجابي.	٤،٢٨	،٧٧	١٢،٧	،٠٠٠
٩	٣١	تعـزز تطـور المؤسسات الاجتماعية المختلفة بشـكل ينسجم مع مبادئ الإسلام الثابتة وروح العصر المتغير.	٤،٢٨	،٥٩	١٦،٦	،٠٠٠
١٠	٣٤	تمكـن المدرسـة وأولياء أمور الطلبة من حل مشاكل المدرسة.	٤،٢٦	،٦٤	١٥،١	،٠٠٠
١١	٣٠	تفسح المجال للاستفادة من الخبرات المجتمعية المتنوعة .	٤،١٦	،٩٣	٩،٤	،٠٠٠
١٢	٣٦	تشـخص نقاط القوة والضعف في المؤسسات	٤،١٢	،٧٧	١١،٠	،٠٠٠

		التربوية.					
١٣	٣٧	تمكــن المزارعين من تعميم خبراتهم الزراعية على بعضهم	٣،٩٣	،٨١	٨،٧	،٠٠٠
الكلي			٤،٢٧	،٤٧	٢٠،٥	،٠٠٠

يتبــين من الجدول رقم (١٣) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة على هذا المجال قد تراوحت بين (٤،٤٠– ٣،٩٣)، حيث حصلت الفقرة رقم (٢٥) علـــى أعلـــى متوسط مقداره (٤،٤٠) وحصلت الفقرة رقم (٣٧) على أدنى متوسط ومقداره (٣،٩٣). وكان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،٢٧). ويتضح من الجدول أيضـــا أن قــيمة (ت) الكلــية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (٢٠،٥) على مستوى الدلالة (٠٠٠،) وهي دالة إحصائيا

الجدول رقم (١٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال الرابع (دور حق الأمر) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٣٩	تســاهم في إعداد المجتمع الصالح الذي تنسجم سلوكيات أبنائه مع جوهر التربية الإسلامية.	٤،٥٠	،٦٣	١٨،٢	،٠٠٠
٢	٤٤	توظــف المفاهــيم والقــيم الدينية في السلوك الاجتماعي.	٤،٤٣	،٦٥	١٦،٧	،٠٠٠
٣	٣٨	تكســب الفــرد معايير مناسبة تمكنه من ضبط سلوكه في المواقف الاجتماعية المختلفة.	٤،٤١	،٧٣	١٤،٨	،٠٠٠

٤	٤٥	تساهم في بناء نسق قيمي يعزز السلوك الحسن في المجتمع.	٤،٣٤	،٧١	١٤،٣	،٠٠٠
٥	٤١	تخلص أبناء المجتمع من روح السلبية وعدم المبالاة التي تعيق عملية الإصلاح والتجديد في المجتمع.	٤،٣٣	،٦٦	١٥،٣	،٠٠٠
٦	٤٣	تمكن مؤسسات المجتمع المختلفة من القيام بأدوارها على أكمل وجه من خلال متابعة الأداء وتقويمه.	٣٣،٤	،٦٦	١٥،٣	،٠٠٠
٧	٤٩	تمكن رب الأسرة من تقويم سلوكات أفراد أسرته.	٤،٣١	،٧٣	١٣،٧	،٠٠٠
٨	٤٠	تساهم في تهيئة البيئة الآمنة لأفراد المجتمع فيندفعوا للعمل والبناء.	٤،٢٩	،٦٨	١٤،٦	،٠٠٠
٩	٤٧	تحمي الفرد والمجتمع من العقوبة التي توعد الله تعالى بها إذا كثرت المخالفات للدين الحنيف.	٤،٢٨	،٨٣	١١،٧	،٠٠٠
١٠	٤٨	تمكن رب الأسرة من تعويد أبنائه على أداء الصلاة.	٤،٢٢	،٨٦	١٠،٩	،٠٠٠
١١	٥٢	تمكن الفرد في مؤسسته من محاربة الفساد فيها مثل منع التلاعب بالأموال العامة.	٤،٢١	،٩٥	٩،٧	،٠٠٠
١٢	٥٠	تمكن المعلم من تقويم سلوكات طلابه	٤،١٩	،٧٦	١١،٩	،٠٠٠
١٣	٤٢	تكسب الفرد معيارا مناسبا للحكم على سلوكه ومحاسبة نفسه فيقوم بدوره الاجتماعي بانسجام مع الآخرين.	٤،١٤	،٧٦	١١،٤	،٠٠٠
١٤	٥١	تمكن أفراد المجتمع من وأد الغش في مجتمعهم	٤،١٢	،٩٢	٩،٣	،٠٠٠
١٥	٤٦	تضعف القوى المتسلطة في المجتمع التي تسلب المسلمين حقوقهم.	٤،٠٠	،٩٩	٧،٧	،٠٠٠
١٦	٥٣	تجعل الطرق والشوارع آمنة.	٣،٩٧	،٨٦	٨،٦	،٠٠٠
الكلي			٤،٢٥	،٥٦	١٦،٩	،٠٠٠

يتبين من الجدول رقم (١٤) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة على هذا المجال قد تراوحت بين (٤،٥٠– ٣،٩٧)، حيث حصلت الفقرة رقم (٣٩)

علـــى أعلـــى متوسط مقداره (٤،٥٠) وحصلت الفقرة رقم (٥٣) على أدنى متوسط ومقـــداره (٣،٩٧). وكان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،٢٥). ويتضح من الجدول أيضـــا أن قـــيمة (ت) الكلـــية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (١٦،٩) على مستوى الدلالة (٠٠٠،) وهي دالة إحصائيا.

الجدول رقم (١٤)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال الخامس (دور حق المساواة) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٥٤	تحمـي المجـتمع مـن كثيـر من الأمراض الاجتماعـية كالعصبية والعنصرية والكراهية والحقد.	٤،٥٢	،٧٣	١٥،٨	،٠٠٠
٢	٥٥	تثير في المجتمع روح الجد والعمل والإبداع.	٤،٤٨	،٥٧	١٩،٨	،٠٠٠
٣	٥٧	تكسب الفرد الشعور بالنجاح وتحقيق الذات لأن الحوافـز تبنـى علـى أسـس ثابتة: الكفاءة والإبداع.	٤،٤٧	،٦٠	١٨،٦	،٠٠٠
٤	٦١	بمســاواة رب الأســرة بين أبنائه في المعاملة تسود روح المودة والمحبة بين أفراد أسرته.	٤،٤٣	،٥٣	٢٠،٤	،٠٠٠
٥	٥٦	تـزيد حـب الأفـراد لعملهم فيزيد الإنتاج في المجتمع.	٤،٣٣	،٧١	١٤،٢	،٠٠٠
٦	٥٨	تـزيد من الألفة والمودة بين أبناء المجتمع لأن تكفل لكل منهم من ممارسة حقوقه.	٤،٢٤	،٧٨	١٢،١	،٠٠٠

٧	٥٩	تدفـــع الأفـــراد لـــبذل قصارى جهدهم لإشباع حاجاتهم وتحقيق ذاتهم من خلال تقدير المجتمع للفرد المجتهد.	٤،١٦	،٨١	١٠،٨	،٠٠٠
٨	٦٠	تكسب المرأة أدوارا اجتماعية فعالة تساهم في تنمية المؤسسات الاجتماعية.	٤،١٠	،٨١	١٠،٣	،٠٠٠
٩	٦٢	تحـــرر أبناء المجتمع من سيطرة القيم المادية فيـــندفعون إلى تحقيقها بشكل متوازن ومنسجم مع أهدافهم في الحياة الآخرة.	٤،٠٥	،٨٥	٩،٥	،٠٠٠
الكلي			٣١،٤	،٤٨	٢٠،٦	،٠٠٠

يتبـــين من الجدول رقم (١٥) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة على هذا المجال قد تراوحت بين (٤،٥٢– ٤،٠٥)، حيث حصلت الفقرة رقم (٥٤) علـــى أعلـــى متوسط مقداره (٤،٥٢) وحصلت الفقرة رقم (٦٢) على أدنى متوسط ومقـــداره (٤،٠٥). وكان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،٣١). ويتضح من الجدول أيضـــا أن قـــيمة (ت) الكلـــية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (٢٠،٦) على مستوى الدلالة (،٠٠٠) وهي دالة إحصائيا

الجدول رقم (١٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات المجال السادس (دور حق العدل) مرتبة ترتيبا تنازليا

الرتبة	الرقم	نص الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
١	٦٥	يزيد من شيوع القيم الفاضلة كالمحبة والمساواة في نفوس أبناء المجتمع.	٤،٥٠	،٥٧	٢٠،١	،٠٠٠
٢	٦٦	يعزز الشعور لدى الأفراد بالرضى الوظيفي الذي يزيد من إخلاصهم في العمل.	٤،٥٠	،٦٠	١٩،٠	،٠٠٠
٣	٦٣	يزيد من انتماء الأفراد لمجتمعهم ومؤسساته المختلفة.	٤،٤٨	،٧٣	١٥،٤	،٠٠٠
٤	٦٤	يحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية المختلفة كالكراهية والحقد والحسد والغش والظلم .	٤،٤٧	،٥٧	١٩،٦	،٠٠٠
٥	٧٢	يمكن أن يمارس العدل بين أفراد المجتمع في مجال القضاء بتطبيق الأحكام والقوانين على المتخاصمين دون تمييز.	٤،٣٣	،٦٦	١٥،٣	،٠٠٠
٦	٦٩	يحقق الاستقرار والنمو السياسي والاقتصادي في المجتمع.	٤،٢٩	،٦٨	١٤،٦	،٠٠٠
٧	٧١	يمكن أن يمارس مدير المدرسة العدل بين المعلمين بكتابة التقارير السنوية	٤،٢٦	،٦٦	١٤،٤	،٠٠٠

		حسب الكفاءة.				
٨	٧٣	بالعدل توضع معايير صادقة وثابتة لإفساح المجال للأفراد من المشاركة المجتمعية.	٤،٢٦	،٦١	١٥،٧	،٠٠٠
٩	٦٨	يزيد من المشاركة الفعالة للأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة.	٤،٢٤	،٨٠	١١،٨	،٠٠٠
١٠	٧٠	يمكن أن يمارس رب الأسرة العدل بين أبنائه من خلال مساواتهم في العطايا	٤،٢٤	،٧٣	١٢،٩	،٠٠٠
١١	٦٧	يساهم في مراعاة الفروق الفردية بين الأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة.	٤،١٦	،٨٧	١٠،١	،٠٠٠
الكلي			٤،٣٤	،٤٥	٢٢،٩	،٠٠٠

يتبين من الجدول رقم (١٦) أن المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة على فقرات هذا المجال قد تراوحت بين (٤،٥٠– ٤،١٦)، حيث حصلت الفقرة رقم (٦٥) على أعلى متوسط مقداره (٤،٥٠) وحصلت الفقرة رقم (٦٧) على أدنى متوسط ومقداره (٤،١٦). وكان المتوسط الكلي لهذا المجال (٤،٣٤). ويتضح من الجدول أيضا أن قيمة (ت) الكلية مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) بلغت (٢٢،٩) على مستوى الدلالة (،٠٠٠) وهي دالة إحصائيا.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

تضـمن هـذا الفصل مناقشة نتائج الدراسة، واستخلاص ما تنطوي عليه من توصـيات. وقـد بينت الدراسة حق حرية الاعتقا، وحق حرية التعبير عن الرأي، وحـق الشـورى، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحق المساواة، وحق العـدل كما وردت في القرآن الكريم، وبينت الدراسة دور ممارسة هذه الحقوق في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

مناقشـة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول: ما حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد كما وردت في القرآن الكريم؟

بعـد أن بيـنت الدراسة حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد كما هي في القرآن الكـريم، كـان لا بـد من مناقشة النقاط الرئيسية المكونة لحقوق الإنسان في حرية الاعـتقاد وأولهـا: أن الحق سبحانه وتعالى فطر الإنسان على حرية الاعتقاد، فهو مخلـوق حـر يختار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية. من هنا جعل الحق سبحانه وتعالى في النفس القدرة على عمل الخير وعمل الشر، وهذا يبين مدى التكريم الذي حضـى بـه الإنسان بأن مُنح الحرية الكاملة في الاعتناق. من هنا إذا أجبر الأفراد على فكر ما مخالف لمبادئهم وأفكارهم سيكون عواقبه وخيمة على المجتمع وستظهر فـيه الاضـطرابات والمشكلات المختلفة فيزداد بعدهم عن حكوماتهم فتظهر، مما

يؤدي لظهور أعمال العنف فيغيب الأمن عن المجتمع كله، من هنا تبرز مدى أهمية منح الأفراد الحرية الكاملة في اعتناق ما يريدون وبما ينسجم مع ثقافة المجتمع.

وبــذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (مدكور والخطيب، ١٩٩٢، ص١٢، والخياط، ١٩٨٦، ص٦٦، والزحيلي، ٢٠٠٠، ص٣٩، وابن زير،١٩٩٣، ص١٩٧، وأبو بكر، ١٩٩٨، ص١٧٣).

ثانـــيا: لا يجوز لأحد إجبار إنسان على اعتقاد دين ما، ولو كان هذا الدين هو الدين الإسلامي الذي ارتضاه الله تعالى لعباده. إن الحق سبحانه وتعالى لا يقبل الإيمان من إنســان إلا إذا كان نابعا من القلب وخالصا لوجهه، فإجبار إنسان على الدين الحنيف أمــر لا يقبله الله ومخالف للهدف الذي خلق من أجله الإنسان وهو عبادة الله تعالى تشريعا.

وبــذلك اتفقــت نــتائج الدراســة فــيما يــتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (الطباطبائـــي، ١٩٨٠، ص٣٤٢، ج٢، والطعيمات، ٢٠٠١، ص١٦٣، و الدهشان، ١٩٩٥، ص١٠، وفرحات، ١٩٩٨، ص٢١).

ثالثا:إن حرية الإنسان في اختيار معتقده لا تخرج عن مشيئة الله سبحانه وتعالى فلو أراد ســبحانه وتعالـــى لجعل الناس جميعا يعتقدون دينا واحدا وهو الدين الإسلامي الحنــيف ولكنه كرمهم، فأعطاهم الحق في حرية الاعتقاد. فكل شيء يحدث في هذا الكون يكون ضمن مشيئة الله وعلمه الأزلي واقتضت هذه المشيئة أن يختار الإنسان

معـــتقده الذي يريد، وهذا الاختيار يقع ضمن علم الله، فهو يعلم ما الذي سيعتقده كل إنسان مسبقا.

رابعـــا: إن حرية الاعتقاد حق لكل إنسان ذكرا كان أم أنثى. فالحق سبحانه وتعالى خلق النوع الإنساني بشقية الذكر والأنثى وجعل لكل منهما حقوقا متكاملة منها حرية الاعتقاد.

وبـــذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (خضر، ١٩٩٧، ص ٦٥، ورضـــــــا، ١٩٨٠، ص١٨، ومحمـــــــــد، ١٩٩٨، ص٩١، والطعيمات، ٢٠٠١، ص٣١٠).

خامســـا: أراد الحـــق سبحانه وتعالى من الإنسان أن يمارس حقه في حرية الاعتقاد بوعي تام فمنحه أداة التمييز وزوده بالحقائق التي تبين للإنسان طريق الخير وطريق الشـــر. فالحـــق سبحانه وتعالى لم يوكل الإنسان إلى نفسه للوصول إلى الحقائق بل زوده بهـــا علـــى مـــر العصور عن طريق الأنبياء والرسل عليهم السلام لمساعدته لاعتناق الدين الذي يحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراســـة فـــيما يـــتعلق بهـــذه الفكـــرة مـــع مـــا أشـــار إليه (الخياط، ١٩٨٦، ص٧٠).

سادســـا: الهـــدف من حرية الاعتقاد هو أن يصل الإنسان إلى الغاية التي خلق من أجلهـــا وهـــي عبادة الله تعالى تشريعا وليس تكليفا. لأن الحق سبحانه وتعالى خلق

الإنس والجن لهدف واحد وهو عبادته عز وجل، ولكنه ميزهما عن سائر المخلوقات بـــأن جعلهم يختارون بين عبادته أو تركها فأنزل إليهما الشرائع السماوية وأعطاهما الحرية بإتباعها أو تركها.

سـابعا: في ضوء ممارسة الإنسان لحقه في حرية الاعتقاد يتحدد مصيره في الحياة الآخـــرة، فإن اختار اتباع التربية الإسلامية يفوز بالنعيم الخالد في جنات الخلد، أما إذا اعـــتقد ديـــنا مخالفا لهذه التربية يوقع نفسه في العذاب الخالد في نار جهنم؛ لأن الدين عند الله الإسلام واعتقاد ما يخالفه بناء على الحرية التي منحت للإنسان يوقعه في دائرة العذاب يوم القيامة لابتعاده عن الهدف الذي خلق من أجله في الحياة الدنيا.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (بحر العلوم، ١٩٩٨، ص٨١).

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني: ما حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم؟

بعـد أن بينت الدراسة حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم، كان لا بد من مناقشة النقاط الرئيسية المكونة لحقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي.

أولا: الله سبحانه وتعالى أودع في الإنسان قدرات وطاقات تجعله قادرا على أن يعبر عن رأيه بكل يسر. لتكون عنده القدرة على أن يعبر عن أفكاره ويتبادل الأفكار مع أخيه الإنسان فيفيدون من خبراتهم المختلفة وما يحققه ذلك من تحقيق للوظيفة التي كلفوا بها وهي عمارة الأرض. لقد قيدت هذا القدرات والطاقات التي منحها الله تعالى للإنسان فمنعته من التعبير عن رأيه في كثير من الأمور عبر تاريخ المسلمين وإلى أيامنا هذه، فكانت لذلك آثار جسيمة فظهرت التنظيمات السرية المختلفة بأفكار مختلفة ومتباينة مما أحدث الخلاف والتقسيم والتمزيق من داخل صفوف الأمة الإسلامية.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (عجيلة، ١٩٩٠، ص١٩)

ثانيا: حقوق الإنسان في حرية التعبير عن رأيه منحة من الحق سبحانه وتعالى تمكنه من التعبير عن رأيه بحرية، فيناقش وينتقد الخطأ ويصوبه، ويرد على الآراء

المخــتلفة مبديا ومظهرا ما بداخله من أفكار بعيدا عن أي قيد ومنع وإرهاب وإجبار مــن أي أحــد مهمــا كــان حاكما أو محكوما. وهذا بدوره يكفل للمجتمع سعادته واستقراره. إن الإنسان إذا وجد مساحة عالية من الحرية تمكنه من التعبير عن راية يصبح أكثر إيجابة في مجتمعه فيسعى للإصلاح والبناء، وعبر تاريخ المسلمين وإلى أيامــنا هــذه قيدت الحريات ومنع المسلمين من التعبير عن آرائهم. وما نشهده من ممارســات عــنف فــي المجتمعات الإسلامية اليوم ما هو إلا سببا من أسباب تقييد الحريات في مجتمعاتنا.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (رمضان، ١٩٩٢، ص٦٤، والزحيلي، ٢٠٠٠، ص٧٣، والطعيمات، ٢٠٠١، ص١٨٢).

ثالثا: هذه الحرية لكل مسلم، فهي ليست حكرا لفرد دون آخر أو جماعة دون أخرى بل هي لكل مسلم ذكرا كان أم أنثى غنيا كان أم فقيرا حاكما كان أم محكوما.

رابعــا: الإنسان المسلم يعبر عن رأيه بشتى وسائل التعبير المتاحة فلم تقيد المدرسة الإســلامية الإنســان المســلم بوسيلة محددة للتعبير عن رأيه، بل تركت له الحرية الكاملة بأن يعبر عن أفكاره بشتى الوسائل المتاحة له، وهذا يؤكد على أمر هام جدا، وهــو تحرير وسائل الإعلام المختلفة والصحافة من القيود غير المبررة ليتمكن كل إنسان من إبداء رأيه وليساهم الجميع بنقد الأخطاء وتصويبها في المجتمع.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (الخياط، ١٩٨٦، ص٧٢، وعجيلة، ١٩٩٠، ص١٩)

خامســا: إن تعبير الإنسان المسلم عن رأيه يصبح واجبا عليه في كثير من الأمور؛ لأن الإســلام يرفض أن يكون الإنسان المسلم سلبيا في مجتمعه فتمر عليه الأحداث والوقائــع دون أن يكــون له أي دور فيها أو يساهم في تصحيحها، من هنا إذا رأى الإنســان المســلم خطــأ مــا في المجتمع وجب عليه أن يبدي أفكاره حولها لمنعها وتصــويبها. وبــذلك اتفقــت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (رمضان،١٩٩٢، ص٦٤).

سادســا: حــدود حــرية التعبير، فالمسلم يعبر عن رأيه بحرية في جميع المجالات شــريطة ألا يــتعارض رأيــه مع كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وســلم، مع مراعاة آداب القول وحسن الكلام، على أن يمارسها بلين وحلم ويتجنب الإثارة والأذى ويتقبل آراء الآخرين، انسجام الرأي مع العلم والحكمة، يناقش بهدف الوصــول إلــى الحقــيقة وليس بهدف الجدال، انسجام قوله مع فعله (النظرية مع التطبــيق). فحرية التعبير عن الرأي دون حدود تحدث الفوضى في المجتمع وتكثر الخلافــات بين المسلمين فيتحول دورها الإيجابي إلى دور سلبي يعمل على إضعاف المجتمع. وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (الطعيمات، ٢٠٠١، ص١٨٩، ورمضان، ١٩٩٢، ص٦٤، والدهشان، ١٩٩٥، ص١٢).

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثالث: ما حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى كما وردت في القرآن الكريم؟

بعــد أن بيــنت الدراسة حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى كما هي في القــرآن الكــريم، كان لا بد من مناقشة النقاط الرئيسة المكونة لحقوق الإنسان في عملية الشورى.

أولا: يمارس المسلمين حقهم في عملية الشورى في كل الأمور التي لم يرد فيها حكم في كتاب الله سبحانه وتعالى، أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، لاتخاذ القرارات التي تهمهم وتسير مصالحهم. فممارسة الشورى في الأمور التي ورد فيها نــص شــرعي يعنــي أن المسلمين يسيرون الدين حسب مصالحهم، وبالتالي فإن الشورى تعني هنا تأويل آيات الله تعالى لتنسجم مع مصالحهم.

وبــذلك اتفقــت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه(بحر العلوم، ١٩٩٨، ص٨٨، والعياصرة، ٢٠٠٠، ص٥٨)

ثانــيا: إن الشــورى حق من الله سبحانه وتعالى أعطاها للمسلمين لاتخاذ قراراتهم المختلفة، فممارسة النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم للشورى جاءت استجابة لأمــر الله تعالى فكان صلى الله عليه وآله وسلم يشاور المعنيين في الأمر، ومن ثم يلتــزم بالقرار الذي صدر عن الشورى، وبهذا يكتمل الحق الذي أعطاه الله سبحانه وتعالى للمسلمين.

وبـــذلك اتفقـــت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (أبو سخيلة، ١٩٨٥، ص٧٢، والمودودي، ١٩٧٧، ص٩٢،والعياصرة، ٢٠٠٠، ص ٥٧)

ثالـــثا: الحاكم المسلم والمسؤولون الإداريون ملزمون بمشاورة المعنيين، وكذلك هم ملـــزمون بتنفيذ القرارات الصادرة عن عملية الشورى. فما الفائدة إذن من ممارسة الشـــورى ومن ثم يترك الأمر للحاكم المسلم والمسؤولين الإداريين في اتخاذ القرار الذي يرونه.

وبـــذلك اتفقـــت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (بحر العلوم، ١٩٩٨، ص٨٨، والعياصرة، ٢٠٠٠، ص٦٣)

رابعـــا: الشورى تكون لكل الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد اتخاذ قرار فيه. فلأي مســـلم حق المشاركة في اتخاذ القرارات التي تعنيه. وما تداوله المسلمين من أفكار حـــول المعنيـــين بالشـــورى (تعييـــنهم من قبل الحاكم المسلم) ظهرت بعد حرمان المسلمين منها.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (العياصرة، ٢٠٠٠، ص٦٦)

خامســـا: يـــتم اختـــيار ممثلين عن المعنيين بالأمر المراد بحثه بعملية الشورى عن طـــريق الانتخاب من قبل المعنيين وليس التعيين من قبل المسؤول. فالآيات بينت أن الشورى حق لكل مسلم فإن تعذر مشاركة جميع المعنيين بالشورى عندها يختارون

ممثلــين عــنهم وخير وسيلة تحقق مشاركة جميع المعنيين في عملية الشورى هي الانتخاب حيث يشارك معظم المعنيين بتوكيل فئة عنهم لتمثيلهم في عملية الشورى. وبــذلك اتفقــت نــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (العياصرة، ٢٠٠٠، ص٦)).

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الرابع: ما حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما وردت في القرآن الكريم؟

بعد أن بينت الدراسة حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما هي في القرآن الكريم، كان لا بد من مناقشة النقاط الرئيسة المكونة لحقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أولا: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد بمثابة تربية للمسلمين تحررهم من جميع ألوان الانحرافات في السلوك، وتهيئ نفوسهم لامتثال منهاج المدرسة الإسلامية، وترجمة مفاهيمه وقيمه إلى ممارسات. فبممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع تصحح ممارسات أفراده السلبية باستمرار، وتعزز ممارساته الإيجابية، وبالتالي ينطبع المجتمع بطابع الخير، وتقل فيه المخالفات لمنهاج المدرسة الإسلامية.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (أبو سخيلة، ١٩٨٥، ص١٠٣، والطباطبائي، ١٩٨٠، ص٣٢٢، ج٣، والتل، ٢٠٠٠، ص٤)

ثانيا: حق المسلمين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صفة ملاصقة لهم في كل حين لا تنفك عنهم مهما كانت الظروف والأحوال. فكما بينت الآيات أن المسلمين ملزمون بممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهما كانت ظروفهم وأحوالهم، فهم يمارسونها في السلم والحرب وفي القوة والضعف.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (الحياري، ١٩٩٣، ص٢٨٣)

ثالثا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم وشروط وجوبه هي: أن يكـــون المسلم عالما بالمعروف والمنكر، عالما بالحلال والحرام، وأن لا يترتب على ممارسته مفسدة أكبر. فممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تكون من أجـــل تحقـــيق هدف، وهو انتشار المعروف في المجتمع ومنع المنكر فيه فمن غير شروط تضبط ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لن تساهم هذه الممارسة في تحقيق أهدافه أو قد تتحقق أهداف، مغايرة لأهدافه.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (مطهري، ١٩٩٠، ص٤٩، والتل، ٢٠٠٠، ص٦).

رابعـــا: لممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر آثار إيجابية تعود بالنفع على المجـــتمع مـــنها: ترسيخ العقيدة والقيم، صلاح الأخلاق، نصرة المظلوم ورد الظالم عن ظلمه.

وبـــذلك اتفقـــت نـــتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (الحياري، ١٩٩٣، ص٢٨٣، وسخيلة، ١٩٨٥، ص٨٠)

خامســـا: تتم ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال مرحلتين هما: مـــرحلة وقائـــية، ومرحلة علاجية وتتم هذه المرحلة بمراحل هي: الوعظ والنصح،

إظهـــار الكـــراهية للمنكـــر ومرتكبه، الزجر والتغليظ بالكلام، المقاطعة والهجران، اســـتخدام القـــوة. فممارســـة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتم بصورة دقيقة ومدروسة بعيده عن التخبط والتعصب الأعمى الذي يحول دون تحقيق أهداف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع.

سادســـا: ترك ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يترتب عليه آثار جسيمة تضر بالفرد المسلم والمجتمع منها: العقاب الإلهي، يمنع من استجابة الله تعالى لدعاء المسلمين، تخرج المسلم من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر والنفاق، استحقاق اللعنة، إخـــراج الأمـــة من دائرة الخيرية، يوقع بالأمة عذاب الاستئصال المعنوي، ضياع حقوق المسلمين الأخرى. فإن كان الحق سبحانه وتعالى قد رفع عن أمة محمد صلى الله علـــيه وآله وسلم عقوبة الاستئصال الجماعي إلا أنه لم يرفع عنها أنواعا أخرى من العقوبات إذا كثر الفساد والمخالفات للدين الإسلامي الحنيف.

سابعا: هناك أخلاقيات لا بد من مراعاتها عند ممارسة حق الأمر بالمعروف والنهي عـــن المنكـــر مـــنها: أن يعتبـــرها المسلم من باب النصيحة للمؤمنين، يقوم المسلم بالمعـــروف قـــبل أن يأمر به ويبتعد عن المنكر قبل أن ينهى عنه. فممارسة الأمر بالمعـــروف والنهـــي عن المنكر بأسلوب يحرج الآخرين ويجرحهم قد يدفعهم إلى المعاندة والإصرار على المنكر. والمسلم إذا لم يمارس المعروف لن يستمع الآخرون لأمـــره وبالتالي لن تكون له أي جدوى من ناحية ومن ناحية أخرى فإن ذلك يوقع المسلم في دائرة النفاق.

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الخامس: ما حقوق الإنسان المسلم في المساواة كما وردت في القرآن الكريم؟

بعد أن بينت الدراسة حقوق الإنسان المسلم في المساواة كما هي في القرآن الكريم، كان لا بد من مناقشة النقاط الرئيسة المكونة لحقوق الإنسان المسلم في المساواة.

أولا: أبناء المجتمع المسلم أخوة في الله، متساوون في الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهم، ولا يفرق بينهم لجنس أو لون أو لغة أو مستوى اجتماعي، ومقياس التفاضل بينهم تقوى الله والعمل الصالح الذي يخدم الفرد والمجتمع. فالتفاضل بين المسلمين يقوم على اختلاف في طبيعتهم وطاقاتهم.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (مدكور والخطيب، ١٩٩٢، ص٩، والنهري، ٢٠٠٢، ص١٠، وبحر العلوم، ١٩٩٨، ص ٨٤، ورمضان، ١٩٩٢،ص٦٦، وبلتو والاشقير، ١٩٩٥، ص٣).

ثانيا: المساواة توجب سيادة الأحكام الشرعية والقوانين، وتطبيقها على الجميع دون محاباة. فلا يمكن أن تكون هناك مساواة في مجتمع تغيب فيه سيادة الأحكام والقوانين، فكما نرى في المجتمعات العربية وجودا لقوانين غير مفعلة تؤدي إلى تغييب المساواة وبالتالي كثرة المخالفات لحقوق الإنسان.

ثالــثا: المساواة بين الرجل والمرأة تكفل لهما ممارسة الحقوق والواجبات التي بينها الله سـبحانه وتعالى لهما. وهما متساويان في الكرامة الإنسانية وفي الثواب العقاب. ولا تعنــي المساواة هنا تماثل الرجل مع المرأة في كل شيء دون النظر إلى طبيعة كل منهما وطاقاته، وإمكاناته ففي هذا ظلم لهما. فمن هنا تظهر عدالة الحق سبحانه وتعالى حيث أعطى الرجل والمرأة الحقوق التي تناسب كلا منهما.

وبــذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (النهري، ٢٠٠٢، ص٥٢، ومحمــد، ١٩٩٨، ص٨٧، وخفاجي، ١٩٥١، ص١١٦، وخضر، ١٩٩٧، ص٦٥، والألفي، ١٩٩٩، ص٥٥، ووافي، ١٩٩٠، ص ٢٢).

رابعــا: جعل الحق سبحانه وتعالى بين الناس فوارق عقلية وجسدية مما يجعل بينهم تبايــنا في السلوك والعمل والأداء والكفاءة، وهذا بدوره أوجب الاختلاف والتفاوت والتفاضــل بيــنهم في بعض الأحكام، وفي المهام والوظائف. وحقوق المسلمين في المساواة هنا لا تعني تماثل جميع المسلمين في الحقوق، وفي المكافآت وفي الوظائف والمعاملــة، فيتســاوى المســلم المجتهد مع غيره بل المساواة تعني تهيئة الظروف والأجــواء للجمــيع وتكافؤ الفرص المختلفة أمام الجميع (كالتعليم والعمل) وتطبيق الأحكــام والقوانين عليهم، فيعمل الجميع في هذه الأجواء المتساوية ويبذل كل واحد قصارى جهده، وبحسب ما وهبه الله تعالى من قدرات وطاقات لتحقيق أهدافه بعدها يكون لكل مجتهد مكانته وميزته عن غيره.

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الســادس: ما حقوق الإنسان المسلم في العدل كما وردت في القرآن الكريم؟

بعــد أن بيــنت الدراســة حقوق الإنسان المسلم في العدل كما هي في القرآن الكريم، كان لا بد من مناقشة النقاط الرئيسية المكونة لحقوق الإنسان في العدل.

أولا: العــدل يعني أن يأخذ كل ذي حق حقه. فالله سبحانه وتعالى جعل لكل فرد في المجــتمع المسلم حقوقا، وممارسة العدل في المجتمع هي ضمان لأن يأخذ كل مسلم حقــوقه. مــن هنا أكدت الآيات الكريمة على العدل، وبينت أنه عدل مجرد يضمن للجميع حقوقهم وفي كل مناحي الحياة بعيدا عن التمييز بين المسلمين للون او عرق أو حب أو كراهية أو مكانة اجتماعية.

وبذلك اتفقت نتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (رمضان، ١٩٩، ص٦٨، وأبو سخيلة، ١٩٨٥، ص٥٥)

ثانــيا: يمــارس العدل في المجال السياسي والإداري في المجتمع بتطبيق الأحكام والقوانين والأنظمة والتعليمات على الجميع دون أي تمييز بينهم. فغياب هذا الجانب من العدل يؤدي إلى فساد المؤسسات وعدم انتماء أفرادها لها.

ثالــثا: ممارســة حــق العدل تضمن للمسلم أن يأخذ حقه في الترقي في المناصب الإداريــة العامــة، وأن يأخذ حقه في الحوافز المختلفة، والتي تبنى على أسس ثابتة على الكفاءة والإخلاص لا على أسس الواسطة والمحسوبية.

رابعا: لكل مسلم الحق في رفع الشكاوى إلى القضاء والبت فيها دون تمييز ومحاباة. وهذا بدوره يضمن الأمن والاستقرار في المجتمع؛ لأن الإنسان إذا وقع عليه ظلم ما يلجـأ إلـى القضـاء، فإذا كان القضاء أشد ظلما عليه ممن ظلمه، فيلجأ إلى اتباع أساليب أخرى لدفع الظلم عن نفسه، فيكون ذلك سببا في اضطراب وفساد المجتمع.

وبـذلك اتفقـت نـتائج الدراسة فيما يتعلق بهذه الفكرة مع ما أشار إليه (ابو سخيلة، ١٩٨٥، ص٥٥).

خامسـا: إن ممارسة العدل كذلك تكون مع الإنسان غير المسلم الذي يعد مواطنا في المجـتمع المسـلم. فللإنسـان غيـر المسلم حقوق، يكفل العدل له في المجتمع أن يمارسها.

مناقشة النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال السابع: ما دور ممارسة حق حرية الاعتقاد، وحق حرية التعبير عن الرأي، وحق الشورى، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحق المساواة، وحق العدل في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني ؟

من خلال عرض نتائج إجابات عينة الدراسة على فقرات المجالات الستة يتضح ما يلي:

ـ إن لممارسة حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد، وحقوق الإنسان في حرية التعبير عن الرأي، وحقوق الإنسان في الشورى، وحقوق الإنسان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحقوق الإنسان في المساواة، وحقوق الإنسان في العدل كما وردت في القرآن الكريم دورا في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني، فقد حصلت فقرات هذه المجالات على متوسطات حسابية مرتفعة، فكان المتوسط الكلي لهذه المجالات (٤،٢٥)، وكان الانحراف المعياري لها (٤٤،)، ويؤكد على هذا الدور قيمة (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) حيث بلغت قيمة (ت) (٢١،٧) على مستوى الدلالة (٠٠٠،)، وهي قيمة دالة إحصائيا.

ـ من إجابات عينة الدراسة على فقرات المجالات الستة يتضح أن لممارسة هذه الحقوق في المجتمع الأردني دور إيجابي فقد كشفت نتائج اختبار (ت) مقارنة مع الوسط الفرضي (٣) أن الابتعاد الإحصائي عن منطقة انعدام الرأي ناجم عن تطابق الآراء.

استنتاجات:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، فقد تمكن الباحث من استخلاص الاستنتجات التالية:

_ أكدت الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد، وحرية التعبير عن الرأي، والشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمساواة، والعدل على أهمـية ممارسـة هـذه الحقـوق في جميع مجالات الحياة، وفي مؤسسات المجتمع المخـتلفة لتشـير إلـى مـدى التكريم الذي حضي به الإنسان في منهاج المدرسة الإسلامية.

_ هذه الحقوق صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان.

_ جاءت هذه الحقوق منسجمة مع طبيعة الإنسان وخصائصه بما يضمن له السعادة في الدنيا والآخرة.

_ إن هذه الحقوق جاءت ضمن نظام شامل من الحقوق والواجبات لا يمكن ممارسة عـدد مـنها وترك الآخر، بل ينبغي أن تمارس جميعها في مؤسسات المجتمع لتأتي أكلها وتحقق نفعها في المجتمع.

- أظهـرت نـتائج الدراسة أن لهذه الحقوق دور إيجابي في التنشئة الاجتماعية في المجـتمع الأردني، مؤكدة على احتياجه لهذه الحقوق. وأظهرت نتائج الدراسة كذلك أن دور ممارسـة العـدل والمسـاواة في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني

حصـــلت على أعلى المتوسطات، تلتها دور ممارسة الشورى، ثم الأمر بالمعروف والنهـــي عن المنكر، ثم حرية التعبير عن الرأي، ثم حرية الاعتقاد لتشير إلى مدى احتياجات المجتمع الأردني إلى هذه الحقوق .

التوصيات:

في ضوء نتائج الدراسة فإن الباحث يوصي بما يلي:

_ إن غياب ممارسة حقوق الإنسان في واقع المسلمين، وظهور موضوعات جديدة لحقوق الإنسان يخالف بعضها التعاليم الإسلامية، وهذا أدى إلى عدم وضوح هذه الحقوق في أذهان المسلمين، من هنا يدعو الباحث المؤسسات التربوية التركيز في مناهجها على حقوق الإنسان التي بينها القرآن الكريم، وإبراز أهميتها وآليات ممارستها.

_ أظهرت الدراسة الدور الكبير لممارسة هذه الحقوق في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني، من هنا فإن الباحث يدعو المؤسسات التربوية إلى ممارسة هذه الحقوق وعلى كافة المستويات فيها لما لها من أدوار بارزة في تنمية وتفعيل هذه المؤسسات.

_ إن موضوع حقوق الإنسان كما وردت في القرآن الكريم موضوع هام وواسع ويحتاج إلى دراسات متعددة للإحاطة به، من هنا يوصي الباحث بإجراء الدراسات التالية:

- إجراء دراسة تهدف إلى الكشف عن آليات ممارسة حقوق الإنسان التي بينها القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع المختلفة.
- إجــراء دراسات أخرى تهدف إلى الكشف عن حقوق الإنسان الأخرى في القرآن الكريم

المصادر والمراجع:

- الألباني، محمد ناصر الدين. ١٤١٤هـ . **ضعيف الترغيب والترهيب للمنذري .** مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١ .

_ الألفي، أسامة . ١٩٩٩م . **حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام دراسة مقارنة.** دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية.

_ آل محمود ، عبد الرحمن بن عبد الله . ١٩٩٧م . **حقوق الإنسان في الإسلام .** مؤسسة آل البيت، الأردن.

_ الأمارة، سعد. ٢٠٠١م . الدين والتنشئة الاجتماعية. **مجلة النبأ**، العدد ٥٧: ١-٧

_ الأمم المتحدة . ١٩٩٥م . مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية. **من سلسلة التدريب المهني**، العدد (٤). منشورات الأمم المتحدة، جنيف.

_ الأمم المتحدة . ١٩٩٦م . الشرعية الدولية لحقوق الإنسان . الحملة العالمية لحقوق الإنسان. **صحيفة الوقائع**، رقم ٢ . مركز حقوق الإنسان، جنيف .

- الانتصار، عبد المجيد. ٢٠٠١م . التربية على حقوق الإنسان . **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، العدد (٨) : ١٠٧ - ١٢٤.

- ابن أنس، مالك. ١٩٨٨م. **الموطأ**. دار إحياء العلوم، بيروت.

_ بحر العلوم، محمد. ١٩٩٨م . **حقوق الإنسان.** مؤسسة آل البيت، الأردن.

- البخاري، محمد بن إسماعيل. ١٩٨٧م . **صحيح البخاري.** دار القلم، بيروت.

– أبــو بكــر، توفيق . ١٩٩٨م. **الصحافة العربية وحقوق الإنسان** . مركز جنين للدراسات الاستراتيجية، عمان.

_ بلتو، يوسف، والأشيقر، يوسف. ١٩٩٥م. الأخلاقيات البيولوجية وحقوق الإنسان. **المجلة الثقافية**، ص ٤٩_٥٥.

– البوطي، محمد سعيد رمضان. ١٩٩٨م . **الله أم الإنسان: أيهما أقدر على رعاية حقوق الإنسان**. دار الفكر، بيروت.

– الترمذي، محمد بن عيسى. ١٩٨٣م . **سنن الترمذي**. دار الفكر بيروت.

– الــتل، وائل عبد الرحمن، ومحمد، حيدر خوجلي. ٢٠٠٠م . مفهوم مبدأ الأمر بالمعــروف والنهي عن المنكر عند المعتزلة المتأخرين ودلالاته التربوية المستنبطة. **مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**. العدد ٧(١٥) : ٦١ – ٩٥.

_ أبــو جــادو، صالح محمد علي. ٢٠٠٠م . **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان ، ط٢.

– الجــراح، حيدر. ٢٠٠٠م . حقوق الإنسان بين الوضع البشري والتشريع الإلهي. **النبأ** . العدد (٣٨) : ١-٥.

_ الجراري، عباس . ١٩٩٧م . **تميز المنظور الإسلامي لحقوق الإنسان** . مؤسسة آل البيت، الأردن.

- الجســر ، نديم ١٩٧١م . **فلسفة الحرية في الإسلام وصلاحها لمعالجة مشاكل المجتمع الكبرى في العصر الحديث – سلسلة التوجه الاجتماعي في الإسلام .**

- حللي ، عبد الرحمن . ٢٠٠٠م . قتل المرتد في الفكر الإسلامي المعاصر قراءة نقدية في ضوء النص القرآني. **المجلة العربية لحقوق الإنسان.** العدد (٧) : ٦٥ –٨٢

- ابن حنبل، أحمد. ١٩٨٠م. **مسند الإمام أحمد.** دار المعارف، مصر.

_ حوامدة ، مصطفى محمود . (١٩٩٤) . **التنشئة الاجتماعية في الإسلام** . اربد : دار الكندي للنشر والتوزيع .

- الحــياري ، حســن. ١٩٩٣م . **أصول التربية في ضوء المدارس الفكرية** . دار الأمل، اربد.

_ خضــر، محمــد حمد . ١٩٩٧م . **الإسلام وحقوق الإنسان** . دار مكتبة الحياة، بيروت .

- خضري ، محمد . ١٩٩٥م . **الدولة الأموية** . ج٢، ط١، دار المعرفة، بيروت.

_ خفاجي ، محمد عبد المنعم . ١٩٥١م . **الإسلام وحقوق الإنسان.** جامعة الأزهر، القاهرة .

_ الخــياط ، عــبد العزيــز . ١٩٨٦ . **المجتمع المتكافل في الإسلام.** دار السلام، القاهرة، ط٣.

- الدارمي، أبو محمد . ١٩٨٧ . **سنن الدارمي** . تحقيق مصطفى ديب البغا . دار الكتاب العربي.

-ابو داود، سليمان بن الأشعث. ١٩٨٨م. **سنن أبي داود.** المكتبة الاسلامية للطباعة، استانبول.

- داود ، عبد الباري محمد . ٢٠٠٣م . **حقوق الطفل التربوية في الشريعة الإسلامية** . : مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، ط١.

-الدراقطني، أحمد بن علي. ١٤٢١هـ . **لسان الميزان.** كتب المطبوعات الإسلامية، ط١

_ الدريني، محمد فتحي ١٩٩٦م . حقوق الإنسان في الإسلام . **هدى الإسلام**، العدد (٤٠) : ٥٧_٦٥ .

- الدهشان، عبد الكريم حمدي خليل. ١٩٩٥م . **حقوق الإنسان في القرآن والسنة.** رسالة دكتوراه ، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان.

- الرازي ، فخر . ١٩٩٥م . **التفسير الكبير.** ج٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

_ رضا ، محمد رشيد. ١٩٨٠ . **حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام** . المكتب الإسلامي، دمشق.

– الرضـــي، الشـــريف . ١٩٩٨م . **نهج البلاغة**، وهو ما جمعه ومختارة من كلام أميـــر المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. شرح الشيخ محمد عبده. ج١ دار الكتب العلمية، بيروت .

_ رمضـــان ، نوال سليمان . ١٩٩٢م . **التنشئة الاجتماعية والقيم السياسية لدى الطفل المصري** . دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة.

– بـــن رمضـــان، عمارة. ٢٠٠١م. التخطيط التربوي في كيفية إدماج ثقافة حقوق الإنسان في منهاج التعليم. **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، العدد (٨):١٢٥ – ١٣.

_ الزحيلي ، وهبة . ٢٠٠٠م . **حق الحرية في العالم** . دار الفكر، دمشق ، ط١ .

– أبـــن زيـــر ، رمضان محمد . ١٩٩٣م . **حقوق الإنسان** . دار الكتب الوطنية، بنغازي.

_ ابو سخيلة، محمد عبد العزيز. ١٩٨٥م . **حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولي** .

– سويلم، رأفت فريد. ٢٠٠٣م. **الإسلام وحقوق الطفل** . دار محيسن، القاهرة، ط١

_ الســيد ،محمود أحمد ١٩٩٧م . التربية على حقوق الإنسان في التراث العربي. **التعريب**. العدد (٧) : ١٢٩_١٤٥ .

– السيوطي ، جلال الدين . ١٩٩٠م . **الدر المنثور في التفسير المأثور**. ج٢ . دار الكتب العملية، بيروت.

_ الشثري: عبد العزيز بن حمد. ٢٠٠٤م . التنشئة الاجتماعية في المجتمع السعودي . إسلام أون لاين. نت ، ندوة قدمة في مركز عبد العزيز للحوار الوطني.

_ الشربيني، زكريا، وصدق، يسرية . ١٩٩٦م . **تنشئة الطفل** . دار الفكر العربي، القاهرة.

_ شريف، السيد عبد القادر . ٢٠٠٢م . **التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في عصر العولمة** . دار الفكر العربي، القاهرة ، ط١ .

_ الشهرستاني ، محمد علي . ١٩٩٧م . **حقوق الإنسان والعلاقات الدولية في ضوء الشريعة الإسلامية** . مؤسسة آل البيت، الأردن.

_ الشيشاني، عبد الوهاب عبد العزيز. ١٩٨٠م . **حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة** . مطابع الجمعية العلمية الملكية عمان، ط١.

– الصابوني، محمد علي. ١٩٦٨م . **مختصر تفسير ابن كثير**.ج١، دار القرآن الكريم، بيروت.

_ صباريني، غازي حسن. ١٩٩٥م . **الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية**. ط١، مكتبة دار الثقافة، عمان.

– بو طالب، عبد الهادي . ١٩٩٨م . **حقوق الإنسان في الإسلام** . المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان.

- الطباطبائـــي ، محمد علي . ١٩٨٠م . **الميزان في تفسير القرآن**. ج٣، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

_ طبلـية، القطـب محمد القطب . ١٩٨٤م . **الإسلام وحقوق الإنسان** . ط٢، دار الفكر العربي، القاهرة .

_ الطعـيمات، هاني سليمان . ٢٠٠١م . **حقـوق الإنسان وحرياته الأساسية** . ط، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان.

_ ظاهر ، أحمد جمال . ١٩٨٨م . **حقوق الإنسان** . مركز النهضة للخدمات الفنية عمان.

_ عباس، عبد المهدي . ١٩٩٥م . **حقوق الإنسان** . دار الفضل، دمشق .

_ عجـيلة ، عاصم أحمد . ١٩٩٠م . **حرية الفكر وترشيد الواقع الإسلامي** . ط٢، عالم الكتب، القاهرة.

- عـزت، هـبة رؤوف. ٢٠٠٤م . إشـكاليات مفهـوم حقوق الإنسان.على شبكة الإنترنت **إسلام أون لاي.نت.**

_ العمد ، محمد ١٩٩٥م . **الموجز في الحقوق في الإسلام.** المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية مؤسسة آل البيت، الأردن.

- عنجرينـــي ، محمـــد . ٢٠٠٢م . **حقـوق الإنسان بين الشريعة والقانون نصا ومقارنة وتطبيقا** . دار الشهاب للنشر والتوزيع، عمان .

– العياصـــرة ، وليد رفيق محمد. ٢٠٠٠م . **الشورى في الإسلام ومدى وضوحها لـــدى عيـــنة مـــن المفكـــرين الأردنيين وبيان بعض ممارساتها التربوية**. رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

– الغزالـــي ، محمد . ٢٠٠٣م . **حقـــوق الإنسان بين تعاليم الإنسان وإعلان الأمم المتحدة** . نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة .

_ غيث، محمد عاطف . ١٩٨٨م . **أنثـــروبولوجيا الثقافية** . دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

– ابـــو فـــارس، محمد عبد القادر.١٩٨٤م . **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**. مطبعة النور النموذجية، عمان ، ط ٣.

– فـــرحات، محمـــد نـــور. ١٩٩٧م . الأصولية وحقوق الإنسان قراءة في بعض الإشـــكاليات الثقافية لفاعلية حقوق الإنسان في المجتمعات العربية . **المجلة العربية لحقوق الإنسان**. العدد (٤) : ١١٨-١٣٥.

_ فرحات، محمد نور. أ ١٩٩٨م . **حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق** . المكتبة الأكاديمية، القاهرة .

– فـــرحات، محمد نور. ب ١٩٩٨م . الإسلام وحرية العقيدة " ملاحظات أولية ". **المجلة العربية لحقوق الإنسان** . العدد (٥) : ١٨٢ – ١٩٥.

_ الفــوزان ، عبد الله محمد . ١٩٩٩م . التنشئة الاجتماعية والتحولات المعاصرة. **النادي الأدبي بحائل** . العدد ٥ (٢) : ١-٥.

_ القــباع ، مــنديل بــن عبد الله . ٢٠٠١م . القيم الإسلامية والتنشئة الاجتماعية. **صــحيفة الجزيرة**، العدد (١٠٤٧٩) ، الخميس ١٥ ربيع الأول ١٤٢٢ الموافق ٧ / ٦ / ٢٠٠١ م .

– القرشــي، محمد بن محمد بن أحمد . ١٩٣٨م . **معالم القربة في أحكام الحسبة**. مطبعة دار الفنون، كيمبرج .

– القرطبي، محمد بن أحمد . ١٩٨٧م . **الجامع لأحكام القرآن** .ج٤. مركز تحقيق التراث، مصر.

– قطــب، ســيد. ١٩٦٤م . **العدالــة الاجتماعية في الإسلام** . ط٦، مطبعة عيسى البابي، القاهرة.

_ قطب، سيد. ١٩٧٩م . **العدالة الاجتماعية** . ط٦، دار الشروق، بيروت.

– قطب ، سيد. ١٩٩٤م . **في ظلال القرآن الكريم**. ، ج١ ، ط٢٢، : دار الشروق، بيروت.

_ كــتكت، جمــيل يوسف. ١٩٩٠م . **مبررات الحد من حقوق الإنسان وضماناتها القانونية** . الأهلية للنشر والتوزيع، عمان.

- كريمـــي، علي . ١٩٩٦م . الجامعات العربية وتدريس حقوق الإنسان. **المستقبل العربي**. العدد (٢) : ٣٠-٤٠ .

- ابن ماجة، محمد بن يزيد . ١٩٧٥م. **سنن الدارمي**. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- محمـــد ، صلاح عبد الغني . ١٩٩٨ . **الحقوق العامة للمرأة**. ج١، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة ناصر.

- محمـــود، علـــي عبد الحليم . ٢٠٠١م .**التربية السياسية** . دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة .

_ مذكـــور، إبراهيم، والخطيب، عدنان. ١٩٩٢م . **حقوق الإنسان في الإسلام**. دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، القاهرة.

_ المرزوقي، إبراهيم عبد الله، ومحمد، حيسن مرسي، والجفناوي، حسن. ١٩٩٧م. **حقوق الإنسان في الإسلام** . ط١، منشورات المجمع الثقافي، ابو ظبي.

- مسلم، مسلم بن الحجاج . ١٩٧٢م . **صحيح مسلم** . دار إحياء التراث، بيروت.

_ مطهـــري، مرتضـــى. ١٩٩٠م . **العدل في الإسلام** . دار التعارف للمطبوعات، بيروت.

_ موســـى، عـــبد الفتاح تركي. ١٩٩٨م . **التنشئة الاجتماعية (منظور إسلامي)**. المكتب العلمي للنشر والتوزيع، الإسكندرية.

_ مفتي، محمد أحمد، والوكيل، سامي صالح . ١٩٩١م . **النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعي دراسة مقارنة** . ط١، المحكمة الشرعية والشؤون الدينية، قطر.

_ منظمة المؤتمر الإسلامي. ١٩٨٠م . **شرعة حقوق الإنسان في الإسلام** . دمشق.

_ المودودي ، أبو الأعلى. ١٩٧٧م . **الحكومة الإسلامية** . ط١، المختار الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة.

_ نجم، أحمد حافظ. ١٩٨٨م . **حقوق الإنسان بين القرآن والإعلان** . دار الفكر العربي، القاهرة .

– النسائي، احمد بن شعيب . ١٩٨٦. **سنن النسائي**. بيروت : دار احياء التراث.

_ النهري ، مجدي مدحت . ٢٠٠٢ . **مبدأ المساواة في الحقوق العامة** . مكتبة الجلاء الحديثة، المنصورة .

_ النيال، مايسة أحمد . ٢٠٠٢م . **التنشئة الاجتماعية** . دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

– هدايات ، سور رحمن . ٢٠٠١م . **التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة** . ط١، دار السلام، القاهرة.

– ابن هشام . ١٩٩٢م . **السيرة النبوية** . حققها السقا، مصطفى، والأبياري، إبراهيم، وشبلي، عبد الحافظ. دار الخير، بيروت.

_ وافي، علي عبد الواحد. ١٩٩٠م . **المساواة في الإسلام** . نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

الملاحق:

ملحق رقم (١)

الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي من خلالها صممت أداة الدراسة

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد	
نص الآية	السورة ورقم الآية
قال تعالى: ((وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الْظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦))) .	البقرة، ٣٥ – ٣٦
قال تعالى: ((وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقاً فِي الأَرْضِ أَوْ سُلَّماً فِي السَّمَاء فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٣٥)	[الأنعام آية: (٣٥)]
قال تعالى: ((فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى (١١٧) إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى (١١٩) فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى (١٢٠) فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى (١٢١)))	طه، ١١٧ – ١٢١
قال تعالى: ((لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦)))	البقرة، ٢٥٦
قال تعالى: ((وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (١٠)))	الشمس، ٧ – ١٠
قال تعالى: ((إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ (٤١)))	الزمر، ٤١

قال تعالى : ((أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَاناً وَشَفَتَيْنِ (٩) وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (١)	البلد ، ٤-١٠
قال تعالى : ((وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٩٩)))	يونس ، ٩٩
قال تعالى : ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ (١٠٨)))	يونس ، ١٠٨
قال تعالى : ((وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُوراً (٨٩)	الإسراء ، ٨٩
قال تعالى : ((لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلاَّ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٣) إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٤)))	الشعراء ، ٤
قال تعالى : ((وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقاً (٢٩)))	الكهف ، ٢٩
قال تعالى : ((فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ (٢٢)))	الغاشية ، ٢١-٢٢
قال تعالى : ((لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٥)))	الكافرون ، ٦
قال تعالى : ((نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ (٤٥))	ق ، ٤٥
قال تعالى : ((كَلاَّ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ (١١) فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ (١٢)))	عبس ، ١١-١٢
قال تعالى : ((إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً (٢٩)))	الإنسان ، ٢٩
قال تعالى : ((لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ (٢٨)))	التكوير ، ٢٨
قال تعالى : ((وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً (٦٢))	الفرقان ، ٦٢

قال تعالى : ((إِنَّا خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً (٢) إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً (٣)))	الإنسان ، ٢-٣
قال تعالى : ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ (٥٧)))	الذاريات ، ٥٦-٥٧
قال تعالى : ((إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً (٧)))	الكهف ، ٧
قال تعالى : ((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ٤٨)))	المائدة ، ٤٨
قال تعالى : ((وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٣)))	السجدة ، ١٣
قال تعالى : ((فَأَمَّا مَن طَغَى (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى، وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى(٤١)))	النازعات ٣٧ — ٤١
قال تعالى : ((يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوَءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَاللّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠)))	آل عمران ، ٣٠
قال تعالى : ((وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ (١٢) وَإِذَا الْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ (١٣) عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ (١٤)))	التكوير ، ١٢-١٤
قال تعالى : ((يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٥) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٦)))	الأعراف ، ٣٥-٣٦

قال تعالى : ((قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (١٢٤)))	طه ، ١٢٣-١٢٤
قال تعالى : ((قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩)))	البقرة ، ٣٨-٣٩
قال تعالى : ((فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ (١٥)))	الزمر ، ١٥
قال تعالى : ((مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (١٥)))	الإسراء ، ١٥
الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية التعبير	
الآية	السورة ورقم الآية
قال تعالى:((الرَّحْمَنُ (١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ (٢) خَلَقَ الْإِنسَانَ (٣) عَلَّمَهُ الْبَيَانَ (٤)))	الرحمن ، ١-٤
قال تعالى : ((قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (١)))	المجادلة ، ١
قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠)))	الأحزاب ، ٧٠
قال تعالى : ((وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٩)))	النساء ، ٩

قال تعالى: ((إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦)))	النور، ١٥-١٧
قال تعالى: ((لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (١٤٨)	النساء، ١٤٨
قال تعالى: ((وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (٣)))	المؤمنون، ٣
قال تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣)))	النور، ٢٣
قال تعالى: ((وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً (٥٣)))	الإسراء، ٥٣
قال تعالى: ((أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢٤) تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٥) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ (٢٦)))	إبراهيم، ٢٤-٢٦
قال تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩)))	آل عمران، ١٥٩
قال تعالى: ((وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً (٦٣)))	الفرقان، ٦٣
قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً	الحجرات، ١١-١٢

مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (١٢)))	
قال تعالى: ((وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا))	البقرة، ٨٣
قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)))	الصف، ٢ – ٣
قال تعالى: ((وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤)))	البقرة، ٢٠٤

الآيات التي تبين حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى	
نص الآية	السورة ورقم الآية
قال تعالى: ((و وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨)))	الشورى، ٣٨
قال تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩)))	آل عمران، ١٥٩
قال تعالى: ((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣)))	البقرة، ٢٣٣

الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	
الآية	السورة ورقم الآية
قال تعالى: ((يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤)))	آل عمران، ١١٤
قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١)))	التوبة، ٦٧-٧١
قال تعالى: ((الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤١)))	الحج، ٤١
قال تعالى: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠)))	آل عمران ١١٠
قال تعالى: ((لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤)))	النساء، ١١٤
قال تعالى: ((وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤)))	آل عمران، ١٠٤
قال تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١)))	التوبة، ٧١
قال تعالى على لسان لقمان: ((يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٧)))	لقمان، ١٧

قال تعالى: ((واسْئَلْهُمْ عَنِ القَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ البَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لاَ يَسْبِتُونَ لاَ تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٣) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ)	الأعراف، ١٦٥
الآيات التي تبين حقوق الجماعة المسلمة في المساواة	
الآية	**السورة ورقم الآية**
قال تعالى: ((يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (١)))	النساء، ١
قال تعالى: ((وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢)))	البقرة ١١١ – ١١٢
قال تعالى: ((وَقَالَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ المَصِيرُ (١٨)))	المائدة، ١٨
قال تعالى: ((أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلاَ يُظْلَمُونَ فَتِيلاً (٤٩) انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْماً مُّبِيناً (٥٠)))	النساء، ٤٩ – ٥٠
قال تعالى: ((إِنَّمَا المُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ))	الحجرات، ١٠

قال تعالى على لسان سيدنا نوح عليه السلام : ((وَيَا قَوْمِ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللهِ وَمَا أَنَاْ بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّهُم مُّلاَقُواْ رَبِّهِمْ وَلَكِنِّيَ أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ (٢٩) وَيَا قَوْمِ مَن يَنصُرُنِي مِنَ اللهِ إِن طَرَدتُّهُمْ أَفَلاَ تَذَكَّرُونَ (٣٠)))	هود ، ٢٩ – ٣٠
قال تعالى : ((قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ (١١١) قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١١٢) إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ (١١٣) وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ (١١٤) إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ (١١٥) قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ)	الشعراء ١١١ – ١١٦
قال تعالى : ((أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاء وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَاباً نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إَلاَّ بَشَراً رَّسُولاً (٩٣)))	الإسراء ، ٩٣
قال تعالى : ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً (١١٠)))	الكهف ، ١١٠
قال تعالى : ((مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ (٩٧)))	النحل ، ٩٧
قال تعالى : ((وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتَ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً (١٢٤)))	النساء ، ١٢٤
قال تعالى : ((وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُواْ اللّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً (٣٢)))	النساء ، ٣٢
قال تعالى : ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (١٥))) .	تبارك ، ١٥

قال تعالى: ((خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقاً مِّن بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ(٦)))	الزمر، ٦
قال تعالى: ((وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ(١٩)))	الأحقاف، ١٩
قال تعالى: ((أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ(٩)))	الزمر ٩
قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ(١٣)))(الحجرات)	الحجرات، ١٣
الآيات الكريمة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في العدل	
الآية	**السورة ورقم الآية**
قال تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ(٩٠)))	النحل، ٩٠
قال تعالى: ((قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ(٢٩)))	الأعراف، ٢٩
قال تعالى: ((فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ(١٥)))	الشورى، ١٥
قال تعالى: ((لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ(٢٥)))	الحديد، ٢٥

قال تعالى : ((ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضي بينهم بالقسط وهم لا يظلمون (٤٧))	يونس ، ٤٧
قال تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً (١٣٥)))	النساء ، ١٣٥
قال تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون (٨)))	المائدة ، ٨
قال تعالى : ((وضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه أينما يوجهه لا يأت بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم (٧٦)))	النحل ، ٧٦
قال تعالى : ((وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون (١٨١)))	الأعراف ، ١٨١
قال تعالى : ((إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً (٥٨)))	النساء ، ٥٨
قال تعالى : ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين (٩)))	الحجرات ، ٩
قال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام (٩٥)))	المائدة ، ٩٥
قال تعال : ((سماعون للكذب أكالون للسحت فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين (٤٢)))	المائدة ، ٤٢

قال تعالى ((لاَ يَنهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨)))	الممتحنة، ٨
قال تعالى: ((وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا (٣)))	النساء، ٢-٣
قال تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلاَ تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَو كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْومُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُوا إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلاَ يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ	البقرة، ٢٨٢
قال تعالى ((وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢)))	الأنعام، ١٥٢
قال تعالى ((إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ (٤)))	يونس، ٤

الأحاديث الشريفة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتناق	
الحديث الشريف	المصدر
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان بدين الإسلام فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن كان على نصرانية أو يهودية فإنه لا يردعنها))	ابن هشام، ص ٢٣٦، ج ٤
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((يا أيها الناس إنهما النجدان نجد الخير ونجد الشر فما جعل نجد الشر أحب إليكم من نجد الخير)) .	الألباني، ضعيف الترغيب، رقم الحديث ١٨٧٩
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان لرجل من الأنصار ابنان نصرانيان وكان هو رجل مسلما فقال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : ألا استكرههما ، فإنهما قد أبيا إلا النصرانية . فأنزل الله ((لا إكراه في الدين))	الطبري، ٤١٠
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد ، فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار : يا رسول الله أبناؤنا : فأنزل الله هذه الآية ((لا إكراه في الدين)) فمن شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام .	أبو داود، كتاب الجهاد، ٢٦٨٢

الأحاديث الشريفة التي تبين حقوق الإنسان في حرية التعبير	
الحديث الشريف	المصدر
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق رآه أو شهده أو سمعه))	أحمد، رقم الحديث ٥٠
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((لا تكونوا إمعة تقولوا إن احسن الناس احسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن واطنوا أنفسكم إن احسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا ألا تظلموا)	الترمذي ١٩٦٥
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((لا يحقر أحدكم نفسه ، قالوا : يا رسول الله	ابن ماجة، ٣٩٩٨

كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : يرى أمرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل له يوم القيامة ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ فيقول : خشيت الناس ، فيقول : فإياي كنت أحق أن تخشى))	
في غزوة بدر أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم على من معه أن ينزلوا في مكان ما فسأله أحد الصحابة قائلا : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه ، أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ قال بل هو الرأي والحرب والمكيدة)) فقال يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم مننزله ثم نغور ما وراءه من القلب . . . . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد أشرت بالرأي)	ابن هشام ،ص ٢٦٣ ، ج٢
عن ابن وعلة قال سألت عبد الله بن عباس قلت إن نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت : ارأي تراه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ((دباغة طهورة))	مسلم ، حديث رقم ٥٤٩
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه إلى اليمن قال : ((أرأيت إن عرض لك قضاء كيف تقضي قال أقضي بكتاب الله قال فإن لم يكن في كتاب الله قال فبسنة رسول الله قال فإن لم يكن في سنة رسول الله قال اجتهد رأيي ولا ألو قال فضرب صدره ثم قال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله))	الدرامي ، المقدمة ، رقم ٤٣٣
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء))	الترمذي ، رقم الحديث ١٩٧٧
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده))	البخاري ، رقم الحديث ٩

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون))	البخاري ، رقم الحديث (٦٧٦٣)
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ))	ابي داود ، ٣١٦٧
عن ثعلبة قال : سألت النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم عن قوله تعالى ((عليكم أنفسكم)) فقال ((بل أن تمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيتم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك يعني بنفسك ودع عنك العوام فإن من ورائكم أيام الصبر الصبر فيه مثل قبض على الجمر للعامل فيه مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله))	ابي داود ، الملاحم ، ٣٧٧٨
عن عطاء بن يسار أن معاوية بن ابي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال ابو الدرداء رضي الله عنه : ((سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل)) ، فقال له معاوية ما أرى بمثل هذا بأس ، فقال ابو الدرداء : ((من يعذرني من معاوية أنا أخبره عن رسول الله ويخبرني عن رأيه لا أساكنك بأرض أنت بها)) ثم قدم ابو الدرداء على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فكتب عمر إلى معاوية أن لا تبع ذلك إلا مثلا بمثل وزنا بوزن	مالك ، البيوع ، ١١٤٧
الأحاديث الشريفة التي تبين حقوق الإنسان في عملية الشورى	
الحديث الشريف	**الموضوع**
عن الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال : ((قلت يا رسول الله : الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل فيه قرآن ، ولم يسمع منك فيه شيء)) فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : ((اجمعوا له العابد من أمتي واجعلوه بينكم شورى ولا تقضوه برأي واحد)) .	الدارقطني ، الرقم والصفحة ، ٤/١٣٣

في غزوة الأحزاب ((لما وجد النبي عليه الصلاة والسلام الأمر والبلاء قد اشتّد بالمسلمين ، بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة رضي الله عنهما ، فاستشارهما في أن يصالح قبيلة غطفان على ثلث ثمار المدينة كي ينصرفوا عن قتال المسلمين . فقالا له : يا رسول الله أهو أمر تحبه فنصحته ، أم شيء أمرك به الله سبحانه وتعالى أم شيء تصنعه لنا ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : (بل شيء أصنعه لكم كي أكسر عنكم من شوكتهم) وحينئذ قال له سعد بن معاذ : والله ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فستجاب النبي للقرار الذي صدر عن الشورى ولم يعقد الصلح مع غطفان .	البوطي ، ص ٢١٥
يروي الإمام علي ابن أبي طالب عليه السلام قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العزم فقال : ((مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم))	الصابوني ، ١٩٦٨ ، ص ٣٣٢
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((المستشار مؤتمن))	الترمذي، كتاب الأدب عن رسول الله، ٢٧٤٧
الأحاديث النبوية الشريفة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن عليكم قوما ثم تدعونه فلا يستجاب لكم))	الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٥
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر))	سنن الترمذي رقم الحديث ، ١٨٤٤)
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((إنكم منصورون مصيبون ، ومفتوح لكم فمن أدرك ذلك فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينهى عن المنكر ومن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار))	الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢١٨٣
عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((ألا يغلبون على	سنن الدارمي ، كتاب

ثلاث أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر وأن نعلم الناس السنن))	المقدمة ، ٥٤٢
عن أبي بكر رضي الله عنه قال : وأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ((إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه))	الترمذي ، رقم الحديث ٢١٦٨
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين في أعلاها فقال الذين في أعلاها : لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا ، فقال الذين في أسفلها : فإنا نثقبها من أسفلها فنستقي فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعا وإن تركوهم هلكوا جميعا))	الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٩
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : " يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول : مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسألوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم	أحمد ، باقي مسند الأنصار ، ٢٤٠٩٤
فقال صلى الله عليه وآله وسلم : ((لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان متكأ فقال : لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا)	الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، ٢٩٧٣ .
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان))	الترمذي ، كتاب الفتن ، ٢٠٩٨ .
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((جاهدوا بأيديكم وألسنتكم وأموالكم))	النسائي ، كتاب الجهاد ، ٣١٤١ .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((لينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما ، فإن كان ظالما فلينهه فإنه له نصرة ، وإن كان مظلوما فلينصره)) .	الدارمي ، كتاب الرقاق ، ٢٦٣٥
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((إياكم والجلوس على الطرقات)) فقالوا : ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها قال : ((فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها)) قالوا وما حق الطريق ؟ قال : ((غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر))	البخاري ، كتاب المظالم ، ٢٢٨٥ .
قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر فقال : يا رسول الله أي الناس خير ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((خير الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم))	أحمد ، مسند القبائل ، ٢٦١٦٥
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون إن بكل تسبيحه صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليله صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة))	مسلم ، كتاب الزكاة ، ١٦٧٤ .
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فتدور كما يدور الحمار برحاه ، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون : أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ، قال : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه))	البخاري ، كتاب بدء الخلق ٣٠٢٧ ،
الأحاديث الشريفة التي تبين حقوق المسلمين في المساواة	
الحديث الشريف	الموضوع
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((أيها الناس إن ربكم واحد وأن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم ليس لعربي على عجمي ولا لأعجمي على عربي ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى ألا هل بلغت ؟ اللهم	أحمد ، باقي مسند الأنصار ، ٢٢٣٩١

فأشهد ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب))	
وقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين المسلمين وقال : ((ما قولكم لو أن أمير المؤمنين شاهد امرأة على معصية)) . فقال له علي بن أبي طالب عليه السلام : ((يأتي بأربعة شهداء أو يجلد حد القذف شأنه في ذلك شأن سائر المسلمين)) .	الغزالي ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٣
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم))	مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، ٤٦٥١
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((من بطأ به عمله لم يعجل به نسبه))	مسلم ، ٤٨٦٧ .
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((المسلمون أخوة لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى)	الصابوني ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ص ٣٦٨ ، ج٣
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((يا أيها الناس إنما ظل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها))	النسائي، كتاب قطع السارق، ٤٨١٥
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله تعالى من الجعلان))	الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، ٣٨٩٠
عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال : رأى سعد أن له فضلا على من هم دونه . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ابغوني في ضعفائكم ، إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم))	ابي داود ، ١٨٦٥
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع : ((أما بعد أيها الناس فإن لكم على نساءكم حقا ولهن عليكم حقا)	ابن هشام، ١٩٩٢، ص ١٩١ ، ج٤
الأحاديث النبوية الشريفة التي تبين حقوق الإنسان المسلم في العدل	
الحديث الشريف	الموضوع

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((على كل مسلم صدقة قال أفرأيت إن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قال أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال أرأيت إن لم يفعل قال يأمر بالخير أو بالعدل قال : أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل قال يمسك عن الشر فإنه له صدقة))	الإمام أحمد ، ١٨٧١٠
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر))	ابن ماجة ، كتاب الفتن ، ٤٠٠١
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل	رواه البخاري ، ١١٨٥٩
قال قتادة بلغني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول إذا قرأ هذه الآية : ((هذه لكم وقد أعطي القوم بين أيديكم مثلها ((ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون))	الصابوني ، ج ٢ ، ص ٧٠
جلس رجل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأضربهم وأسبهم فكيف أنا منهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم إن كان دون ذنوبهم كان فضلا لك عليهم وإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذي بقي قبلك)) فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((ما له ما يقرأ كتاب الله (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين) فقال الرجل يا رسول الله ما أجد شيئا خيرا من فراق هؤلاء إني أشهدك أنهم أحرار كلهم	أحمد ، ٢٥١٩٧
عن النعمان بن بشير أنه قال : نحلني أبي نحلا ، ى فقالت أمي : لا أرضى حتى تشهد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه ليشهده على صدقتي فقال : ((أكل ولدك نحلت مثله ؟)) قال : لا ، فقال : ((اتقوا الله واعدلوا في أولادكم ، إني لا أشهد على جور)) قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة))	مسلم، ١٦٢٣

ملحق رقم (٢)

عينة الدراسة مرتبة حسب الحروف الهجائية لاسم العائلة

الرقم	الاسم	الصفة
١	أ.د محمد عقلة الإبراهيم	أكاديمي/ نائب عميد كلية الشريعة في جامعة اليرموك
٢	د. عبد الرزاق أبو البصل	أكاديمي/ جامعة اليرموك
٣	السيد عماد أبو بكر	ناشط/ مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٤	أ.د فخري أبو صفية	أكاديمي/ كلية الشريعة جامعة اليرموك
٥	سعادة النائب محمد أبو فارس	مؤلف
٦	د. يوسف حسن أبو ليلى	أكاديمي/ رئيس قسم علم الاجتماع في جامعة اليرموك
٧	الأستاذة غادة إحسان	ناشطة/ ميزان مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان
٨	الأستاذة سوسن اسحق	ناشطة/ ميزان مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان
٩	أ.د عبد الباسط بلبول	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
١٠	السيد رافع بطاينة	قانوني/ المنظمة العربية لحقوق الإنسان
١١	د. عبد الله الجيوسي	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
١٢	أ.د نعيم جعنيني	أكاديمي/ كلية التربية قسم أصول التربية في الجامعة الأردنية
١٣	د. مصطفى حوامدة	مؤلف
١٤	السيد محمد الحلو	ناشط/ المركز الوطني لحقوق الإنسان

١٥	د. أحمد الحياري	أكاديمي/ رئيس قسم القانون الخاص في الجامعة الأردنية
١٦	السيدة سهاد خريسات	باحثة / مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
١٧	أ.د عبد العزيز خزاعلة	أكاديمي/ علم اجتماع في جامعة اليرموك
١٨	د. صلاح الرقاد	أكاديمي/ كلية القانون في جامعة اليرموك
١٩	د. علاء الدين رحال	أكاديمي/ رئيس قسم الدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك
٢٠	السيد خليل رضوان	باحث/ مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٢١	السيد معن ريان	ناشط / مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٢٢	المحامية نسرين زريقات	ناشطة/ المزكز الوطني لحقوق الإنسان
٢٣	أ.د عطا محمد زهرة	أكاديمي/ علوم سياسية في جامعة اليرموك
٢٤	د. فاروق صالح الزعبي	مؤلف/ كلية القانون في جامعة اليرموك
٢٥	د. يوسف زيوت	أكاديمي/ الشريعة في جامعة اليرموك
٢٦	د. محمد رجب عبد الغني سلامة	ناشط/ المنظمة العربية لحقوق الإنسان
٢٨	د. همام سعيد	مفكر إسلامي
٢٨	أ.د. عبد الله الشمك	أكاديمي/ الشريعة في جامعة اليرموك
٢٩	السيد محمد سرسك	ناشط/ مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٣٠	د. عبد الوهاب الشيشاني	مؤلف

٣١	د. أحمد شكري	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
٣٢	د. محمد كنوش الشرعة	أكاديمي/ رئيس قسم العلوم سياسية في جامعة اليرموك
٣٣	د. فيصل شطناوي	أكاديمي/ رئيس قسم القانون العام في الجامعة الأردنية
٣٤	د. يحيى شطناوي	أكاديمي/ مساعد عميد كلية الشريعة في جامعة اليرموك
٣٥	الأستاذة حنان شتات	ناشطة/ مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٣٦	سعادة النائب د. جمال الضمور	عضو لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين/ مجلس النواب
٣٧	أ.د هاني عبد الرحمن الطويل	أكاديمي/ كلية التربية قسم أصول التربية في الجامعة الأردنية
٣٨	د. جنان الطاهر	أكاديمية/ علم اجتماع في جامعة اليرموك
٣٩	الاستاذ هاني عبد القادر	ناشط/ ميزان مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان
٤٠	الأستاذة إنعام عشا	ناشط/ ميزان مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان
٤١	أ.د سعيد إسماعيل علي	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
٤٢	السيد رائد العثامنة	ناشطة/ مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
٤٣	د. أحمد حسن عياصرة	أكاديمي / جرش الأهلية
٤٤	د. فهمي الغزو	أكاديمية/ علم اجتماع في جامعة اليرموك
٤٥	فضيلة الدكتور علي الفقير	مفكر اسلامي
٤٦	د. أسامة علي الفقير	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك

٤٧	أ.د أمين محمد القضاة	أكاديمي/ رئيس قسم أصول الدين في جامعة اليرموك
٤٨	د. منير كرادشة	أكاديمية/ علم اجتماع في جامعة اليرموك
٤٩	د. عايش علي لبابنة	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
٥٠	د. محمد حسين المومني	أكاديمي/ قسم العلوم سياسية في جامعة اليرموك
٥١	أ.د عبد المجيد محمود	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
٥٢	السيد عمر مطر	ناشط/ المنظمة العربية لحقوق الإنسان
٥٣	د. محمد المعاني	أكاديمي/ رئيس قسم العمل الاجتماعي
٥٤	السيدة وفاء المعلا	ناشطة/ المركز الوطني لحقوق الإنسان
٥٥	السيدة أروى المفلح	ناشطة/ المركز الوطني لحقوق الإنسان
٥٦	الأستاذة مرام مغالسة	ناشطة/ ميزان مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان
٥٧	د. محمد فالح مطلق	أكاديمي/ كلية الشريعة اليرموك
٥٨	الأستاذ محمد الناصر	ناشط/ المركز الوطني لحقوق الإنسان

ملحق رقم (٣)

فقرات الاستبانة التي وزعت على عينة الدراسة

.... المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يقوم الباحث بإعداد دراسة بعنوان: **حقوق الإنسان في القرآن الكريم ودورها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.** استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية في جامعة اليرموك. تهدف هذه الدراسة إلى بيان حقوق الإنسان كما وردت في القرآن الكريم ومن ثم بيان دور هذه الحقوق في حال ممارستها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

قام الباحث باستخلاص حقوق الإنسان التالية من القرآن الكريم: أ. حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد. ب.حقوق الإنسان المسلم في حرية التعبير عن الرأي. ج. حقوق الإنسان المسلم في عملية الشورى. د. حقوق الإنسان المسلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. هـ. حقوق الإنسان المسلم في المساواة. و. حقوق الإنسان المسلم في العدل. ومن ثم قام الباحث بتطوير هذه الاستبانة بهدف جمع البيانات حول دور هذه الحقوق الستة في حال ممارستها في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني. من وجهة نظر نخبة من المفكرين الأردنيين، والناشطين والباحثين في مجال حقوق الإنسان، والأساتذة المهتمين والعاملين في مجال التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني.

يأمل الباحث منكم التكرم بالإجابة على كل فقرة من فقرات الاستبانة بوضع إشارة (x) تحت درجة الحكم التي يعتقد أنها في رأيكم وجزاكم الله كل خير.

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام

الباحث
وليد رفيق محمد العياصرة/ طالب دكتوراه
جامعة اليرموك
قسم الإدارة وأصول التربية

المجال الأول: {دور حق حرية الاعتقاد للإنسان كما ورد في القرآن في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني}
إن الآيـات الكـريمة التي تبين حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد تخبرنا أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان حر يخـتار معتقده وفق إرادته وفكره بحرية؛ فلم يعط لأي فرد حق إكراه إنسان على معتقد ما. وهذه الحرية تنسجم مـع الهدف من خلق الإنسان وهو عبادة الله تعالى تشريعا وليس تكليفا، وتنسجم مع طبيعة الإنسان وقدرته على عمل الخير وعمل الشر.
ممارسة الإنسان لحقوقه في حرية الاعتناق كما وردت في القرآن الكريم في المجتمع الأردني تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي:

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
١	يزيد من انتماء الإنسان غير المسلم للمجتمع.					
٢	يسـاهم في استتباب الأمن والسلام في المجتمع مما يهيئ الظروف المناسبة لبناء المجتمع وتقدمه واستثمار موارده المختلفة .					
٣	يحقـق الاستفادة من الخبرات المختلفة للإنسان غير المسلم في تنمية المؤسسات الاجتماعية المختلفة.					
٤	يكسـب الإنسـان غيـر المسلم قيما واتجاهات إيجابية نحو الإسلام والمسلمين.					
٥	يزيد من شعور المسلم بمدى مسئوليته عن إيصال الدعوة الإسلامية للإنسان.					
٦	يدفع المجتمع للانفتاح على العالم الخارجي .					
٧	يمكـن أن يمـارس الإنسـان حقه في حرية الاعتقاد بحرية البحث والتفكير في الأمور الاعتقادية.					
٨	يمكـن أن يمـارس الإنسان حقه في حرية الاعتقاد بحرية المناقشة الدينية.					

المجال الثاني: {دور حق حرية التعبير كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني}

إن الآيات الكريمة التي تبين حق الإنسان في حرية التعبير عن رأيه تشير إلى أن هذه الحرية فطرة أوجدها الله تعالى في النفس الإنسانية، تمكنه من التعبير عما بداخله من أفكار فيناقش وينتقد الخطأ ويصوبه بحرية. والإنسان يمارس حقه هذا في جميع مجالات الحياة وبشتى الوسائل والطرق المتاحة شريطة: أن لا يعارض رأيه القرآن الكريم. والإنسان يمارس حقه هذا بلين ورفق ويتقبل آراء الآخرين من دون تعصب وسخرية، وبما ينسجم مع العقل والعلم والحكمة، مبتعدا عن الشتم والقذف وما فيه تجريح للآخرين. وهذا الحق لجميع الأفراد في المجتمع ذكورا وإناثا.

ممارسة أبناء المجتمع لحرية التعبير عن الرأي كما وردت في القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع الأردني المختلفة تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي:

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
٩	تزيد من تماسك أبناء المجتمع فكريا.					
١٠	تحمي المجتمع من التنظيمات السرية والتيارات الفكرية المختلفة التي تكون سببا في تفريق المجتمع وإضعافه.					
١١	تكسب أفراد المجتمع قدرة في الدفاع عن حقوقهم.					
١٢	تنمي العنصر البشري في المجتمع بشكل متوازن يحقق الطموح ويشبع الحاجات ويدفع بعجلة التنمية في جميع مجالات الحياة.					
١٣	تسهم في الكشف عن السلبيات في المجتمع وإيجاد الحلول المناسبة لها من خلال النقد البناء والمناقشة.					
١٤	تكسب أبناء المجتمع خبرات واسعة في مجالات المعرفة المختلفة تمكنهم من توظيفها في حياتهم اليومية.					
١٥	تزيد من تقبل الأفراد لأهداف وقضايا المجتمع المختلفة.					
١٦	تدفع أفراد المجتمع للتعبير عن رفضهم للموضوعات المختلفة بالطرق السلمية بعيدا عن العنف ضمن حدود الحوار.					
١٧	تحرر مؤسسات المجتمع من أساليب التلقين وإجبار الأفراد على رأي معين					
١٨	تساهم في القضاء على كثير من الأمراض الاجتماعية مثل الكذب والنفاق					
١٩	تمكن رب الأسرة من تصويب الممارسات السلوكية الخاطئة مثل تأخر الأفراد في السهر خارج البيت.					
٢٠	تزيد من ثقة الطفل بنفسه من خلال تعبيره عن رأيه لتحديد الوقت الذي يناسبه للدراسة واللعب والنوم.					
٢١	تمكن مدير المؤسسة من تصويب الممارسات الخاطئة في مؤسسته مثل التأخر في إنجاز معاملات المراجعين					
٢٢	تمكن أفراد المجتمع من التعبير عن آرائهم حول القوانين المختلفة في مؤسساتهم ومدى مناسبتها للواقع وسبل تطويرها.					
٢٣	تمكن أفراد المجتمع من نقد أداء الحكومة وتصحيحه في جوانب مختلفة مثلما تتسبب فيه مشكلة رفع الأسعار من مشاق للطبقة الفقيرة.					
٢٤	تضع حدا لكثير من المظاهر السلبية في الأداء الوظيفي في المجتمع مثل الواسطة والمحسوبية.					

المجال الثالث: {دور حق الشورى كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني} .

تبين الأيات الكريمة التي استخلصها الباحث أن الشورى حق من الله سبحانه وتعالى للأفراد في المجتمع الإسلامي لاتخاذ القرارات في الأمور التي لم يرد فيها نص قرآني كريم أو حديث نبوي شريف. والمسؤول الإداري في مؤسسات المجتمع المختلفة مجبر بمشاورة المعنيين في الأمور التي تعرض عليه لاتخاذ القرار المناسب، وهو مجبر بتنفيذها. إن القرارات التي تصدر عن الشورى لا تعد جزءا من الدين الإسلامي ولا يجوز أن تخالفه. والشورى تكون لكافة الأفراد الذين يعنيهم الأمر المراد بحثه دون غيرهم أو بمن يختارونه ممثلا عنهم. الأفراد في المجتمع يمارسون حقهم هذا على كافة المستويات الإدارية في المجتمع، وبالأسلوب الذي يرونه مناسبا لهم. يجب على الفرد أن يبين رأيه عند ممارسة الشورى بصدق وأمانه، ويجب أن يتمتع بالحرية الكاملة عند ابداء رأيه في أمر ما.

ممارسة أبناء المجتمع لعملية الشورى كما وردت في القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع المختلفة تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
٢٥	تزيد من قدرة أبناء المجتمع على التفكير الإبداعي من خلال البحث عن حلول ابداعية لمشاكل المجتمع المختلفة.					
٢٦	تزيد من الثقة والتعاون بين الرئيس والمرؤوس في مؤسسات المجتمع.					
٢٧	ترسخ في نفوس أبناء المجتمع قيم الأمانة.					
٢٨	تحمي مؤسسات المجتمع المختلفة من الاستبداد بالرأي وتحد من التفرد بالسلطة.					
٢٩	تعزز شعور الثقة بالنفس عند أبناء المجتمع فيتقبلوا أدوارهم الاجتماعية ويتفاعلون معها بشكل ايجابي.					
٣٠	تفسح المجال للاستفادة من الخبرات المجتمعية المتنوعة .					
٣١	تعزز تطور المؤسسات الاجتماعية المختلفة بشكل ينسجم مع مبادئ الإسلام الثابتة ومتغيرات حركة الحدث.					
٣٢	تزيد من التماسك الأسري في المجتمع.					
٣٣	تمكن أفراد الأسرة من تنظيم ميزانية الأسرة وفق قدراتهم المالية.					
٣٤	تمكن المدرسة وأولياء أمور الطلبة من حل مشاكل المدرسة.					
٣٥	بممارسة الشورى بين المعلم وطلابه تزداد مشاركة الطلبة في تحمل مسؤولية تعلمهم.					
٣٦	تشخص نقاط القوة والضعف في المؤسسات التربوية.					
٣٧	تمكن المزارعين من تعميم خبراتهم الزراعية على بعضهم					

المجال الرابع : {دور حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما ورد في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني}						
تبين الآيات الكريمة التي استخلصها الباحث أن الله سبحانه وتعالى أوجب على أفراد المجتمع مسؤولية حماية مجتمعهم من المنكرات التي بينها الدين الحنيف مثل الغش والكذب. وترسيخ قيم الخير والمعروف فيه. فجعل للأفراد حق ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مؤسسات المجتمع المختلفة وعلى كافة المستويات الإدارية والاجتماعية فيها بالأسلوب الذي يرونه لوأد السلوكيات الخاطئة فيها. والمسلم يمارس هذا الحق بلين ورفق مبتعدا عن تجريح الأفراد وإحراجهم. ولا يجوز للفرد التدخل بحياة الآخرين الخاصة ومراقبتهم بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.						
ممارسة أبناء المجتمع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما ورد في القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع الأردني المختلفة تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي:						
الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
٣٨	تكسب الفرد معايير مناسبة تمكنه من ضبط سلوكه في المواقف الاجتماعية المختلفة.					
٣٩	تساهم في إعداد المجتمع الصالح الذي تنسجم سلوكيات أبنائه مع جوهر التربية الإسلامية.					
٤٠	تساهم في تهيئة البيئة الأمنة لأفراد المجتمع فيندفعوا للعمل والبناء.					
٤١	تخلص أبناء المجتمع من روح السلبية وعدم المبالاة التي تعيق عملية الإصلاح والتجديد في المجتمع.					
٤٢	تكسب الفرد معيارا مناسبا للحكم على سلوكه ومحاسبة نفسه فيقوم بدوره الاجتماعي بانسجام مع الأخرين.					
٤٣	تمكن مؤسسات المجتمع المختلفة من القيام بأدوارها على أكمل وجه من خلال متابعة الأداء وتقويمه.					
٤٤	توظف المفاهيم والقيم الدينية في السلوك الاجتماعي.					
٤٥	تساهم في بناء نسق قيمي يعزز السلوك الحسن في المجتمع.					
٤٦	تضعف القوى المتسلطة في المجتمع التي تسلب المسلمين حقوقهم.					
٤٧	تحمي الفرد والمجتمع من العقوبة التي توعد الله تعالى بها إذا كثرت المخالفات للدين الحنيف.					
٤٨	تمكن رب الأسرة من تعويد أبنائه على أداء الصلاة.					
٤٩	تمكن رب الأسرة من تقويم سلوكات أفراد أسرته.					
٥٠	تمكن المعلم من تقويم سلوكات طلابه.					
٥١	تمكن أفراد المجتمع من وأد الغش في مجتمعهم .					
٥٢	تمكن الفرد في مؤسسته من محاربة الفساد فيها مثل منع التلاعب بالأموال العامة.					
٥٣	تجعل الطرق والشوارع آمنة.					

المجال الخامس : (دور إتاحة فرص المساواة كما وردت في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني .
تبين الآيات الكريمة التي استخلصها الباحث أن أبناء المجتمع المسلم أخوة متساوون في الحقوق والواجبات التي بينها الله سبحانه وتعالى لهم، ولا يفرق بينهم مهما اختلف نسبهم وعروقهم ولغتهم ومستواهم الاجتماعي، مقياس التفاضل بينهم تقوى الله والعمل الصالح الذي يخدم الفرد والمجتمع. والمساواة توجب تهيئة الظروف وتكافؤ الفرص المختلفة أمام الجميع (كالتعليم والعمل والتدرج في المناصب العامة في الدولة) ليتمكن كل فرد من بذل قصارى جهده وبحسب ما وهبه الله تعالى من قدرات وطاقات لتحقيق أهدافه. والمساواة توجب سيادة الأحكام والقوانين وتطبيقها على الجميع دون محاباة. والمساواة بين الرجل والمرأة تكفل لهما ممارسة الحقوق والواجبات التي بينها الله تعالى لهما.
إتاحة المساواة كما وردت في القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع الأردني المختلفة تلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي:

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
٥٤	تحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية كالعصبية والعنصرية والكراهية والحقد.					
٥٥	تثير في المجتمع روح الجد والعمل والإبداع.					
٥٦	تزيد حب الأفراد لعملهم فيزيد الإنتاج في المجتمع.					
٥٧	تكسب الفرد الشعور بالنجاح وتحقيق الذات لأن الحوافز تبنى على أسس ثابتة: الكفاءة والإبداع.					
٥٨	تزيد من الألفة والمودة بين أبناء المجتمع لأنها تكفل لكل منهم حق ممارسة حقوقه.					
٥٩	تدفع الأفراد لبذل قصارى جهدهم لإشباع حاجاتهم وتحقيق ذاتهم من خلال تقدير المجتمع للفرد المجتهد.					
٦٠	تكسب المرأة أدوارا اجتماعية فعالة تساهم في تنمية المؤسسات الاجتماعية.					
٦١	بمساواة رب الأسرة بين أبنائه في المعاملة تسود روح المودة والمحبة بين أفراد أسرته.					
٦٢	تحرر أبناء المجتمع من سيطرة القيم المادية فيندفعون إلى تحقيقها بشكل متوازن ومنسجم مع أهدافهم في الحياة الأخرة.					

المجال السادس: {دور حق العدل كما في القرآن الكريم في التنشئة الاجتماعية في المجتمع الأردني}						
إن حق العدل يمارس في مؤسسات المجتمع المختلفة وفي كل مجالات الحياة فيها، فيأخذ كل فرد حقوقه كما بينها الله سبحانه وتعالى: فتطبق الأحكام الشرعية والقوانين على جميع الأفراد دون أي تمييز بينهم. و يكون لكل فرد حق الترقي في المناصب الإدارية العامة، وأخذ حقه من الحوافز المختلفة بناء على أسس ثابتة تبنى على الكفاءة في العمل والإخلاص لا على أسس الواسطة والمحسوبية وتقديم الرشوة وغيرها. والعدل في المجتمع يكون بتوزيع عادل لثروات المجتمع كما بين الحق سبحانه وتعالى.						
تطبيق العدل كما ورد في القرآن الكريم في مؤسسات المجتمع الأردني المختلفة يلعب دورا في التنشئة الاجتماعية على النحو التالي:						
الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	لا أدري	غير موافق	غير موافق بشدة
٦٣	يزيد من تعميق انتماء الأفراد لمجتمعهم ومؤسساته المختلفة.					
٦٤	يحمي المجتمع من كثير من الأمراض الاجتماعية المختلفة كالكراهية والحقد والحسد والغش والظلم .					
٦٥	يزيد من شيوع القيم الفاضلة كالمحبة والمساواة في نفوس أبناء المجتمع.					
٦٦	يعزز الشعور لدى الأفراد بالرضى الوظيفي الذي يزيد من إخلاصهم في العمل.					
٦٧	يساهم في مراعاة الفروق الفردية بين الأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة.					
٦٨	يزيد من المشاركة الفعالة للأفراد في المؤسسات الاجتماعية المختلفة.					
٦٩	يحقق الاستقرار والنمو السياسي والاقتصادي في المجتمع.					
٧٠	يجب أن يمارس رب الأسرة العدل بين أبنائه من خلال مساواتهم في العطايا.					
٧١	يجب أن يمارس مدير المدرسة العدل بين المعلمين بكتابة التقارير السنوية حسب الكفاءة.					
٧٢	يجب أن يمارس العدل بين أفراد المجتمع في مجال القضاء بتطبيق الأحكام والقوانين على المتخاصمين دون تمييز.					
٧٣	بالعدل توضع معايير صادقة وثابتة لإفساح المجال للأفراد من المشاركة المجتمعية.					

ملحق رقم (٤)

جدول أسماء لجنة المحكمين مرتبة حسب الحروف الهجائية لاسم العائلة

الرقم	الاسم	الكلية
١	د. عبد الرزاق أبو البصل	الشريعة
٢	أ.د فخري أبو صفية	الشريعة
٣	د. قاسم محمد الخزعلي	التربية
٤	أ.د محمد الخوالدة	التربية
٥	د. إبراهيم رواشدة	التربية
٦	أ.د صالحة سنقر	التربية
٧	د. عبد الله بني عبد الرحمن	التربية
٨	أ.د أحمد عودة	التربية
٩	د. أسامة على الفقير	الشريعة
١٠	أ.د سليمان م حمد القضاة	الآداب
١١	د. علي مصطفى القضاة	التربية
١٢	د. أحمد نجادات	التربية
١٣	د. قاسم صالح النعواشي	التربية

Abstract

Al-Ayasreh, Waleed Rafiq Mohammad. Human Rights in the Holy Quran and their role in the Social Raising in the Jordanian Society. Doctorate of Education Thesis in Yarmouk University, 2005 (Supervisor PhD: Hassan Ahmed Al-Hiari)

This study aims at explaining some of the human rights as they are mentioned in the holy Quran and explaining also the role of these rights in the social raising in the Jordanian society by answering the following questions.

First question : What are the human rights regarding the freedom of belief in the holy Quran?

Second question: What are the human rights regarding the freedom of expression as mentioned in the holy Quran?

Third question: What are the human rights in " ashurah" process as mentioned in the holy Quran?

Fourth question: What are the human rights regarding the concept of advising for the good and warning for the bad as mentioned in the holy Quran which is called " al –a'mor be al-ma'rouf wa al-nahi a'n al-munkar"?

Fifth question: What are the human rights regarding the human equality as mentioned in the holy Quran ?

Sixth question : What are the human rights in justice as mentioned in the holy Quran ?

Seventh question : What's the role of belief freedom, expression freedom, " ashurah", "advising for the good and warning for the bad", equality and justice rights in social raising in the Jordanian society ?

The first six questions were answered by eliciting the "Quranic" verses that the researcher manages to explore. In order to answer the seventh question the research used a questionnaire of (73) items which was distributed to a group of the Jordanian thinkers, researchers, and other who take care about human rights and their role in social raising in the Hashemite kingdom of Jordan whose number reached (58). After doing that and gathering the needed data, the averages and the standards diversion were accounted. The quantity of (T) as described with the imposing average(3) to every item of the sixth items.
By doing so , the results of the study pointed out the following:
1- Our mighty God created man as a free creature who can choose his belief and think freely. God did not give any individual the right to oblige others to follow a specific thief.

2- The human has the right to express his opinions freely. He / she criticizes the faults and then corrects them without any regulations in the different fields of life and by every procedures in the condition that his / her opinions do not oppose the holy Quran.
3- "Shurah right" is a right given by God to the individuals in the Islamic society to enable them to take the needed decisions about things that hadn't mentioned in the holy Quran or "hadith".
4- Our mighty God has granted the Muslims the right to be responsible of the safety of their society from every evil deeds ,"munkarat", and to urge their society's sons to do good deeds. The goal of this right is to vanish every bad works man can do.
5- All the citizens and the brothers in the Muslim society are equal in their rights and responsibilities regardless of their origins, class, color or any kind of segregation.
6- The right of justice must be practiced by the different types of the society institutions in order that the individual could take his / her all rights as God appoints in the holy Quran .In doing so , The legislative rules of Islam are applied on the individuals without any kind of discrimination.
7- Practicing the right of freedom of belief, free expression, (Al-shurah), equality, ordering the good and blaming the bad, and justice as mentioned in the holy Quran plays a crucial role in the social raising . It shares in establishing the safety and the peace of the society and instills in the individuals the principles of honesty and it also saves the community from the one- dominated decision , therefore it units the society stronger . This right saves the community from many social diseases like hatred , prejudice and other bad social diseases. It also provides the individuals with the sense of satisfaction towards their jobs and so their loyalty to their job increases.

According to the results , this study recommends the following :

- To call the educational institutions to focus in their curricula on the human rights that the holy Quran appointed and to show also the techniques of applying these rights.
- To call the educational institutions to practice these rights because they will develop these institutions much better than they are.
- To launch a study which aims to explore the mechanisms of practicing these rights as the holy Quran appointed .
- To shed or launch much more studies about the other rights this study did not tackle.

Key Words:
The human rights , the holy Quran , the social raising, the Jordanian community